

الواضح  
في مصطلح الحديث



# الواضح في مصطلح الحديث

بقلم

د. عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد الشابي

أستاذ الحديث المشارك بجامعة الإمام

محمد بن سعود الإسلامية



## ﴿مُقَدِّمة﴾

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين  
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد.

فهذا مختصر جمعت فيه جملة من اصطلاحات أهل الحديث مع بيانها  
وشرحها شرحاً ميسراً يناسب غير المختصين في علم الحديث، فاقصدأ تقريب  
هذا الفن المهم الذي يعتبر مدخلاً للأصل الثاني في التشريع ومرقاً إلى معرفة  
صحة الحديث وسقمه.

قال الحافظ العراقي : " علم الحديث خطير وقعه ، كبير نفعه ، عليه مدار  
أكثر الأحكام ، وبه يعرف الحلال والحرام ، ولأهلـه فيه اصطلاح لابد للطالب  
من فهمـه فلهـذا ندب إلى تقديم العناية بكتاب في علمـه " <sup>(١)</sup> اهـ.

وقد اجتهدت في وضع الجداول و المشجرات الشارحة والمساعدة على  
الفهم والتصور وتقريب المعلومة.

وقد اقتصرت في هذا المختصر على مقرر مصطلح الحديث بكلية الشريعة ،  
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، فهم المقصودون أصالة بتأليف هذا  
المختصر.

وجعلته في مقدمة و مستويات أربعة وفق مقرر مصطلح الحديث بكلية  
الشريعة.

---

(١) مقدمة الحافظ العراقي لشرح ألفيته (ص/٣٦).

**المقدمة وتشتمل على ثلاثة مباحث :**

- ❖ **المبحث الأول :** التعريف بعلم الحديث، وموضوعه وغايته.
- ❖ **المبحث الثاني :** أسماء علم الحديث.
- ❖ **المبحث الثالث :** نشأة التصنيف في علم الحديث، وأشهر المصنفات فيه.

**أولاً : المستوى الأول، ويشتمل على :**

- ١- تقسيم الحديث باعتبار تعدد طرقه إلى :
- ٢- متواتر وأحاداد، وتقسيم الأحاداد إلى غريب وعزيز ومشهور.
- ٣- تعريف الحديث الصحيح وشرح التعريف.
- ٤- بيان معنى قول العلماء : حديث صحيح، أو صحيح الإسناد.
- ٥- جواز التصحیح والتحسین في كل عصر لمن تأهل لذلك.
- ٦- أول من صنف في الصحيح المجرد.
- ٧- أصح كتب الحديث، والمفاضلة بين الصحیحین.
- ٨- إفادۃ ما رویاه أو أحدهما العلم، وبيان الآراء في ذلك.
- ٩- عدم استيعاب الصحیحین لکل الأحادیث الصحیحة.
- ١٠- حکم المعلق فيهما ، والمنتقد عليهما أو على أحدهما. والجواب عنه.
- ١١- مصادر الأحادیث الصحیحة غير الصحیحین ، كالسنن الأربع وصحیح ابن حبان وصحیح ابن خزیمة والمستدرکات ، والمستخرجات.
- ١٢- مراتب الحديث الصحيح.
- ١٣- الخبر المحتف بالقرائن وأنواعه وإفادته العلم.



١٤ - أصح الأسانيد وفائدتها.

١٥ - الصحيح لذاته ، والصحيح لغيره.

### ثانياً : المستوى الثاني، ويشتمل على :

١ - الحديث الحسن : تعريفه ، وشرح التعريف ، معنى قول العلماء : حديث حسن ، أو حسن الإسناد.

٢ - تقسيم الحديث الحسن إلى حسن لذاته وحسن لغيره ، بيان مراتب الحسن لذاته ، مشاركة الحسن للصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في الرتبة.

٣ - الوصف المركب من الصحة والحسن وغيرهما معاً للحديث كقول الترمذى وغيره : حديث حسن صحيح (وحدث حسن صحيح غريب ونحو ذلك).

٤ - مصادر الحديث الحسن كجامع الترمذى وبقية السنن الأربعه وغيرها.

٥ - المسند ، والمتصل ، والمرووع ، والأفراد ، وزيادة الثقة.

٦ - كيفية سماع الحديث وتحمله - وبيان طرق التحمل الثمانية ، وحكم الرواية لمن تحمل بكل طريقة ، ولفظ الأداء الاصطلاحي.

٧ - الإسناد العالى والنازل.

### ثالثاً : المستوى الثالث، وفيه الأنواع الآتية :

١ - النوع الثامن : المقطوع ومظان معرفته.

٢ - النوع التاسع : المرسل وما يتعلّق به.

٣ - العاشر : المقطوع والفرق بينه وبين المرسل.

٤ - الحادى عشر : المعضل وما يتعلّق به من البلاغات والمعنى والمؤن و ما روی موقوفاً ومرفوعاً أو مرسلاً ومتصلأً.

٥ - الثاني عشر : المدلّس وأقسامه.



**٧- الحادي والستون:** معرفة الثقات والضعفاء، والمؤلفات فيه.

**٨- الثاني والستون :** معرفة من اختلط من الثقات.

**٩- التاسع والثمانون :** معرفة أسباب الحديث والممؤلفات فيه.

والله أسأل العلم النافع والعمل الصالح، وأن يستعملنا في طاعته  
ومرضاته، وأن يقينا شر أنفسنا، وشر الشيطان وشركه، وصلى الله وسلم على  
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

**عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد الشابع**


١٤٣١/٦/٢٥ هـ





## المبحث الأول [

**التعريف بعلم الحديث، و موضوعه وغايته :**



**التعريف بعلم الحديث<sup>(١)</sup> :**

هو معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروي.

قال الحافظ ابن حجر : وهو أولى التعريف لعلم الحديث.

وقال ابن جماعة : علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن :

والمقصود بأحوال السند والمتن :

**أحواله من صحة وحسن وضعف ورفع ووقف وقطع وعلو ونزول وكيفية**

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢٢٥/١)، وفي "تدريب الراوي" للسيوطبي (٢٦/١) زيادة قوله : " وإن شئت حذفت لفظ "معرفة" فقلت : القواعد إلى آخره ". اهـ وقال السخاوي في "فتح المغيث" (٢٢/١)، و"الغاية في شرح الهدایة في علم الروایة" (٦٦/١) : هو معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي.

التحمل والأداء وصفات الرجال وما أشبه ذلك<sup>(١)</sup>.

موضوعه<sup>(٢)</sup> :

السند والمتن. أو قل : الراوي والمروي.

خاتمه :

معرفة المقبول من المردود.

قال البقاعي : معرفة ما يقبل من ذلك ليعمل به ، وما يرد ليجتنب<sup>(٣)</sup>.

وقد نظم ذلك الحافظ السيوطي<sup>(٤)</sup> فقال :

يدرى بها أحوال متون وسند  
علم الحديث ذو قوانين تحد  
أن يعرف المقبول والمردود  
فذاك الموضوع والمقصود



(١) "توجيه النظر" لطاهر الجزائري (٧٩٢/١).


(٢) "تدريب الراوي" للسيوطى (٢٦/١)، و "شرح نزهة النظر" لملا علي قارئ (ص/١٥٥).

(٣) "النكت الوفية" للحافظ البقاعي (٦٣/١).

(٤) "الألفية" (ص/٣).

## المبحث الثاني [

أشهر أسماء هذا العلم :



عرف هذا العلم بأسماء عديدة أشهرها ما يأتي :

### ١- علم الحديث :

وهذا تسمية مشهورة عندهم، وقد ذكرها الحافظ العراقي في مطلع ألفيته،

قال العراقي :

فهذه المقاصد المهمة توضح من علم الحديث رسمه

وقال السيوطي في مطلع ألفيته :

علم الحديث ذو قوانين تحد

يدري بها أحوال متن وسند

### ٢- علوم الحديث :

هذه التسمية من أوائل الألقاب التي عرف بها هذا العلم، وأكثرها انتشاراً

في عصر ابن الصلاح ومن جاء بعده.

## الواضح في مصطلح الحديث

وقد وسم أبو عبدالله الحاكم النيسابوري كتابه في هذا الفن بـ "معرفة علوم الحديث".

وكذا اشتهر كتاب ابن الصلاح "المقدمة" عند طائفة من العلماء بـ "علوم الحديث".

قال الحافظ العراقي : " إن أحسن ما صنف أهل الحديث في معرفة الاصطلاح كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح " <sup>(١)</sup> .

### ٣- أصول الحديث :

أو أصول علم الحديث ، ووقت ظهور هذه التسمية متقدم.

فقد وسم الخطيب البغدادي كتابه الشهير في هذا الفن " الكفاية في معرفة أصول علم الرواية ". وقال في مقدمته : " وأنا أذكر بمشيئة الله تعالى وتوفيقه في هذا الكتاب ما يطلب الحديث حاجة إلى معرفته وبالاتفاقه فاقلة إلى حفظه ودراسته من بيان أصول علم الحديث وشرائطه " <sup>(٢)</sup> .

وقد سمي العلاء بن النفيسي المتتبب (ت ٦٨٩) كتابه الذي اختصر فيه ابن الصلاح " أصول علم الحديث ".

وقد اشتهرت هذه التسمية في العصر الحاضر ، وقد سمي العلامة طاهر الجزائري كتابه في هذا الفن بـ "توجيه النظر إلى أصول الأثر" <sup>(٣)</sup> .

(١) " التقيد والإيضاح " (ص/١١).

(٢) " الكفاية في معرفة أصول علم الرواية " (ص/٧).

(٣) تنبية: نشر كتاب الحسين بن عبدالله الطبيبي (ت ٧٤٣) باسم " الخلاصة في أصول الحديث" ، وهذه خلاف تسمية المؤلف له حيث قال في مقدمته : " وسميته بالخلاصة في معرفة الحديث " .

وقد وسمه صاحب "كشف الظنون" ، بـ " الخلاصة في أصول الحديث" ، لكن صاحب الدار أدرى بها.

#### ٤- علم دراية الحديث :

هذه تسمية قديمة، وقد أشار لها الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمي (ت ٣٦٠هـ)<sup>(١)</sup> ولم ينشر هذا اللقب انتشار غيره .

وقد أظهره وأشهره ابن الأكفاني (ت ٧٩٤هـ) في كتابه "إرشاد القاصد" الذي تكلم فيه على أنواع العلوم وتعريفها وما صنف فيها من محاسن الكتب، قال :

#### علم الحديث الخاص بالرواية :

علم يشتمل على نقل أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وروايته، وضبطها، وتحرير ألفاظها.

#### علم الحديث الخاص بالدراءة :

علم يُعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها، وحال الرواية وشروطهم، وأصناف المرويات، وما يتعلق بها "اهـ".

قال البقاعي : فحقيقة الرواية : نقل السنة ونحوها وإسناده ذلك إلى من عزي إله بتحديث أو إخبار وغير ذلك.

شروطها : تحمل راوياها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل من سمع أو عرض أو إجازة ونحوها.

وأنواعها : الاتصال والانقطاع ونحوهما.

وأحكامها : القبود والرد.

وحال الرواية : العدل والجرح. وشروطهم في التحمل والأداء.

(١) "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" (ص/٢١٩، ٣١٢).

## الواضح في مصطلح الحديث

وأصناف المرويات : المصنفات من المسانيد والمعاجم والأجزاء وغيرها  
أحاديث وآثاراً ، وما يتعلق بها : هو معرفة اصطلاح أهلها<sup>(١)</sup>.

وقال الصناعي : "... علوم الحديث وهو علم دراية لا رواية رسمه  
الشيخ عطا في مختصره المسمى "بالقول المعتبر في مصطلح أهل الأثر" بقوله :  
علم يعرف به حال الراوي والمروي من جهة القبول والرد.

وأما الحديث فهو علم رواية ورسمه أيضاً بأنه : علم يشتمل على نقل ما  
أضيف إلى النبي ﷺ - قيل أو إلى صحابي فمن دونه - قولًا أو فعلًا أو هماً أو  
تقريراً أو صفة .. وعلم درايته اصطلاح<sup>(٢)</sup>. وقال طاهر الجزائري : " فهذا  
الفن مدخل لعلم الحديث وقد سماه بعضهم بـ "علم دراية الحديث"<sup>(٣)</sup>.

ويرى البعض أن المراد (علم دراية الحديث) ما يتعلق بمتن الحديث من فقهه  
وغرير ونحو ذلك.

(وعلم رواية الحديث) ما يتعلق بسند الحديث و هو المصطلح ، ويذكر أن  
التسمية تشير إلى هذا المعنى<sup>(٤)</sup>.

وقد وسم الخطيب البغدادي كتابه في المصطلح بـ (الكفاية في معرفة علم  
الرواية)، والخطب سهل.

### ٥- مصطلح الحديث :

شايع في هذا العصر تسمية هذا العلم بـ(مصطلح الحديث).

(١) "النكت الوفية" للحافظ البقاعي (٦٣/١)، و "تدريب الراوي" للسيوطى (٢٥/١).

(٢) "توضيح الأفكار" (٦/١).

(٣) "توجيه النظر" (٧٩٢/١)..

(٤) "مقالات ومحاضرات في الحديث الشريف وعلومه" لإبراهيم ابن الصديق (ص/٥٧).

وقد غالب هذا الاسم في العصر الحاضر، وانتشر وانتشر حتى نسيت الألقاب الأخرى له أو كادت، وأصبح يطلق عليه بلا إضافة فيقال : علم المصطلح .

ولهذه التسمية أصل عند من تقدم، فقد وسم الحافظ ابن حجر مختصره في هذا الفن بـ " نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر " .




## مقدمة في مصطلح الحديث

تعريفه	معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروي
موضوعه	السند والمعنى. أو يقال الراوي والمروي.
غايته	معرفة المقبول من المردود. وقد نظم ذلك الحافظ السيوطي في ألفيته (التعريف والموضوع والغاية)، فقال : علم الحديث ذو قوانين تحدّى يدرى بها أحوال متن وسند فذانك الموضوع والمقصود أن يعرف المقبول والمردود
أسماء هذا العلم	١- (علم الحديث) ٢- (علوم الحديث) ٣- (أصول الحديث) ٤- (علم دراية الحديث) ٥- (مصطلح الحديث)
أشهر المصنفات فيه	١- الكفاية في علم الرواية " للخطيب البغدادي ٢- " علوم الحديث " لابن الصلاح ٣- " نزهة النظر " للحافظ ابن حجر



## المبحث الثالث

**نشأة التصنيف في علوم الحديث، وأشهر المصنفات فيه.**



كان لأنّة الحديث المتقدّمين عبارات وألفاظ في نقد الرواية، و الحكم على الأحاديث اشتهر تداولها وإطلاقها على معانٍ معينة من غير اصطلاح ومواطأة : بينهم :

قولهم : حديث باطل ، وحديث منكر ، وحديث لا أصل له ونحو ذلك.

قولهم في الرواية : فلان ثقة ، وفلان صدوق ، وفلان ضعيف ، وفلان مدلس ، وما أشبه ذلك.

وقد تكلم جماعة منهم في توضيح بعض هذه العبارات والألفاظ ، وبيان جملة من هذه الاصطلاحات ضمن مؤلفاتهم في الحديث والرجال :

كالإمام أحمد في "العلل" و"السؤالات" له ، والإمامين أبي حاتم ، وأبي

زرعة الرازيين في "الجرح والتعديل"، و"العلل" لابن أبي حاتم، والإمام مسلم في "مقدمة صحيحه"، والإمام ابن حبان في "مقدمة صحيحه" و مقدمة كتابه "المجرر وحين"، والإمام ابن عدي في مقدمة كتابه "الكامل في ضعفاء الرجال".

ثم بعد هؤلاء ظهر التأليف في علوم الحديث استقلالاً، ومن أوائل المصنفات:

- "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" للرامه رمزي المتوفى سنة

٣٦٠ هـ، وهو أول كتاب جامع في مصطلح الحديث.

- "معرفة علوم الحديث" للحاكم المتوفى سنة ٤٠٥ هـ.

وقد مر التأليف في علوم الحديث بمراحل وأطوار يمكن إجمالها في مراحل

ثلاث:

### المرحلة الأولى: المصنفات المتقدمة (الجامعة).

وقد اشتغلت على جمع المصطلحات التي يستعملها أئمة أهل الفن ك(المرسل) و (المعلم) و (المعضل) وكذا تفسير هذه المصطلحات إما من نصوص الأئمة، أو من استقراء عملهم، وأبرز من يمثل هذه المرحلة :

الحافظ أبو بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ هـ، في مؤلفاته الشهيرة الكثيرة في هذا الفن، وعلى رأسها وأجلها : " الكفاية في معرفة أصول علم الرواية".

وقَلَّ علم من علوم الحديث إلا وقد صنف فيه كتاباً مفرداً، حتى قال الحافظ ابن نعمة : " وله مصنفات في علوم الحديث لم يسبق إلى مثلها، ولا شبهة عند كل لبيب أن المتأخرین من أصحاب الحديث عیال على أبي بكر

الخطيب<sup>(١)</sup> اهـ .

ومما يميز هذه المرحلة :

- الاستدلال لمسائل علوم الحديث ، ورواية كلام الأئمة بالإسناد .

وأهم ما يؤخذ عليها :

- عدم استيعاب علوم الحديث ، وعدم ترتيبها ترتيباً مناسباً.

**المرحلة الثانية : المصنفات المتوسطة (المهدبة).**

تابعت المصنفات في علوم الحديث بعد الخطيب البغدادي ، لكنها لم تنتشر وتشتهر شهرة مصنفاته في هذا الفن.

إلى أن جاء الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهير بابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣ هـ.

فألف كتابه الموسوم بـ " معرفة أنواع علوم الحديث " المشهور بـ " مقدمة ابن الصلاح " ، وجمع مادته من مؤلفات الخطيب المتقدمة وغيرها.

وقد ألفه الحافظ ابن الصلاح في أوقات متفرقة ، وأملأه على تلاميذه في مجالس مختلفة ، ولم يتھيأ له مراجعته فيما بعد ، ولذا لم يتسع له تهذيبه وترتيبه على الوضع المناسب.

وقد ذاع صيته ، وانتشر ذكره ، واشتهر شهرة واسعة فاقت ما تقدمه من كتب الاصطلاح.

وقد تداوله المحدثون فيما بينهم شرحاً و اختصاراً واستدراكاً ونظمأً ، وصار

(١) "التقييد لرواية السنن و المسانيد" لابن نقطة (ص/١٥٤)، و نقلها عنه الحافظ ابن حجر في "نزهة النظر" (ص/٣٣) مختصرة فقال: كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه.

عملة من جاء بعده.

قال الحافظ ابن حجر في وصفه : " فجمع - لما ولی تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية - كتابه المشهور، فهذب فتونه، وأملأه شيئاً بعد شيء؛ فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب، واعتنى بتصانيف الخطيب المتفرقة، فجمع شتات مقاصدتها وضم إليها من غيرها نخب فوائدها فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره، فلذا عكف الناس عليه وساروا بسيره فلا يحصى كم ناظم له ومحضر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر "<sup>(١)</sup>.

### المرحلة الثالثة : المصنفات المتأخرة (المحررة) :

سار جل المصنفين في مصطلح الحديث بعد ابن الصلاح بسيره، واقتفوا أثراه.

وكثرت المصنفات على كتاب ابن الصلاح وانتشرت حتى جاء الحافظ ابن حجر العسقلاني فصنف في هذا الفن كتابه المختصر :

" نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر " في جزء صغير، وشرحه في كتابه " نزهة النظر "، وقد تميز هذا المختصر مع شرحه بمزايا عديدة جعلته العمدة في هذا الفن، من أهمها :

- ١ - الترتيب الجديد المبتكر.**
- ٢ - التناسب والترابط في الترتيب.**
- ٣ - الزيادة في أنواع علوم الحديث ، فقد ذكر الحافظ ابن الصلاح (٦٥) نوعاً، وزاد عليه الحافظ ابن حجر نحو أربعين نوعاً فجاوزت أنواع علوم الحديث في " نخبة الفكر " (١٠٠) نوع.**

(١) " نزهة النظر " (ص / ٣٤).

-٤ وضع تعريف جامع مانع لغالب أنواع علوم الحديث، وهذا أبرز ما يميز هذا الكتاب حيث قام الحافظ ابن حجر بتحرير المصطلحات الحديثية وتنقيحها ، وبيان الراجح في تعريف كل نوع من أنواع علوم الحديث.

-٥ أصبحت التعريف في هذا المختصر مع شرحته " نزهة النظر " هي العمدة في هذا الفن.

فتخلص مما تقدم أن التصنيف في علوم الحديث - في الجملة - مر

بمراحل ثلاثة:

- وأشهر من يمثلها الحافظ أبو بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، في كتابه " الكفاية في علم الرواية " .

- والخطيب مسبوق بالتأليف ، لكنه استقصى في الجمع فألف في كل نوع تأليفاً خاصاً، ثم أودع خلاصتها في كتابه " الكفاية " ، حتى قال ابن نقطة : كل من أنصف علم أن المحدثين عيال على كتبه (يعني الخطيب).

### ١- المرحلة الأولى (مرحلة الجمع) (القرن الخامس)

- وأشهر من يمثلها الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهير بابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣هـ، وكتابه " معرفة أنواع علوم الحديث " المشهور " بمقدمة ابن الصلاح " .

- وقد اجتهد في التهذيب، فهذب في كتابه كثيراً من مؤلفات الخطيب البغدادي و زاد عليه زيادات.

### ٢- المرحلة الثانية (مرحلة التهذيب) (القرن السابع)

- وأبرز من يمثلها الحافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢هـ، وكتابه " نزهة النظر شرح نخبة الفكر " . - قام الحافظ بتحرير المصطلحات الحديثية وتنقيحها ، وبيان الراجح في تعريف كل نوع من أنواع علوم الحديث.

### ٣- المرحلة الثالثة (مرحلة التحرير) (القرن التاسع)



## المستوى الأول

أقسام الحديث باعتبار تعدد طرقه : المتواتر، والآحاد.

أقسام الآحاد : المشهور والغريب والعزيز.

معرفة الحديث الصحيح، وفيه مسائل :

تعريف الحديث الصحيح وشرح التعريف

بيان قول العلماء حديث صحيح أو حديث صحيح الإسناد

جواز التصحيح و التحسين في كل عصر لمن تأهل لذلك

أول من صنف الصحيح المجرد

أصح الكتب، و المفضلة بين الصحيحين

إفاده ما روياه أو أحدهما العلم

عدم استيعاب الصحيحين لـ كل الآحاد الحديث الصحيحة

حكم المتعلق فيهما ، والمتفق عليهما أو أحدهما و الجواب عنه

مصادر الآحاد الحديث الصحيحة غير الصحيحين .

مراتب الحديث الصحيح


الخبر المحتف بالقرائن وأنواعه و إفادته العلم

أصح الأسانيد و فائدتها

الصحيح لذاته والصحيح لغيره

### أولاً: أقسام الحديث باعتبار تعدد طرقه :

- ١- الحديث المتواتر.
- ٢- حديث الآحاد.



الكلام في المتواتر كثير متشعب، وسأوجز الكلام في مباحثه ومسائله في نقاط ليكون أسهل لفهم والتصور.

و قبل الشروع في بيانها ، ينبغي أن يقف الباحث في هذا الموضوع على أمور من أهمها :

- ١- أن سلف الأمة ومتقدمي علماء الملة إذا صرحت بهم الحديث تلقوا بالقبول والتسليم والعمل ، ولم يبحثوا عن كونه متواتراً أو آحاداً أو يفيد الظن أو العلم.
- ٢- استغل بعض أهل الأهواء كالمعتزلة ونحوهم مسألة التواتر والأحاد استغلاً سيئاً ، وقصدوا بها مارب سيئة كالطعن فيما لا يوافق أهواءهم من السنة.

٣- ليس من وراء البحث في التواتر في الحديث النبوي -على طريقة الأصوليين- كبير فائدة، لأنه ليس من مباحث علم الإسناد، كما سيأتي بيانه. ويعتبر الخطيب البغدادي أول من أدخل مبحث (التواء) -على طريقة الأصوليين- في كتب (علوم الحديث).

قال ابن الصلاح : ومن المشهور المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل الحديث لا يذكرونـه باسمـهـ الخاصـ المشـعـرـ بـمعـناـهـ الخـاصـ، وإنـ كانـ الحـافـظـ الـخـطـيـبـ قدـ ذـكـرـهـ فـفـيـ كـلـامـهـ ماـ يـشـعـرـ بـأـنـهـ اـتـبـعـ فـيـهـ غـيـرـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ، ولـعـلـ ذـكـرـ لـكـونـهـ لـاـ تـشـمـلـهـ صـنـاعـتـهـمـ وـلـاـ يـكـادـ يـوـجـدـ فـيـ روـاـيـاتـهـ<sup>(١)</sup>ـ اـهـ.

والمتواتر الذي يتكلـمـ عـنـهـ أـهـلـ الـاـخـتـصـاـصـ مـنـ الـأـصـوـلـيـيـنـ وـنـحـوـهـمـ، يـتـكـلـمـوـنـ عـنـهـ مـنـ حـيـثـ دـخـولـهـ فـيـ الـأـخـبـارـ كـلـهـاـ، وـلـيـسـ خـاصـاـ بـأـخـبـارـ الـمـصـطـفـىـ.



وـالـتـعـبـيرـ بـ(ـالـمـتـوـاتـرـ)ـ وـ(ـالـتـوـاتـرـ)ـ :ـ مـوـجـودـ فـيـ كـلـامـ السـلـفـ كـأـحـمـدـ وـأـبـيـ عـيـدـ الـقـاسـمـ بـنـ سـلـامـ وـ الـبـخـارـيـ وـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ وـ مـحـمـدـ بـنـ نـصـرـ وـغـيـرـهـمـ.

وـالـإـلـمـامـ الشـافـعـيـ يـسـمـيـهـ فـيـ كـتـابـهـ "ـ الرـسـالـةـ"ـ (ـخـبـرـ الـعـامـةـ)،ـ وـمـاـ يـعـرـفـ بـالـآـحـادـ يـسـمـيـهـ الشـافـعـيـ (ـخـبـرـ الـخـاصـةـ)ـ وـ(ـخـبـرـ الـواـحـدـ).

وـسـيـأـتـيـ بـيـانـ مـرـادـ أـئـمـةـ الـحـدـيـثـ بـ(ـالـمـتـوـاتـرـ).

---

(١) " مـقـدـمةـ اـبـنـ الصـلاـحـ "ـ (ـصـ/ـ٢ـ٦ـ٧ـ)،ـ فـيـ مـعـرـفـةـ الـمـشـهـورـ مـنـ الـحـدـيـثـ.

- مجلمل مباحث المتواتر:

ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطأهم على الكذب عن مثتهم و أسندهم للحس	١- تعريفه
١- أن يرويه عدد كثير ٢- تحيل العادة تواطأهم على الكذب ٣- عن مثتهم ٤- يكون مستندهم الحس (المشاهدة أو السماع)	٢- شروطه
الراجح أنه ليس لعدد رواة المتواتر حد معين ، والمراد: أنه قد يتواتر خبر بسبعة ، وأخر عشرة ، وثالث باثني عشر ، فمتى أفاد العلم الضروري فقد بلغ حد التواتر.	٣- عدد رواته
لا يشترط في الحديث المتواتر بالكيفية المتقدمة عدالة الرواة ولا إسلامهم.	٤- عدالة رواته
المتواتر بالكيفية المتقدمة لا يوجد له مثال في السنة كما وضحته الحافظ ابن الصلاح.	٥- أمثلته
مقطوع بصحته	٦- حكمه
المتواتر بالتعريف السابق يفيد العلم اليقيني (الضروري) وهو الاعتقاد الجازم المطابق.	٧- إفاداته
المتواتر -على ما سبق- ليس من مباحث علم الإسناد. لأن (علم الحديث) : هو معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي و المروي. والمتواتر : لا يلزم فيه البحث عن أحوال رواتها جرحًا أو تعديلاً، بل لا يشترط إسلامهم كما تقدم بيانه	٨- صلته بمباحث الإسناد

### أولاً - تعريف المتواتر:

في اللغة : التتابع ، يقال : تواتر المطر إذا تابع نزوله.

وفي الاصطلاح - عند الأصوليين - :

أن يرويه جماعة ، تحيل العادة تواطأهم على الكذب ، عن مثلهم ، ويكون مستندهم الحس<sup>(١)</sup>.

### ثانياً - شرح التعريف:

(أن يرويه جماعة) : منهم من حصرهم في الأربعة ، وقيل في الخمسة ، وقيل في السبعة ، وقيل في العشرة ، وقيل في الأربعين ، وقيل غير ذلك وتمسك كل قائل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد ، والمختار الذي عليه المحققون أن ذلك لا يضبط بعدد مخصوص<sup>(٢)</sup>.

قال ابن قدامة - موضحاً عدم اشتراط عدد معين للتواتر - : فإنه لو قتل رجل في السوق وانصرفت جماعة فأخبرونا بقتله فإن قول الأول يحرك الظن ، والثاني يؤكده ولا يزال يتزايد حتى يصير ضرورياً ولا يمكننا تشكيك أنفسنا فيه.

فلو تصور الوقوف على اللحظة التي حصل فيها العلم ضرورة وحفظ حساب المخبرين وعددهم لأمكن الوقوف عليه.

(١) " الكفاية في علم الرواية" للخطيب البغدادي (ص/١٦) ، و " شروط الأئمة الخمسة" للحازمي (ص/٥٢) ، و " شرح صحيح مسلم" لل النووي (٦٤/١) ، و " نزهة النظر" (ص/٣٧) ، و " المستصفى" للغزالى (٢٥١/١) ، و " روضة الناظر" لابن قدامة (ص/٩٣).

(٢) " شرح صحيح مسلم" لل النووي (٦٤/١) ، و " نزهة النظر" (ص/٣٧) ، و " روضة الناظر" لابن قدامة (ص/٩٧).

ولكن درك تلك اللحظة عسير فإنه تتزايد قوة الاعتقاد تزايداً خفي التدريج كتزايد عقل الصبي إلى أن يبلغ حد التكليف، وتزايد ضوء الصبح إلى أن ينتهي إلى حد الكمال، فلذلك تعذر على القوة البشرية إدراكه.

فأما ما ذهب إليه المخصوصون بالأعداد فتحكم فاسد لا يناسب الغرض ولا يدل عليه وتعارض أقوالهم يدل على فسادها اهـ.

(تحيل العادة تواطأهم على الكذب): أن يعلم بمستقر العادة أن اتفاق هؤلاء على الكذب محال، وأن ما أخبروا به لا يجوز دخول اللبس والشبهة في مثله.

والكذب : الإخبار بخلاف الواقع ، وهو على قسمين :

- ١- الإخبار بخلاف الواقع خطأً.
- ٢- الإخبار بخلاف الواقع عمداً، وهو الافتراء، وهذا هو المعنى المعروف عند العامة<sup>(١)</sup>

(عن مثلهم) في الكثرة لا في العدد، يعني يرويه عدد كثير عن عدد كثرين ولا يضر اختلاف العدد، لأن يرويه عشرة عن سبعة عن ثمانية عن ثلاثة عشر، فهنا الكثرة موجودة في كل طبقة مع اختلاف العدد، لكن بشرط أن يحصل العلم في كل طبقة.

(١) انظر بيان هذا الأمر مع أمثلته: "التمهيد" لابن عبدالبر (٢٨٩/٩)، و "تلخيص الاستغاثة" (٢٧١/١) و "الجواب الصحيح" (٤٥٢/٦) كلاهما لابن تيمية، و "المسودة" (ص/٢٠٩)، و "مدارج السالكين" (٣٦٤/١)، و "مفتاح دار السعادة" (٢٥٤/٢) كلاهما لابن القيم.

قال ابن عبدالبر في "التمهيد" (٢٨٩/٩): أما قول عائشة في أبي هريرة كذب والذي أنزل الفرقان، فإن العرب تقول: كذبت بمعنى غلطت فيما قدرت وأوهمت فيما قلت ولم تظن حقاً ونحو هذا وذلك معروف من كلامهم موجود في أشعارهم كثيراً.

(ويكون مستندهم الحس) أي السمع أو المشاهدة، وقد تقرر أن من الأشياء ما يعرف بواسطة العقل ككون الواحد نصف الاثنين.

وأن منها ما يعرف بواسطة الحس ككون زيد قال كذا، أو فعل كذا فإن القول يدرك بحاسة السمع، والفعل يدرك بحاسة البصر.

### ثالثاً - شروط المتواتر :

يمكن أن نعرفها من خلال التعريف، فنقول :

- ١- أن يرويه عدد كثير.
- ٢- تحيل العادة تواطئهم على الكذب
- ٣- الكثرة في جميع طبقات السند.
- ٤- ويكون مستندهم الحس أي المشاهدة أو السمع.  
وبعضهم يجعل الأول والثاني شرطاً واحداً، فتكون الشروط ثلاثة.

وأضاف بعضهم في الشروط : (إفادة العلم)، وهي عند التأمل نتيجة التواتر وثمرته لا شرطه، وقد نبه عليه قاسم قطلوبغا في "حاشيته على النخبة"، والعلامة الألوسي، وغيرهما وذكروا أن الحافظ ابن حجر ذكر ذلك في شروط المتواتر، وهو متعقب في ذلك.

قال الألوسي : وعد الأخير [وهو إفادة العلم] شرطاً فيه نظر، لأن إفادة العلم حكم المتواتر، فكيف يجعل ذلك الشيء شرطاً له داخلاً في تعريفه، فيلزم منه الدور<sup>(١)</sup>

### رابعاً - ليس من شرط التواتر أن يكون الرواة عدولًا ولا مسلمين :

ليس من شروط التواتر أن يكون المخبرون مسلمين ولا عدولًا لأن إفضاءه

(١) "عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر" للعلامة الألوسي (ص/١٥١).

إلى العلم من حيث إنهم مع كثريتهم لا يتصور اجتماعهم على الكذب وتوافقهم عليه، ويمكن ذلك في الكفار كإمكانه في المسلمين<sup>(١)</sup>.

قال النووي : ولا يشترط في المخبرين الإسلام ولا العدالة وفيه مذاهب أخرى ضعيفة<sup>(٢)</sup>.

ونقل العلامة طاهر الجزائري : أن المتواتر لا يبحث فيه عن رواته، بل يجب العمل به من غير بحث لإفادته علم اليقين وإن ورد عن غير الأبرار بل عن الكفار<sup>(٣)</sup>.

### خامساً - مثال المتواتر :

اختلف أهل الاصطلاح في وجود مثال للمتواتر :

فذهب ابن الصلاح إلى أن المتواتر بالتعريف السابق والشروط المتقدمة يعز وجوده إلا أن يدعى في حديث : " من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ".

وقال : ومن سئل عن إبراز مثال لذلك أعياه تطلبه<sup>(٤)</sup>.

وسقه إلى ذلك عدد من علماء الحديث منهم ابن حبان، وأبي بكر الحازمي، قال الحازمي : إثبات التواتر في الأحاديث عسر جداً<sup>(٥)</sup>.

وتعقب الحافظ ابن حجر ابن الصلاح في ذلك، وذهب إلى أن أمثلة المتواتر كثيرة .

(١) " روضة الناظر " لابن قدامة (ص/٩٥).

(٢) " شرح مسلم " للنووي (٦٤/١).

(٣) " توجيه النظر " (١٣٩/١).

(٤) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٦٩).

(٥) " شروط الأئمة الخمسة " (ص/٥٠).

قال ابن حجر : ذكر ابن الصلاح أن مثال المتواتر على التفسير المتقدم يعز وجوده، إلا أن يدعى ذلك في حديث: "من كذب عليٍّ" .

وما ادعاه من العزة ممنوع، وكذا ما ادعاه غيره من العدم؛ لأن ذلك نشأ عن قلة اطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على كذب، أو يحصل منهم اتفاقاً<sup>(١)</sup> أهـ.

والصواب في هذا مع ابن الصلاح فالمتواتر بالتعريف المتقدم-على طريقة الأصوليين- لا يكاد يوجد له مثال في السنة، لأن من شرطه كما صرخ به ابن حجر نفسه عدم البحث عن أحوال رواتها ، بل عدم إسلامهم، وما من حديث يدعى فيه التواتر عند علماء الحديث إلا بعد البحث والتمحيص.

ونقل ملا علي قاريء عن بعض شراح النخبة قوله : تقدم أن التواتر ليس من مباحث علم الإسناد، وأنه لا يبحث عن رجاله، وحيثئذ فلو سلم قلة اطلاع من ذكرهم المصنف على أحوال الرجال، وصفاتهم، لم يوجب ما ذكره<sup>(٢)</sup>.

وقال الصناعي : " وتعقب الحافظ ابن حجر في شرح النخبة كلام ابن الصلاح في العزة، وأتى في تعقبه بغير المراد لابن الصلاح "<sup>(٣)</sup>.

وقال العلامة طاهر الجزائري : وما قاله ابن الصلاح من أن التواتر لا يبحث عنه في علم الأثر مما لا يمترى فيه<sup>(٤)</sup>.

**الخلاصة :** أن كلام ابن الصلاح في عزة المتواتر، قصد به المتواتر على طريقة الأصوليين.

(١) "نزهة النظر" (ص/٤٧).

(٢) "شرح نزهة النظر" لملا علي قاريء (ص/١٨٧).

(٣) "توضيح الأفكار" (٤١٠/٢)

(٤) "توجيه النظر" (١٣٩/١).

## الواضح في مصطلح الحديث

واعتراض ابن حجر في غير محله، لأنه ينصرف للمتواتر المعروف عند المحدثين كما سيأتي بيانه.

ومنهم من رام الجمع بطريقة أخرى، وهي أن المتواتر في الحديث النبوي كثير جداً إلا أنه من (المتواتر المعنوي)<sup>(١)</sup>.

### **سادساً - المتواتر - على طريقة الأصوليين - ليس من مباحث علم الإسناد.**

لأنه لا يبحث فيه عن أحوال رواتها جرحأ أو تعديلاً، بل لا يتشرط إسلامهم كما تقدم بيانه.

ولذا لم يفرد ابن الصلاح (المتواتر) بنوع خاص في كتابه "المقدمة" بل أشار له إشارة ضمن نوع المشهور من الحديث.

وقال : ومن المشهور المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل الحديث لا يذكرونـه باسمـهـ الخـاصـ المشـعـرـ بـمعـناـهـ الـخـاصـ، وإنـ كانـ الحـافـظـ الخطـيـبـ قدـ ذـكـرـ فـيـ كـلـامـهـ ماـ يـشـعـرـ بـأـنـهـ اـتـبـعـ فـيـ غـيرـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ، ولـعلـ ذـلـكـ لـكـونـهـ لـاـ تـشـمـلـهـ صـنـاعـتـهـمـ وـلـاـ يـكـادـ يـوـجـدـ فـيـ روـاـيـاتـهـ<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حجر : وإنما أبهمت شروط المتواتر في الأصل؛ لأنـهـ عـلـىـ هـذـهـ الكـيـفـيـةـ لـيـسـ مـنـ مـبـاحـثـ عـلـمـ الـإـسـنـادـ، إـذـ عـلـمـ الـإـسـنـادـ يـبـحـثـ فـيـ هـذـهـ الـحـدـيـثـ أـوـ ضـعـفـهـ؛ لـيـعـلـمـ بـهـ أـوـ يـتـرـكـ مـنـ حـيـثـ صـفـاتـ الرـجـالـ وـصـيـغـ الـأـدـاءـ، وـالـمـتـوـاتـرـ لـاـ يـبـحـثـ عـنـ رـجـالـهـ، بلـ يـجـبـ الـعـلـمـ بـهـ مـنـ غـيرـ بـحـثـ<sup>(٣)</sup>.

**وقال السخاوي : وليس المتواتر المعروف في الفقه وأصوله من مباحثنا<sup>(٤)</sup>.**

(١) "شرح نزهة النظر" لملا علي قاريء (ص/١٨٨، ١٩١).

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٢٦٧)، في معرفة المشهور من الحديث.

(٣) "نزهة النظر" (ص/٤١).

(٤) "التوضيح الأبهري" للسخاوي (ص/٥٠).

وهنا يرد إشكال وسؤال في آن واحد : كيف يدعى عدم وجود مثال للمتواتر في السنة ، وكلام أئمة الحديث كأحمد والبخاري وغيرهما في إثبات المتواتر في السنة كثير.

وما هذا المتواتر الموجود في مصنفات أئمة الحديث ؟

والجواب عن هذا الإشكال فيما سيأتي :

#### سابعاً - المتواتر عند أهل الحديث :

هو ما رواه جماعة كثieron عن مثلهم وأفاد العلم (النظري) بعد البحث والتفتيش

فأهل الحديث يستعملون المتواتر ويفسرونه على خلاف المعروف عند الأصوليين فالمتواتر عند أهل الحديث يشترط فيه عدالة الرواة ويبحث فيه عن أحوالهم ، ويفيد العلم النظري.

وقد أشار لهذا الأمر عدد من أهل العلم

قال شيخ الإسلام : ولهذا كان التواتر ينقسم إلى عام وخاصة فأهل العلم بالحديث والفقه قد تواتر عندهم من السنة ما لم يتواتر عند العامة كسجود السهو ووجوب الشفعة وحمل العاقلة العقل ورجم الزانى الممحض وأحاديث الرؤية وعذاب القبر والحوض والشفاعة وأمثال ذلك.

وإذا كان الخبر قد تواتر عند قوم دون قوم وقد يحصل العلم بصدقه لقوم دون قوم فمن حصل له العلم به وجب عليه التصديق به والعمل بمقتضاه كما يجب ذلك في نظائره ومن لم يحصل له العلم بذلك فعليه أن يسلم ذلك لأهل الإجماع الذين أجمعوا على صحته.

وقال : أما من أنكر تواتر حديث واحد فيقال له التواتر نوعان :

## الواضح في مصطلح الحديث

تواتر عن العامة، وتواتر عن الخاصة وهم أهل علم الحديث وهو أيضاً قسمان ما تواتر لفظه وما تواتر معناه فأحاديث الشفاعة والصراط والميزان والرؤبة وفضائل الصحابة ونحو ذلك متواتر عند أهل العلم وهي متواترة المعنى وإن لم يتواتر لفظ عينه وكذلك معجزات النبي الخارجة عن القرآن متواترة أيضاً وكذلك سجود السهو متواتر أيضاً عند العلماء وكذلك القضاء بالشفعة ونحو ذلك وعلماء الحديث يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم<sup>(١)</sup>.

و قال العراقي - مجبياً عن ابن الصلاح - في "التقييد والإيضاح" (ص/ ٢٦٦) : وقد اعترض عليه بأنه قد ذكره : أبو عبد الله الحاكم، وأبو محمد ابن حزم، وأبو عمر ابن عبد البر، وغيرهم من أهل الحديث.

والجواب عن المصنف : أنه إنما نفى عن أهل الحديث ذكره باسمه المشعر بمعناه الخاص، وهؤلاء المذكورون لم يقع في كلامهم التعبير عنه بما فسره به الأصوليون.

وإنما يقع في كلامهم : أنه يتواتر عنه صلى الله عليه وسلم كذا وكذا، أو أن الحديث الفلاني متواتر، وكقول ابن عبد البر في حديث المسح على الخفين : إنه استفاض وتواتر .

وقد يريدون بالتواتر : الاشتهر، لا المعنى الذي فسره به الأصوليون.

### ثامناً - ثمرة التواتر و نتيجته<sup>(٢)</sup> :

ثمرة التوتر الأساس : إفادة العلم، ومنهم من يعبر بالعلم الضروري، ومنهم من يعبر بالعلم القطعي، ومنهم يعبر بالعلم دون قيد، وهي عبارات متراوحة في

(١) " مجموع الفتاوى " (١٨/٥١، ٦٩)، و " الفتاوی الكبرى " (٥/٨١).

(٢) " روضة الناظر " لابن قدامة (ص/٩١)، و " نزهة النظر " لابن حجر (ص/٤٢).

الجملة والمقصود منها : (القطع بصحة الخبر).

فأهم ما يستفاد من معرفة المتواتر والوقوف عليه حصول العلم والقطع بصحة الخبر.

### والمتواتر عند الأصوليين: يحصل به العلم الضروري.

جاء في " روضة الناظر " : العلم الحاصل بالتواتر ضروري ، فإننا نجد أنفسنا مضطرين إليه كالعلم بوجود مكة ، وأن العلم النظري هو الذي يجوز أن يعرض فيه الشك ، وتختلف فيه الأحوال فيعلمه بعض الناس دون بعض ، ولا يعلمه النساء والصبيان ومن ليس من أهل النظر ولا من ترك النظر قصداً<sup>(١)</sup> اهـ.

### والمتواتر عند المحدثين: يحصل به العلم النظري.

وهو العلم الناتج عن بحث واستدلال ، وتخالف فيه الأحوال فيعلمه بعض الناس دون بعض ، فقد يتواتر عند أهل الحديث ما لا يعلم تواتره عند غيرهم ، ولذا سما بعض أهل العلم (التواتر النسبي) أو (التواتر الخاص)

### (تتمة) القطع بصحة الخبر يحصل بأمرتين :

- ١- التواتر ، وقد تقدم.
- ٢- القرائن المحتفظة بخبر الآحاد.

والقرائن كثيرة متنوعة ، ولذا حصل القطع بصحة أكثر الأحاديث الصحيحة عند أهل العلم من أهل الحديث .

نقل ابن القيم عن شيخ الإسلام ابن تيمية قوله : فأهل الحديث لشدة عنايتهم بسنة نبيهم وضبطهم لأقواله وأفعاله وأحواله يعلمون من ذلك علمًا لا يشكون فيه مما لا شعور لغيرهم به ألبته ، فخبر أبي بكر وعمر بن الخطاب ومعاذ

(١) " روضة الناظر " لابن قدامة (ص/٢٩٠).

ابن جبل وابن مسعود ونحوهم يفيد العلم الجازم الذي يتحقق عندهم بقسم  
الضروريات، وعند الجهمية والمعتزلة وغيرهم من أهل الكلام لا يفيد علمًا.

وكذلك يعلمون بالضرورة أن رسول الله ﷺ أخبر أن المؤمنين يرون ربهم  
يوم القيمة، وعند الجهمية رسول الله ﷺ لم يقل ذلك، ويعلمون بالضرورة أن  
نبيهم ﷺ أخبر عن خروج قوم من النار بالشفاعة، وعند المعتزلة والخوارج لم  
يقل ذلك وبالجملة فهم جازمون بأكثر الأحاديث الصحيحة قاطعون بصحتها  
عنه<sup>(١)</sup>.

### تاسعاً - أقسام المتواتر عند أهل الأصول<sup>(٢)</sup> :

قال السيوطي : قد قسم أهل الأصول المتواتر إلى : لفظي .. ومعنى<sup>(٣)</sup> :

#### ١- المتواتر اللفظي :

ما تواتر لفظه و معناه، ومثلوا له بحديث " من كذب علي متعمداً فليتبرأ  
مقعده من النار "

قال ابن الصلاح : نراه مثلاً لذلك، فإنه نقله من الصحابة رضي الله عنه العدد  
الجم، وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم.

وذكر أبو بكر البزار الحافظ الجليل في مسنده أنه رواه عن رسول الله ﷺ  
نحو من أربعين رجلاً من الصحابة.

(١) " مختصر الصواعق " للبعلي (ص/٥٦٣).

(٢) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٦٢)، و " التقيد والإيضاح " للعرافي (ص/٢٧٢). و  
للخطيب البغدادي في كتابه " الفقيه و المتفقه " رأي آخر في بيان المراد بالمتواتر  
اللفظي والمعنوي.

(٣) " تدريب الراوي " (٦٣٢/٢).

وذكر بعض الحفاظ "أنه رواه عنه ﷺ اثنان وستون نفساً من الصحابة، وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة".

قال : وليس في الدنيا حديث اجتمع على روایته العشرة غيره ، ولا يعرف حديث يروى عن أكثر من ستين نفساً من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلا هذا الحديث الواحد<sup>(١)</sup>.

## ٢- المتواتر المعنوي :

وهو ما تواتر معناه دون لفظه ، وأمثلته كثيرة جداً منها أحاديث رفع اليدين في الدعاء ، جاء عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة فيه لكنها مختلفة اللفظ<sup>(٢)</sup>.

### ومن أمثلته<sup>(٣)</sup> :

- أحاديث رؤية الله تبار وتعالى.
- أحاديث الحوض ، فقد رواها أكثر من ثلاثين من الصحابة.
- أحاديث الشفاعة.
- أحاديث المسح على الخفين ، فقد رواها أكثر من ثلاثين من الصحابة.
- أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد ، قال ابن حزم : إنها متواترة.  
ونظم بعض أهل العلم بعض الأمثلة<sup>(٤)</sup> ، فقال :

مما تواتر حديث من كذب      ومن بنى الله بيتاً واحتسب  
ورؤية شفاعة والحظ      ومسح خفين وهادي بعض

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٦٩).

(٢) " تدريب الراوي " (٦٣٢/٢).

(٣) " مجموع الفتاوى " لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/١٦ ، ٥١)، و " الغاية في شرح الهدایة في علم الراوية " للحافظ السخاوي (١/١٣٩).

(٤) " نظم المتناثر " للكتاني (ص/١٨).

### **عاشرًا - المصنفات في المتواتر :**

- ١ "الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" لجلال الدين السيوطي، وهو مرتب على الأبواب.
  - ٢ "لقط الأزهار المتناثرة" لجلال الدين السيوطي، وهو اختصار للكتاب المتقدم.
  - ٣ "لقط الالائى المتناثرة في الأحاديث المتواترة" تصنيف أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي.
  - ٤ "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" لمحمد بن جعفر الكتاني.
- قال السيوطي - في كلامه على المتواتر - : قد ألفت في هذا النوع كتاباً لم يسبق إلى مثله سميه "الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" مرتبًا على الأبواب أوردت فيه كل حديث بأسانيد من خرجه وطرقه ثم لخصته في جزء لطيف سميه "قطف الأزهار" اقتصرت فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة وأوردت فيه أحاديث كثيرة، منها : حديث بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيمة<sup>(١)</sup>.

تنويه : هذه المصنفات في الأحاديث المتواترة فيها ما هو متواتر على طريقة أهل الحديث ، وفيها ما هو صحيح ولا يبلغ رتبة التواتر الحديسي ، بل فيها ما هو ضعيف ودون ذلك.





---

(١) " تدريب الراوى " (١٧٩/٢).

- الفرق بين المتواتر عند المحدثين والأصوليين .

المتواتر	عند المحدثين	عند الأصوليين
تعريفه	ما رواه جمّع كثير تحمل العادة توطأهُم على الكذب عن مثّلهم ، وكان مستندهم الحسن .	ما رواه جمّع كثير عن مثّلهم و أفاد العلم بعد النظر و البحث في أحوال رواته ، و سائر الشروط .
رواته	يُشترط فيهم العدالة و الضبط .	لا يُشترط عدالتهم ، بل لا يُشترط إسلامهم
أمثالته	أمثلته كثيرة منها : أحاديث الرؤية و الحوض و الشفاعة	لا يوجد له أمثلة في السنة النبوية
إفاداته	يفيد العلم النظري ، أي يحصل القطع به بعد البحث و التفتيش مع قرائن في الراوي و المروي	يفيد العلم الضروري ، أي يحصل القطع به دون بحث أو تفتيش
العلم به	لا يحصل العلم به إلا لمن فيه أهلية النظر	يحصل العلم به لكل سامع ، أي يستوي فيه العلم به العالم والعامي
صلة بمباحث الإسناد	من مباحث علم الإسناد لأنّه يلزم من قبوله البحث في أحوال الرواية وسائر شروط القبول	ليس من مباحث علم الإسناد . ولذا لم يفرّده ابن الصلاح في مقدّمه ، إنما أشار له في مبحث الحديث المشهور

### الحديث الآحاد



#### تعريفه :

لغة : ما يرويه شخص واحد.

اصطلاحاً : ما لم يجمع شروط التواتر<sup>(١)</sup>.

#### أقسام الآحاد :

١- المشهور.

٢- العزيز.

٣- الغريب.

#### أولاً : المشهور<sup>(٢)</sup> :

##### المشهور في اللغة :

سمى مشهوراً لوضوح أمره.

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٥٥).

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٤٩)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٤/١٠)، و تدريب الراوي "للسيوطي" (٢/١٧٣).

وهو المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء والأصول وبعض المحدثين

سمى بذلك لانتشاره وشياعه في الناس من فاض الماء يفيض فيضاً إذا كثر حتى سأل.

ومنهم من غير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه وفيما بينهما سواء، والمشهور أعم من ذلك بحيث يشمل ما كان أوله منقولاً من الواحد. ومنهم من غير على كيفية أخرى

### في الاصطلاح :

ما رواه ثلاثة فأكثر ما لم يبلغ حد التواتر.

أقسامه :

١ - المشهور الاصطلاحي ، وهو المتقدم.

٢ - المشهور اللغوي ، وهو المشهور على الألسنة ، فيشمل ما له إسناد واحد فصاعداً ، بل ما لا يوجد له إسناد أصلاً.

حكمه :

فيه المقبول و المردود لتوقف الاستدلال به على البحث عن أحوال رواته.

### المؤلفات فيه :

اعتنى المحدثون بالحديث المشهور ، وألفت فيه مؤلفات عديدة ، لكن كلها في المشهور بالمعنى الثاني وهو المشهور على الألسنة ، ومن أشهرها :

١ - "الذكرة في الأحاديث المشهورة" للزركشي ، (ت ٧٩٤ھ) ، وله اسم آخر ، وهو (اللآلئ المنتورة في الأحاديث المشهورة) ، وهو مرتب على أبواب الفقه.

## الواضح في مصطلح الحديث

- ٢ "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" للسخاوي (٩٠٢هـ)، وهو من أفضل الكتب وأوسعها في هذا الموضوع.
- ٣ "الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة" لسيوطى، (٩١١هـ)، وهو تلخيص لكتاب الزركشى مع زيادات.

### الحديث المشهور

تعريف	ما رواه ثلاثة فأكثر ما لم يبلغ حد التواتر
سبب تسميته	سمى بالمشهور لوضوحه
العلاقة بين المشهور والمستفيض	<p>١- المستفيض مرادف للمشهور .</p> <p>٢- المستفيض ، تكون الشهرة في ابتداء السندي وانتهائه سواء ، والمشهور أعم . وقيل غير ذلك</p>
من صوره	<p>١- روایة ثلاثة عن خمسة عن ستة عن أربعة.</p> <p>٢- روایة ستة عن أربعة عن خمسة عن سبعة .</p> <p>٣- روایة خمسة عن أربعة عن ثلاثة عن ثلاثة.</p>
حكمه	فيه الصحيح و الحسن والضعف ، بحسب توفر شروط الحديث المقبول.
أنواعه	<p>١- مشهور اصطلاحي ، وهو المقصود هنا.</p> <p>٢- مشهور لغوي ، هو ما اشتهر على الألسنة ، فيشمل ما له إسناد واحد فصاعداً ، بل ما لا يوجد له إسناد أصلاً.</p>
المؤلفات فيه	اعتنى المحدثون بالحديث المشهور ، وألفت فيه مؤلفات عديدة ، لكن كلها في المشهور بالمعنى الثاني وهو المشهور على الألسنة ، ومن أشهرها وأفضلها :
	"المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" ، للسخاوي (٩٠٢هـ).

ثانياً : العزيز :

في اللغة : سمي عزيزاً

- إما لقلته، أي قلة وجوده، من عَرَّ يَعِزْ بكسر العين في المضارع، إذا  
قل بحيث لا يكاد يوجد.

- وإما لقوته، من عَرَّ يَعِزْ، لكونه قوي واشتد بمجيئه من طريق آخر، ومنه  
قوله تعالى : ﴿فَرَزَّنَا إِثْلَاثٍ﴾ [يس : ١٤] أي قوينا وشدتنا .

في الاصطلاح :

(أن لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين) <sup>(١)</sup>.

والمراد بذلك : أن لا يقل عن اثنين في جميع طبقات السندي، لأنه لو قل  
صار (غريباً)، أما لو زاد لا يضر، بشرط أن تكون طبقة أو أكثر من روایة اثنين،  
ومن صوره :

- ثلاثة عن اثنين عن ثلاثة عن أربعة.
- اثنان عن خمسة عن ثلاثة عن ستة.
- اثنان عن اثنين عن اثنين عن أربعة.

فالجامع بين هذه الصور وجود اثنين ولو في طبقة واحدة، وكذا عدم نزول  
أي طبقة عن اثنين.

هذا تعريف ابن حجر .

وعرفه ابن الصلاح - تبعاً لابن منده -، بأنه ما رواه اثنان أو ثلاثة عن مثل  
الزهري .

قال الحافظ ابن منده : الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص / ٥٠).

## الواضح في مصطلح الحديث

وأشبهما من الأئمة ممن يجمع حديثهم، إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى (غريباً)، فإذا روى عنهم رجالان وثلاثة واشترکوا في حديث يسمى (عزيزاً)، فإذا روى الجماعة عنهم حديثاً سمي (مشهوراً) .

قال السخاوي : وكلامهم ظاهر في الاكتفاء بوجود ذلك في طبقة واحدة بحيث لا يمتنع أن يكون في غيرها من طباقه غريباً لأن ينفرد به راو آخر عن شيخه بل ولا أن يكون مشهوراً لاجتماع ثلاثة فأكثر على روايته في بعض طباقه أيضاً ... ولكن لم يمش شيخنا في توضيح النسبة على هذا فإنه وإن خصه بوروده من طريق راوين فقط عنى به كونه كذلك في جميع طباقه ،

وقال : مع ذلك إن مراده أن لا يرد بأقل منهما ، فإن ورد بأكثر في بعض الموارض من السندي الواحد لا يضر إذا الأقل في هذا يقضي على الأكثر<sup>(١)</sup> :

**مثاله<sup>(٢)</sup> :**

ما رواه الشیخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده. الحديث

رواه عن أنس : قتادة، وعبد العزيز بن صهيب

ورواه عن قتادة : شعبة وسعيد

ورواه عن عبد العزيز : إسماعيل بن علية وعبد الوارث ورواهم عن كل جماعة.

(١) "فتح المغيث" للحافظ السخاوي (٤/٨، ٩).

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (٢/٥٢).

حكمه :

فيه المقبول و المردود لتوقف الاستدلال به على البحث عن أحوال رواته.

تنبيهات :

الأول : استعمال مصطلح (العزيز) قليل الورود في أحكام الأئمة النقاد كأحمد و البخاري وأبي حاتم ، فقد بحثت في المطبوع من كتب السؤالات و العلل عن الإمام أحمد و أبي حاتم وأبي زرعة ، ولم أقف على مثال واحد على مصطلح (حديث عزيز).

الثاني : استعمال العزيز بمعنى (راوية اثنين) نادر جداً في كلامهم ، إن لم يدع عدم وقوعه في كلامه.

الثالث : وجد هذا المصطلح - بقلة - في القرن الرابع وما بعده عند الدارقطني والحاكم وأبي نعيم الأصفهاني وابن منه ، في وصف قلة حديث الراوي ، هكذا : (فلان عزيز الحديث)

وهذا الذي يفهم من عبارة الإمام ابن منه - عند التأمل - ، في قوله : الغريب من الحديث كحديث الزهرى وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً ، فإذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشترکوا في حديث يسمى عزيزاً ، فإذا روى الجماعة عنهم حديثاً سمي مشهوراً " اهـ

فالزهرى إمام مشهور كثير الأصحاب ، إذا جاء الحديث عنه من رواية اثنين أو ثلاثة قيل عنه : عزيز من حديث الزهرى ، أي لا يكاد يوجد إلا عند اثنين أو ثلاثة من أصحابه.

### الحديث العزيز

التعريف به	أن لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين
سبب تسميته	<p>سمى عزيزاً : ١- إما لقلته، أي قلة وجوده، من عَزَّ يَعِزَّ بكسر العين في المضارع، إذا قل بحيث لا يكاد يوجد .</p> <p>٢- وإنما لقوته، من عَزَّ يَعِزُّ، لكونه قوي واشتد بمجيئه من طريق آخر، ومنه قوله تعالى : (فهززنا بثالث) أي قوينا وشدنا.</p>
من صوره	<p>١. رواية تسعه عن اثنين عن ستة عن ثمانية .</p> <p>٢. رواية ستة عن أربعة عن خمسة عن اثنين .</p> <p>٣. رواية خمسة عن أربعة عن اثنين عن ثلاثة.</p>
مثاله	<p>ما رواه الشیخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا يؤمن أحدكم حتى يكون أحب إليه من والده وولده. الحديث. رواه عن أنس : قتادة، وعبد العزيز بن صحيب ورواه عن قتادة : شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز : إسماعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة.</p>
حكمه	<p>فيه الصحيح و الحسن والضعف، بحسب توفر شروط الحديث المقبول.</p>

**ثالثاً : الغريب<sup>(١)</sup> :**

تعريفه : ما تفرد بروايته راو واحد ولو في طبقة من طبقات السند.  
والغريب و الفرد مترادفان لغة و اصطلاحاً<sup>(٢)</sup>.

**أقسامه وأمثلته :**

**١- فرد مطلق :**

وهو ما وقع التفرد فيه في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي.  
مثاله : حديث ابن عمر مرفوعاً (النهي عن بيع الولاء وعن هبته)، تفرد به  
عبد الله بن دينار عن ابن عمر.  
وقد ينفرد به راو عن ذلك المنفرد :

كحديث أبي هريرة في شعب الإيمان، تفرد به أبو صالح عن أبي هريرة،  
وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح.  
وقد يستمر التفرد في جميع رواته أو أكثرهم .

**٢- فرد نسبي :**

وهو ما كان التفرد في أثنائه بالنسبة لجهة معينة.  
كأن يروي الحديث عن الصحابي عدد من التابعين، ثم يقع التفرد عن واحد  
منهم.

ومن صوره أن يروي الحديث عدد من الصحابة ثم يقع التفرد في طريق  
أحدهم.

مثاله : حديث عبد الواحد بن أبيه عن جابر - رضي الله عنه - في

(١) "نزهة النظر" (ص/٦٤-٦٧)، و "فتح المعیث" (٤/٥).

(٢) "نزهة النظر" (ص/٦٦).

قصة الكدية التي عرضت لهم يوم الخندق.

أخرجه البخاري ، وقد تفرد به عبد الواحد عن أبيه ، وقد روی من غير  
حديث جابر رضي الله عنه<sup>(١)</sup> .

ومنه ما يقع في "سنن الترمذى" كثيراً من قوله : غريب لا نعرفه من حديث  
فلان إلا من هذا الوجه.

قال ابن حجر : وأمثلة ذلك في كتاب الترمذى كثيرة جداً ، بل ادعى بعض  
المتأخرین أن جميع ما فيه من الغرائب من هذا القبيل وليس كما قال لتصريحه  
في كثير منه بالتفرد المطلق<sup>(٢)</sup> .

#### ● من صور الفرد المطلق :

النبي ﷺ	٤	٣	٢	١	سنن الترمذى
	ابن عمر	تفرد به عنه نافع	تابع التابعى تابع الترمذى	شيخ الترمذى	

يقال عن هذا : حديث فرد. (بإطلاق دون تقييد ، ولذا سمي بالفرد  
المطلق ، أو الفرد)

#### ● من صور الفرد النسبي :

النبي ﷺ	أبو هريرة	رواه عدد	تابع التابعى	شيخ الترمذى	سنن الترمذى
	أنس	رواه عدد	تابع التابعى	شيخ الترمذى	
	ابن عمر	تفرد به عنه نافع	تابع التابعى تابع الترمذى	شيخ الترمذى	

(١) " تحفة الأشراف " (١٦٦/٢).

(٢) " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر (٧٠٦/٢).

يقال عن هذا : غريب من حديث ابن عمر. (أي بالنسبة لطريق ابن عمر، ولذا سمي بالفرد النسبي).

حكمه :

فيه المقبول و المردود لتوقف الاستدلال به على البحث عن أحوال رواه.

### المؤلفات فيه، ومظانه :


- ١ "مسند البزار".
- ٢ "المعجم الأوسط" للطبراني.
- ٣ "الأفراد" للدارقطني.
- ٤ "الأفراد" لابن شاهين.



## الحديث الغريب

التعريف به	
الغريب والفرد مترادافان لغة واصطلاحاً	ما تفرد به راو واحد ولو في طبقة من طبقات السند (الغريب) و(الفرد) مترادافان لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غایروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي.
من صوره	<p>١- روایة ثلاثة عن خمسة عن واحد عن أربعة.      ٢- روایة ستة عن واحد عن واحد عن واحد.      ٣- روایة واحد عن أربعة عن واحد عن ثلاثة.</p>
أقسامه	<p>١- فرد مطلق : وهو ما وقع التفرد فيه في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي .      ٢- فرد نسبي : وهو ما كان التفرد في أثنائه بالنسبة لجهة معينة، كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد، والحديث في نفسه مشهور.</p>
أمثلته	مثال (الفرد المطلق) : حديث ابن عمر مرفوعاً (النهي عن بيع الولاء وعن هبته)، تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر. وقد يستمر التفرد في جميع رواته أو أكثرهم. مثال (الفرد النسبي) حديث عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر <small>رضي الله عنه</small> في قصة الكدية التي عرضت لهم يوم الخندق. آخر جهه البخاري ، وقد تفرد به عبد الواحد عن أبيه ، وقد روي من غير حديث جابر <small>رضي الله عنه</small> .
حكمه	فيه الصحيح والحسن والضعيف بحسب توفر شروط الحديث المقبول.

## مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ



**تعريفه :**

هو الخبر الذي ينقله: (عدل، تمام الضبط، متصل السند، غير معلم، ولا شاذ) <sup>(١)</sup>.

**شرح التعريف <sup>(٢)</sup>:**

- قولهما: "عدل"

العدل من له ملکة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة.

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٦٧).

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٦٧)، و"فتح المغيث" للسخاوي (٢٨/١)، و "الغاية في شرح الهدایة في علم الروایة" للسخاوي (١٤٤/١).

## الواضح في مصطلح الحديث

والمراد بالتقوى : اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة.  
وعرفه آخرون بأن يكون كل راو من رواته أتصف بكونه مسلماً عاقلاً غير  
فاسق ولا مخروم المرروءة.

هذا تعريف العدالة في الشهادة.

أما العدالة في الرواية فهي على التحقيق : الصدق والأمانة.

- قولهم : "قام الضبط" :

الضبط قسمان :

**١ - ضبط صدر** : وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى  
شاء.

**٢ - ضبط كتاب** : وهو صيانته لديه منذ سمعه فيه ، إلى أن يؤدي منه.  
وقيد الضبط بال تمام : إشارة إلى الرتبة العليا في ذلك.

- قولهم : "متصل السنن"

أي أن يسمع كل راو من الذي فوقه في السنن.


وليس بلازم أن يصرح بالسماع ، إنما يلزم وجود التصرير بالسماع ممن  
عرف واشتهر بالت disillusion.

ويعرف اتصال السنن بأمور منها :

**١** - أن ينص إمام من الأئمة على سماع الراوي ممن فوقه.

**٢** - وجود التصرير بالسماع مثل : حدثنا ، وأخبرنا.

**٣** - وجود الإسناد لدى من اشترط الصحة كالبخاري ومسلم.



- قوله : " معلل " :

العلة : سبب غامض خفي يقدح في الحديث .

والحديث المعلم في الاصطلاح : خبر ظاهره السلام اطلع فيه بعد التفتيش على قادح.

وقد اعرض على هذا بعد تقييد العلة بكونها قادحة.

وقد ذكر هذا القيد الحافظ العراقي في ألفيته حيث قال :

فال الأول المتصل بالإسناد بنقل عدل ضابط الفؤاد عن مثله من غير ما شذوذ وعلة قادحة فتدوzi

ولم يذكره عدد من أهل الاصطلاح منهم ابن حجر.

والسبب فيه أن تعريف العلة : سبب غامض خفي يقدح في الحديث. فاكتفي بذلك عن زيادة قيد " قادحة " .

- قوله : " شاذ " :

الشاذ لغة : المنفرد.

واصطلاحاً : ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه. قال الحافظ ابن حجر : وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح.

**محترزات التعريف<sup>(١)</sup> :**

- يخرج بالقيد الأول : وهو عدالة الراوي : المجهول ، والمعروف الضعف .
- يخرج بالقيد الثاني : وهو تمام الضبط : خفيف الضبط ، والمغفل كثير الخطأ ، ونحوهما
- يخرج بالقيد الثالث : وهو اتصال السند : المنقطع ، والمعضل ، والمعلق ، والمدلس ، والمرسل الظاهر و الخفي
- ويخرج بالرابع والخامس : غير معلل و لا شاذ : المعلل و الشاذ

**مثال الحديث الصحيح :**

قال الإمام البخاري : حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال : " توضأ النبي ﷺ مرة مرة ".

قال الإمام مسلم : حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تقوم الساعة على أحد يقول : الله الله ".

(١) " فتح المغيث " للسخاوي (٢٨/١)، و " الغاية في شرح الهدایة في علم الروایة " للسخاوي (١٤٤/١).

**المصنفات فيه :**

المصنفات في الصحيح المجرد عديدة أشهرها وأصحها :

- "الجامع الصحيح" للإمام البخاري.
- "الجامع الصحيح" للإمام مسلم.

**الحديث الصحيح**

ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل غير معلل ولا شاذ	تعريفه
شروطه الصحيح لذاته خمسة : ١- عدالة الراوي. ٢- تمام ضبطه. ٣- اتصال السنن. ٤- السلامة من الشذوذ. ٥- السلامة من العلة	شروطه
١-عدالة الراوي، يخرج به المجهول والمعروف الضعف، كالكذاب والمتهם بالكذب والفاشق. ٢ - تمام ضبطه، يخرج به خفيف الضبط والمغفل ونحوهما. ٣- اتصال السنن، يخرج به الحديث المنقطع بأنواعه. ٤- السلامة من الشذوذ ، يخرج به الشاذ. ٥- السلامة من العلة، يخرج به المعلول.	محترزات التعريف
١-(ال صحيح لذاته) : ما اتصل سنته بنقل عدل تام الضبط من غير شذوذ ولا علة . ٢-(ال صحيح لغيره) : الحسن لذاته إذا تعددت طرقه	أقسامه
من أشهر المؤلفات في الحديث الصحيح : ١- "ال صحيح " للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ٢- "ال صحيح " للإمام مسلم بن الحاج النيسابوري	المؤلفات فيه



بيان معنى قول العلماء :

**حَدِيثُ صَحِيفَةِ الإِسْنَادِ، أَوْ حَسَنُ الإِسْنَادِ<sup>(١)</sup>**

قولهم : (صحيح الإسناد) أو (حسن الإسناد) أقل رتبة من قولهم : (حديث صحيح) أو (حديث حسن) لأنه قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذًا أو معللاً.

فإن اقتصر على ذلك حافظ معتمد فالظاهر صحة المتن لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر ، ونعلم مما تقدم :

أن عبارة (حديث صحيح) أقوى في الجملة من عبارة (إسناد صحيح)  
لأن التقييد (بالإسناد) ليس صريحاً في صحة (المتن) ولا ضعفه، بل هو  
على الاحتمال إن صدر ممن لم يطرد له عمل فيه أو اطرد فيما لم تظهر له صحة  
متنه.

لكن إن صدرت عبارة (إسناد صحيح) ممن عرف باطراد عدم التفرقة بين  
اللفظين خصوصاً إن كان في مقام الاحتجاج والاستدلال فهما سواء.

ويتحقق بذلك الحكم للإسناد بالضعف، إذ قد يضعف لسوء حفظ، وانقطاع  
ونحوهما، وللمتن طريق آخر صحيح أو حسن، ولكن المحدث المعتمد لو لم  
يفحص عن انتفاء المتابعات والشواهد ما أطلق.

ومما يشهد لعدم التلازم ما رواه النسائي من حديث أبي بكر بن خلاد عن  
محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه:  
تسحروا فإن في السحور بركة .

(١) "فتح المغيث" للحافظ السخاوي (١٠٦/١).

قال : هذا حديث منكر، وإسناده حسن ، وأحسب الغلط من محمد بن فضيل.

وكذا أورد الحكم في مستدركه غير حديث يحكم على إسناده بالصحة ، وعلى المتن بالوهاء لعلته أو شذوذ . . . وكذا من المتأخرین كالزمی حيث تكرر منه الحكم بصلاحية الإسناد ، ونکارة المتن.



## جَوَازُ التَّصْحِيحِ وَالتَّحسِينِ فِي كُلِّ عَصْرٍ لِمَنْ تَاهَلَ لِذَلِكَ

ذهب الحافظ ابن الصلاح إلى عدم جواز التصحیح في الأعصار المتأخرة، وقد خالقه جل من جاء بعده من أهل الحديث<sup>(١)</sup>.

قال النووي : والأظهر عندي جوازه لمن تمكّن وقويت معرفته<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ العراقي : وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً : ولم يزل ذلك دأب من بلغ أهلية ذاك منهم إلا أن منهم من لا يقبل ذاك منهم وكذا كان المتقدمون وربما صحق بعضهم شيئاً فأنكر عليه تصحيحة والله أعلم.

قال الزركشي : ما ذكره من أنه لا يحكم بصحته لضعف الأهلية في هذه الأزمنة لا نعرف له فيه سلفاً، والظاهر جوازه ولعله بناء على جواز خلو العصر عن المجتهد المطلق والصواب خلافه<sup>(٤)</sup>.



(١) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/١٦).

(٢) "التقريب والتيسير" للنووي (ص/٢٨).

اختصر النووي كتاب ابن الصلاح في كتاب سماه "الإرشاد" ، ثم اختصر "الإرشاد" في كتاب سماه "التقريب والتيسير" ، وشرحه السيوطي في كتابه الشهير "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" .

(٣) "شرح ألفية العراقي" للحافظ العراقي (١/١٣٠).

(٤) "النكت على ابن الصلاح" للحافظ الزركشي (١٥٨/١).

## أَوَّلُ مَنْ صَنَفَ الصَّحِيحَ الْمُجَرَّدَ<sup>(١)</sup>

أول مصنف في الصحيح المجرد :

- ١ - أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ).
- ٢ - ثم أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ).

مع العلم أنهما :

لم يستوعبا الحديث الصحيح.

ولا التزما ذلك .

وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز.

وأما ما جاء عن الإمام الشافعي أنه قال : " ما أعلم في الأرض كتاباً في  
العلم أكثر صواباً من كتاب مالك ".

فإنما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم.

وكتاب البخاري أصح الكتابين ، وأكثراهما فوائد.



---

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/١٧).

### أَصْحَاحُ الْكُتُبِ، وَالْمُفَاضَلَةُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup>

اتفق الجمهور على تقديم صحيح البخاري في الصحة، ولم يوجد عن أحد التصريح بنقيضه.

وأما ما نقل عن أبي علي النيسابوري، أنه قال: ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم.

فلم يصرح بكونه أصح من صحيح البخاري؛ لأنه إنما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم؛ إذ المنفي إنما هو ما تقتضيه صيغة "أفعل"، من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم في الصحة، يمتاز بتلك الزيادة عليه، ولم ينف المساواة.

وكذلك ما نقل عن بعض المغاربة أنه فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري فذلك فيما يرجع إلى حسن السياق، وجودة الوضع والترتيب، ولم يفصح أحد منهم بأن ذلك راجع إلى الأصحية، ولو أفصحوا به لرده عليهم شاهد الوجود

فالصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأشد، وشرطه فيها أقوى وأسد.

#### ١- أما رجحانه من حيث الاتصال :

فلا شرط له أن يكون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة، واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة.

---

(١) "نزهة النظر" للحافظ ابن حجر(ص/١٠).

**٢- وأما رجحانه من حيث العدالة والضبط:**

ف لأن الرجال الذين تكلم فيهم من رجال مسلم أكثر عدداً من الرجال الذين تكلم فيهم من رجال البخاري، مع أن البخاري لم يكثر من إخراج حديثهم، بل غالبيهم من شيوخه الذين أخذ عنهم، ومارس حديثهم، بخلاف مسلم في الأمرين.

**٣- وأما رجحانه من حيث عدم الشذوذ والإعلال:**

ف لأن ما انتقد على البخاري أقل عدداً مما انتقد على مسلم.

هذا مع اتفاق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث منه، وأن مسلماً تلميذه وخريجه ولم يزد يستفيد منه ويتابع آثاره، حتى لقد قال الدارقطني : لو لا البخاري لما راح مسلم ولا جاء.



## المقارنة بين الصحيحين وبيان أرجحية صحيح البخاري

صحيح مسلم	صحيح البخاري	شروط الصحة
١- المعاصرة. ٢- إمكان اللقاء.	١- المعاصرة. ٢- ثبوت اللقاء ولو مرة.	١- الاتصال بين الرواة ٢- عدالة الراوي وضبطه
١- المتكلم فيهم أكثر. ٢- كثير منهم ليسوا شيوخه.	١- الرواة المتتكلم فيهم أقل ٢- غالبيهم من شيوخه الذين مارس حديثهم. ٣- ولم يكثر الإخراج عنهم	٢- عدالة الراوي وضبطه
عدد الأحاديث المتنقدة عليه أكثر من البخاري	ما انتقد على البخاري من الأحاديث أقل عدداً مما انتقد على مسلم.	٣- السلامة من الشذوذ والعلة
<b>١- الاتفاق على تقديم البخاري في الصناعة الحدبية :</b> اتفق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث منه، وأن مسلماً تلميذه وخريجيه ولم يزل يستفيد منه ويتابع آثاره، حتى لقد قال الدارقطني: "لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء".		
<b>٢- أرجحية بعض الأحاديث في مسلم على البخاري لقرينة :</b> هذا التفاوت إنما هو بالنظر إلى ما تقدم في الجملة. أما لو رجح قسم على ما هو فوقه بأمور أخرى تقضي الترجيح؛ فإنه يقدم على ما فوقه؛ إذ قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقاً. كما لو كان الحديث عند مسلم مثلاً، وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر، لكن، حفته قرينة صار بها يفيد العلم، فإنه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري إذا كان فرداً.		



## إفادة ما رَوَيَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا الْعِلْمُ

### صورة المسألة، وتحرير محل النزاع :

- لا خلاف بين العلماء في وجوب (العمل) بما جاء في الصحيحين في الجملة.

- لكن اختلفوا في إفادته (للعلم)، والمراد بالعلم هنا : الاعتقاد الجازم المطابق الذي لا يبقى معه شك ولا شبهة.

ويعبر عنه بـ (العلم) و (العلم النظري) و (القطع).

فإذا روى البخاري و مسلم أو أحدهما حديثاً، فإننا (نعمل) به، لكن هل (نعتقد) أنه :

أ- صحيح دون قطع بذلك، بمعنى أن الحكم بصحته بناء على غلة الظن.

ب- أو صحيح مع القطع بذلك، بمعنى نتيق صحته و نجزم بها.

### الأقوال :

**القول الأول :** أن أحاديث الصحيحين تفيد العلم و القطع، وهذا مذهب المحققين من أهل العلم، واختاره ابن الصلاح وشيخ الإسلام ابن تيمية و ابن القيم و ابن حجر وغيرهم<sup>(١)</sup>

**القول الثاني :** أن أحاديث الصحيحين تفيد الظن، حكاه النووي عن المحققين والأكثر، وتعقب ابن الصلاح في اختياره.

قال النووي : وذكر الشيخ تقي الدين أن ما روياه أو أحدهما فهو مقطوع

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٨)، و " مختصر الصواعق " (ص/٥٦١، ٥٦٢)، و " نزهة النظر " (ص/٦٠).

## الواضح في مصطلح الحديث

بصحته والعلم القطعي حاصل فيه، وخالفه المحققون والأكثرون، فقالوا : يفيد  
الظن ما لم يتواتر، والله أعلم<sup>(١)</sup> اهـ.

والصواب و التحقيق في هذه المسألة القول الأول وحجتهم :

أن أحاديث الصحيحين احتفت بها قرائن تستوجب القطع بصحتها من  
أقواءها تلقي الأمة لكتابين بالقبول.

واستثنوا أحاديث يسيرة انتقدت على الشيفين ، والصواب فيها غالباً مع  
الشيفين .

قال الحافظ السخاوي : واقطع بصحة لما قد أسنده البخاري ومسلم  
مجتمعين ومنفردین بإسناديهما المتصل دون المنتقد ، والتعليق وشبههما مقطوع  
بصحته لتلقي الأمة المعصومة في إجماعها عن الخطأ ، كما وصفها عَلَيْهِ الْكَلَمُ بقوله  
" لا تجتمع أمتي على ضلاله " .

وهذا اختيار ابن الصلاح ، وسبقه إلى القول بذلك في الخبر المتلقي بالقبول  
الجمهور من المحدثين ، والأصوليين وعامة السلف ، بل وكذا غير واحد في

(١) " التقرير والتيسير " للنبووي (ص/٢٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " جواب الاعتراضات المصرية " (ص/٤٤) : وقد  
ذكر أبو عمرو بن الصلاح القول الأول وصححه واختاره ، ولكنه لم يعلم كثرة  
القائلين به ليتقوى بهم ، وإنما قاله بموجب الحجة الصحيحة .

وظن من اعرض عليه من المشايخ الذين لهم علم ودين وليس لهم بهذا الباب خبرة  
تماماً أن هذا الذي قاله الشيخ أبو عمرو انفرد به عن الجمهور .

وعذرهم أنهم يرجعون في هذه المسائل إلى ما يجدونه من كلام ابن الحاجب ، وإن  
ارتفاعوا درجة صعدوا إلى سيف الأدمي وإلى [ابن] الخطيب ، فإن علا سندهم  
صعدوا إلى الغزالى والجويني والباقلانى اهـ .

ونقله عنه ابن القيم في " مختصر الصواعق " (ص/٥٦).

الصحيحين.

ولفظ الأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني : أهل الصنعة مجتمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها ، ولا يحصل الخلاف فيها بحال ، وإن حصل فذاك اختلاف في طرقها ورواتها.

قال : فمن خالف حكمه خبراً منها ، وليس له تأويل ساينغ للخبر نقضنا حكمه ، لأن هذه الأخبار تلقتها الأمة بالقبول<sup>(١)</sup> .



---

(١) "فتح المغيث" (٧٢/١).

### عَدَمُ اسْتِيغَابِ الصَّحِيحَيْنِ لِكُلِّ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيقَةِ<sup>(١)</sup>

لم يستوعب الشیخان الصحيح في صحيحهما، ولا التزمما ذلك.

فقد جاء عن البخاري أنه قال : "ما أدخلت في كتابي (الجامع) إلا ما صحي، وتركت من الصلاح لحال الطول".

وجاء عن مسلم أنه قال : "ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه".

و قال البخاري : "أحفظ مئة ألف حديث صحيح، ومئتي ألف حديث غير صحيح".

وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعين حديثاً بالأحاديث المكررة .


وقد قيل : إنها بإسقاط المكررة أربعة آلاف حديث، إلا أن هذه العبارة قد يندرج تحتها آثار الصحابة والتابعين، وربما عد الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين .

وعدد أحاديث مسلم نحو أربعة آلاف بإسقاط المكرر، و بالمكرر يزيد على عدة كتاب البخاري لكثره طرقه، قال أبو الفضل أحمد بن سلمة أنه اثنا عشر ألف حديث.



(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/١٩)، و " فتح المغيث " (٤٦/١).

### حُكْمُ الْمُعَلَّقِ فِيهِمَا، وَالْمُنْتَقَدِ عَلَيْهِمَا وَالجَوَابُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.



ما روياه بالإسناد المتصل هو المحكوم بصحته .

والبخاري قد وسم كتابه " الصحيح " : الجامع الصحيح المسند المختصر  
من أمور رسول الله ﷺ وسنته وأيامه " .

وعلم من قوله (المسند) : أن مقصوده الأحاديث التي اتصل إسنادها إلى  
النبي ﷺ سواء كانت من قوله أو فعله أو تقريره .

وأما ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر ، ويعرف عند أهل الحديث  
ب(الحديث الملحق) ، وأغلب ما وقع ذلك في البخاري وهو في كتاب مسلم قليل  
 جداً<sup>(٢)</sup> فهو على قسمين :

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٣٢)، و " التقيد والإيضاح " للعرافي (ص/٣٢)، و " تغليق التعليق " لابن حجر (٨/٢).

(تبنيه) الملحق في مسلم قليل جداً ، ولذا سيكون الكلام هنا في المعلقات في " صحيح البخاري " فقط.

(٢) قال الزركشي في " النكت على ابن الصلاح " (١٥٨/١) : قال أبو علي الغساني =

### ١- مكان بصيغة الجزم :

مثاله : قال ، و فعل ، وأمر ، وروى ، وذكر فلان كذا ،  
حكمه : هو من البخاري حكم بصحته إلى من علقه عنه ، ويبقى النظر فيمن  
أبرز من رجاله.

### ٢- وما ليس فيه جزم (بصيغة التمريض) :

مثاله : يروى ، ويدرك ، ويحكى ، ويقال ، وروي ، وذكر.  
حكمه : قال النووي : هو مشعر بضعفه عنده إلى من علقه عنه . وليس هو  
بواه لإدخاله في الكتاب الموسوم بال الصحيح ، والله أعلم .  
و قال ابن كثير : لا يستفاد منها صحة ولا تنافيها أيضاً ، لأنه وقع من ذلك  
ذلك وهو صحيح ، وربما رواه مسلم <sup>(١)</sup> . اه

---

في كتاب مسلم أربعة عشر موضعًا تعليقاً وسردها . اه =  
وقال الحافظ العراقي في " التقيد والإيضاح " (ص / ٣٣) : ليس في كتاب مسلم  
بعد المقدمة حديث معلق لم يوصله إلا حديث أبي الجهم [في التيمم] ، وفيه بقية  
أربعة عشر موضعًا رواه متصلًا ثم عقبه بقول ورواه فلان ، وقد جمعها الرشيد العطار  
في (الغرر والمجموعه) وقد تبيّنت ذلك كله في كتاب جمعته فيما تكلم فيه من  
أحاديث الصحيحين بضعف أو انقطاع والله أعلم .

وقد جمعها وخرجها الشيخ علي بن حسن الحلبي في جزء صغير مطبوع .  
(١) قال العراقي في " التقيد والإيضاح " (ص / ٣٦) : والبخاري رحمه الله حيث علق ما  
هو صحيح إنما يأتي به بصيغة الجزم .

وقد يأتي به بغير صيغة الجزم لغرض آخر غير الضعف وهو إذا (اختصر الحديث)  
وأتى به بالمعنى عبر بصيغة التمريض لوجود الخلاف المشهور في جواز الرواية  
بالمعنى والخلاف أيضاً في جواز اختصار الحديث وإن رأيت أن يتضح لك ذلك  
ف مقابل بين موضع التعليق وبين موضع الإسناد تجد ذلك واضحاً .

ويبقى النظر فيما أبرز من رجاله كالقسم الأول.

قال ابن الصلاح: ثم إذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة، فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الإسناد إلى الصحابي اه.

زاد العراقي: ويشترط مع اتصاله ثقة من أبرزه من رجاله.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: بل عادة البخاري أنه إذا جزم بالمعلق فقال (قال رسول الله ﷺ) فهو صحيح عنده وإذا لم يجزم به كقوله (ويذكر عن بهز بن حكيم) كان ذلك عنده حسناً لا يبلغ مبلغ الصحيح ولكن ليس بضعيف متروك بل هو حسن يستشهد به ويحتاج به إذا لم يخالف الصحيح ولكن ليس بالصحيح المشهور<sup>(١)</sup>

#### مثال المعلق :

- قال البخاري في " صحيحه" في باب قصة عكل وعرينة :

وقال يحيى بن أبي كثير وأيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قدم نفر من عكل . . . الحديث اه.

فهذا معلق مجزوم به، كفانا البخاري مؤنته إلى من أبرز من رجاله، وينظر بعد ذلك فيمن أبرز وهم : (يحيى بن أبي كثير وأيوب، عن أبي قلابة) وكذا ينظر في سماعهم من أنس.

ومن أبرز من من رجاله أئمة أثبات، وقد سمعه أبو قلابة من أنس، وقد وصلها البخاري في مواطن من " صحيحه" <sup>(٢)</sup>.

(١) "النكت على ابن الصلاح" للزرκشي (ص/٣٦).

(٢) "تغليق التعليق" لابن حجر (٢٣٣/٢)، (٤/١٢٨).

أسباب التعليق<sup>(١)</sup>:

التعليق في " صحيح البخاري " له أسباب عديدة ، منها :

- ١- تكرار الحديث في موطن آخر ، فيورده معلقاً.
- ٢- الاختصار ، لأنه أسنداً حديثاً - في معناه - في الباب نفسه ، فنبه عليه بالتعليق اختصاراً.
- ٣- بيان سمع أحد رواته من شيخه إذا كان موصوفاً بالت disillusion.
- ٤- أن يكون موقوفاً ، لأن الموقف ليس من موضوع الكتاب.
- ٥- أو لكون الحديث صحيحاً لكن لا يرتقي لشرط البخاري.

أما ما انتقد على الشيوخين أو أحدهما<sup>(٢)</sup> :

فالجواب عنه على سبيل الإجمال :

أن يقال لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلم ، فإنهم لا يختلفون في أن علي بنالمديني كان أعلم أقرانه بعلم الحديث وعنه أخذ البخاري ذلك حتى كان يقول : ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول : دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه.

وروى الفربيري عن البخاري قال : ما أدخلت في الصحيح حديثاً إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته.

وقال مكي بن عبد الله سمعت مسلم بن الحجاج يقول : عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي فكل ما أشار أن له علة تركته.

(١) " هدي الساري - مقدمة الفتح - " للحافظ ابن حجر (ص/١٧).

(٢) " هدي الساري " للحافظ ابن حجر (ص/٣٤٤).

فإذا عرف وقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما.

فبتقدير توجه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضًا لتصحيحهما ولا ريب في تقديمها في ذلك على غيرهما فيندفع الاعتراض من حيث الجملة.



## **مَصَادِرُ الْأَخَادِيثِ الصَّحِيحةِ غَيرِ الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup>.**

لما تقدم أن البخاري ومسلمًا لم يستوعبا إخراج الصحيح، فكأنه قيل: فمن أين يعرف الصحيح الزائد على ما فيهما؟

فالجواب : الزيادة في الصحيح على ما في الصحيحين تستفاد من عدة طرق :

### **١- النص على صحته.**

- أ- من إمام عارف كالإمام أحمد، و علي بن المديني ، ويحيى بن معين.
- ب- أو يوجد في الكتب المعتمدة كسنن أبي داود، والترمذى ، والنمسائى منصوصاً على صحته ، ولا يكفى في ذلك مجرد كونه موجوداً في الكتاب.

و الأئمة و الحفاظ يتفاوتون في التحرى ، و شرائط القبول فابن خزيمة و ابن حبان و الحكم مثلًا ليسوا في رتبة أحمد ، و علي بن المديني ، ويحيى بن معين.

### **٢- الكتب المصنفة في الصحيح.**

صحيح ابن خزيمة ، و صحيح ابن حبان ، والمختار للضياء.

ويتبين إلى أن المؤلفات في الصحاح غير الصحيحين ليست في رتبة ومكانة الصحيحين ، وهي متفاوتة في التزام شرائط القبول.

قال الحافظ ابن كثير : قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة ، وهمما خير من (المستدرك) بكثير ، وأنظف أسانيد ومتوناً<sup>(٢)</sup>.

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢١)، و " شرح ألفية العراقي " (١١٨/١) و " فتح المغيث " للسخاوي (٥٣/١)، و " تدريب الراوى " (١١٢/١).

(٢) " اختصار علوم الحديث " لابن كثير (ص/٢٧).

قال الحافظ السخاوي : وعلى كل حال فلا بد من النظر للتمييز ، وكم في كتاب ابن خزيمة أيضاً من حديث محظوم منه بصحته ، وهو لا يرتقي عن رتبة الحسن ، بل وفيما صححه الترمذى من ذلك جملة .

### ٣- المستخرجات على الصحيح .

المستخرجات جمع مستخرج ، وهو مشتق من الاستخراج ، وهو : أن يأتي حافظ إلى " صحيح البخاري " - مثلا - فيورد أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق البخاري إلى أن يلتقي معه في شيخه ، أو في من فوقه .

وشرطه : أن لا يصل إلى شيخ أبعد مع وجود سند يوصله إلى الأقرب إلا لغرض من علو أو زيادة حكم ، أو نحوه ، وإلا فلا يسمى مستخرجاً<sup>(١)</sup> .

أمثلة المستخرجات : مستخرج أبي عوانة الإسبرائيني على صحيح مسلم ، ومستخرج أبي بكر الإسماعيلي على البخاري ، ومستخرج أبي بكر البرقاني ، وأبي نعيم الأصفهاني على " الصحيحين " ..

قال الحافظ السخاوي : وأما ما يقع في المستخرجات على الصحيحين من زيادة في أحاديثهما ، أو تتمة لمحذوف ، أو نحو ذلك - فهي صحيحة ، لكن مع وجود الصفات المشترطة في الصحيح ، فيمن بين صاحب المستخرج والراوي .

### (تنمية)

قال الحافظ ابن كثير : يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيراً من أحاديث مسلم ، بل والبخاري أيضاً ، وليس عندهما ، ولا عند أحدهما ، بل ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الأربع ، وهم : أبو داود ، والترمذى ، والنمسائى ، وابن ماجه وكذلك يوجد في معجمي

(١) " فتح الباقي " لزكريا الأنباري (١١٨/١).

الطبراني الكبير والأوسط، ومسندي أبي يعلى والبزار، وغير ذلك من المسانيد والمعاجم والفوائد والأجزاء ما يتمكن المتبصر في هذا الشأن من الحكم بصحة كثير منه، بعد النظر في حال رجاليه، وسلامته من التعليل المفسد. ويجوز له الإقدام على ذلك، وإن لم ينص على صحته حافظ قبله<sup>(١)</sup>.



---

(١) " اختصار علوم الحديث " لابن كثير (ص/٢٨).

## مَرَاتِبُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ<sup>(١)</sup>

- ١ ما اتفق البخاري ومسلم على تخرجه.
- ٢ ما انفرد بروايته البخاري في "صحيحه".
- ٣ ما انفرد بروايته مسلم في "صحيحه".
- ٤ ما كان على شرطهما.
- ٥ ما كان على شرط البخاري.
- ٦ ما كان على شرط مسلم.
- ٧ الصحيح الذي لم يخرجها وليس على شرطهما، وهو كثير لأنهما اشترطا  
أعلا مراتب الصحة.

### هذا الترتيب المشهور عند كثير من أهل الاصطلاح

ونبه الحافظ السخاوي في "فتح المغيث" أن أعلاه ما وصف بكونه متواتراً، ثم مشهوراً، ثم أصح الأسانيد كمالك عن نافع، عن ابن عمر، ثم ما وافقهما ملتزموا الصحة، ثم أحدهم على تخرجه، ثم أصحاب السنن، ثم المسانيد.

قال السخاوي : هذا هو الأصل الأكثر، وقد يعرض للمفوق ما يجعله فائقاً، كأن يتفق مجيء ما انفرد به مسلم من طرق يبلغ بها التواتر، أو الشهادة القوية ويوافقه على تخرجه مشترطوا الصحة، فهذا أقوى مما انفرد به البخاري مع اتحاد مخرجته.

وكذا يقال : فيما انفرد به البخاري بالنسبة لما اتفقا عليه.

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢٦٢/١)، و "شرح ألفية العراقي" (١/١٢٥) و "فتح المغيث" للسخاوي (٦٢/١)، و "تدريب الراوي" (١٣١/١).

بل وفي غيره من الأقسام المفضولة بالنسبة لما هو أعلى منه إذا انضم إليه ذلك.



## أَصْحَّ الْأَسَانِيدِ وَفَائِدَتُهَا.

من المعلوم أن الصحيح على مراتب متفاوتة بعضها أصح من بعض، كما تقدم بيانه قبل قليل.

### فائدۃ معرفته :

الترجیح عند التعارض - في الظاهر-<sup>(١)</sup>

### سبب الاختلاف :

الاختلاف في ذلك إنما هو من جهة أن كل من رجع إسناداً من النقاد كانت أوصاف رجال ذلك الإسناد عنده أقوى من غيره بحسب اطلاعه، فاختللت أقوالهم، لاختلاف اجتهادهم<sup>(٢)</sup>.

### أشهر الأقوال في أصح الأسانيد<sup>(٣)</sup> :

-١- قال الإمام البخاري: إن أصح الأسانيد: (مالك عن نافع عن ابن عمر)، وقد وصفها البخاري بـ(سلسلة الذهب).

وأضاف إليها العلائي وغيره: الإمام الشافعي والإمام أحمد، فقال: أجل الأسانيد (أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما).

قال ابن حجر: وليس في مسند أحمد على كبره من روایته عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما سوى أربعة أحاديث، جمعها في

(١) "تدريب الراوي" للسيوطى (١/١٣٣).

(٢) "النکت على ابن الصلاح" للحافظ ابن حجر (١١/٤٨٢).

(٣) "النکت على ابن الصلاح" للحافظ ابن حجر (١١/٦٥)، و"فتح المغيث" للسخاوي (١/٣٣).

موضع واحد وساقها سياق الحديث الواحد .

قال : وجمعتها مع ما يشبهها من رواية أحمد عن الشافعي عن مالك ومع عدم التقييد بنافع في جزء مفرد مما بلغت العشرة ، والله الموفق.

-٢ قال الإمام إسحاق بن راهويه : أصح الأسانيد (الزهري عن سالم عن أبيه).

-٣ وعن يحيى بن معين : أجودها : (الأعمش عن إبراهيم ، عن علقة عن عبد الله بن مسعود).

-٤ وعن عمرو بن علي الفلاس : أصح الأسانيد : (محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي).

-٥ قال حجاج بن الشاعر أو غيره : أصح الأسانيد : (شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن شيوخه)

-٦ وقال يحيى بن معين - في رواية - : (عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة) ليس إسناد أثبت من هذا.

-٧ وقال سليمان بن داود الشاذكوني : أصح الأسانيد : (يحيى بن أبي كثیر عن أبي سلمة عن أبي هريرة (رضي الله عنه)).

-٨ وقال ابن معين أيضاً : (عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة (رضي الله عنها)) ترجمة مشبكة بالدر وفي رواية بالذهب.

-٩ وقال أبو حاتم الرازمي : (يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر (رضي الله عنهما)) كأنك تسمعها من في رسول الله (صلوات الله عليه وسلم).

- وكذا رجح الإمام أحمد بن حنبل : (عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر (رضي الله عنهما)) على مالك وأبيه.

-١٠ وقال ابن المبارك ووكيع وغيرهما : أرجح الأسانيد وأحسنها : (سفيان

الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه). وذهب الحافظ ابن الصلاح إلى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق، على أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك.

قال الحافظ ابن حجر : أما الإسناد فهو كما قال ، قد صرخ جماعة من أئمة الحديث بأن إسناد كذا أصح الأسانيد.

وأما الحديث فلا يحفظ عن أحد من أئمة الحديث أنه قال : حديث كذا أصح الأحاديث على الإطلاق، لأنه لا يلزم من كون الإسناد أصح من غيره أن يكون المتن المروي به أصح من المتن المروي بالإسناد المرجوح ، لاحتمال انتفاء العلة عن الثاني وجودها في الأول ... أو كثرة المتابعات وتواترها على الثاني دون الأول.

### (فوائد) :

- قد أفرد العراقي في الأحكام كتاباً لطيفاً سماه " تقريب الأسانيد و ترتيب المسانيد " جمعه من تراجم ستة عشر قيل فيها إنها أصح الأسانيد إما مطلقاً أو مقيدةً .
- وذكر الحافظ ابن حجر في كتابه " النكت " نحواً من عشرين ترجمة وصفت بأنها أصح الأسانيد.
- وقال شيخ الإسلام : اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح الأحاديث أحاديث أهل المدينة ثم أحاديث أهل البصرة ثم أحاديث أهل الشام<sup>(١)</sup>.
- قال الحافظ ابن القيم : الأحاديث المدنية التي هي أم الأحاديث النبوية ،

(١) " النكت على ابن الصلاح " للحافظ الزركشي (١٥٢/١).

وهي أشرف أحاديث أهل الأمصار، ومن تأمل أبواب البخاري وجده أول ما يبدأ في الباب بها ما وجدها، ثم يتبعها بأحاديث أهل الأمصار، وهذه كمالك عن نافع عن أبيه عمر، وابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.



---

(١) "اعلام الموقعين" (٢٧٨/٢).

## تفاوت رتب الصحيح، ونماذج لأصح الأسانيد

<p>تفاوت رتب الصحيح، بسبب تفاوت الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة. فما تكون رواته في الدرجة العليا من: العدالة، والضبط، وسائر الصفات التي توجب الترجيح كان أصح مما دونه.</p>	<p><b>تفاوت رتب الحديث الصحيح</b></p>
<p>الصحيح لذاته على مراتب متفاوتة في القوة منها :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>١- المتفق عليه.</li> <li>٢- البخاري.</li> <li>٣ - مسلم.</li> <li>٤- شرطهما.</li> <li>٥- شرط البخاري.</li> <li>٦- شرط مسلم.</li> <li>٧- الصحيح الذي ليس على شرطهما أو شرط أحدهما.</li> </ul>	<p><b>مراتبه</b></p>
<p>الترجح عند التعارض - في الظاهر-</p>	<p><b>فائدة معرفة مراتب الصحيح</b></p>
<p>١- كمالك عن نافع عن ابن عمر ٢- الزهري ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه. ٣- عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> ٤- محمد بن سيرين ، عن عيادة بن عمرو ، عن علي . ٥- إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن ابن مسعود.</p>	<p><b>نماذج لأصح الأسانيد</b></p>
<p>المعتمد عدم الإطلاق لترجمة معينة منها بأنها أصح الأسانيد</p>	<p><b>هل يصح أن يطلق على سلسلة معينة بأنها أصح الأسانيد</b></p>

**الخَبَرُ الْمُحَتَفُّ بِالْقَرَائِينَ وَأَنْوَاعُهُ وَإِفَادَتُهُ الْعِلْمِ :**  
**صورة المسألة و تحرير محل النزاع :**

إذا صح خبر الآحاد يتوجه إليه أمران :

- ١- العمل به.
- ٢- إفادته العلم.

ولا خلاف بين العلماء في وجوب العمل بالحديث الصحيح، لكن اختلفوا في إفادته العلم.

والمراد بالعلم هنا : الاعتقاد الجازم المطابق الذي لا يبقى معه شك ولا شبهة.

ويعبر عنه بـ (العلم) و (العلم النظري) و (القطع).

وقبل الشروع في بيان الاختلاف ينبه على ما يأتي :

- ١- أن سلف الأمة كانوا إذا صح عندهم الحديث تلقوه بالقبول والتسليم والعمل دون الخوض في إفادته الظن أو اليقين.
- ٢- أن هذه المسألة منشأها من جهة المعتزلة، وهم يريدون بها شيئاً غير الذي يريدون أهل السنة.
- ٣- لا ثمرة عملية منها، لأن أهل السنة متفقون على وجوب العمل بخبر الآحاد إذا صح سواء أفاد اليقين أو الظن.

ولو لا أن هذا المسألة مذكورة في كثير من كتب الاصطلاح والأصول، لكان الأولى بطالب العلم أن يعرض عنها، ولا يخوض فيها لما تقدم.

واعلم أن الأقوال في خبر الواحد في إفادته العلم ثلاثة :

**الأول** : أنه يفيد العلم مطلقاً ، وقد حكى عن الإمام أحمد.

**والثاني** : أنه يفيد الظن مطلقاً ، وعليه جمهور الفقهاء والأصوليين.

**الثالث** : يفيد العلم بالقرائن . ورجحه المحققون كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن حجر وغيرهم.

قال شيخ الإسلام : فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم بما يوجب صدقهم وأضعافهم لا يفيد خبرهم العلم ، ولهذا كان الصحيح أن خبر الواحد قد يفيد العلم إذا احتفت به قرائن تفيد العلم.

وقال : وإذا كان الخبر قد تواتر عند قوم دون قوم وقد يحصل العلم بصدقه لقوم دون قوم فمن حصل له العلم به وجب عليه التصديق به والعمل بمقتضاه كما يجب ذلك في ظاهره ومن لم يحصل له العلم بذلك فعليه أن يسلم ذلك لأهل الإجماع الذين أجمعوا على صحته<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر : وقد يقع فيها (أخبار الآحاد) ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار<sup>(٢)</sup> اهـ.

والقرائن التي تحتفت بخبر الآحاد الصحيح فتجعله يفيد العلم النظري عديدة ، من أشهرها<sup>(٣)</sup> :

**١ - ما أخرجه الشیخان في صحیحیهما من أخبار الآحاد مما لم ینتقدہ أحد من الحفاظ.**

(١) " مجموع الفتاوى " (١٨ / ٤٠ ، ٥١ ، ٢٥٨ / ٢٠).

(٢) " نخبة الفكر مع نزهة النظر " (ص / ٥٨).

(٣) " نزهة النظر " (ص / ٦٤-٦٠).

فإنه احتف بما أخرجه الشیخان قرائن أي مقویات خارجية مع قطع النظر  
عن تصحیحهما :

منها جلالتهما في هذا الشأن وتقديمهما في تمیز الصدیح.  
ومنها تلقی العلماء لكتابيهم بالقبول، وهذا التلقی وحده أقوى في إفاده  
العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر.

**٢ - ومنها الحديث المشهور إذا كانت له طرق متباعدة سالمة من ضعف  
الرواة والعلل**

**٣ - ومنها المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقدنين حيث لا يكون غريباً كالحديث**  
الذی رواه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ مثلاً ويشارکه فیه غیره عن الشافعی وفیه غیره عن  
مَالِكَ بْنَ أَنْسٍ.




## مسألة حديث الآحاد المحتف بالقرائن

<p>إذا صاح حديث الآحاد يتوجه إليه أمران :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>١- العمل به.</li> <li>٢- إفادته العلم. ولا خلاف بين العلماء في وجوب العمل بالحديث الصحيح، لكن اختلفوا في إفادته للعلم، والمراد بالعلم هنا : الاعتقاد الجازم المطابق.</li> </ul>	<p><b>التعريف بها</b></p>
<p>١- أن سلف الأمة إذا صاح عندهم الحديث تلقوه بالقبول والتسليم والعمل دون الخوض في إفادته الظن أو غيره.</p> <p>٢- أن هذه المسألة منشأها من جهة المعتزلة، وهم يريدون بها شيئاً غير الذي يريد أهل السنة.</p> <p>٣- لا ثمرة عملية منها ، لأن أهل السنة متفقون على وجوب العمل بالآحاد إذا صاح سواء أفاد اليقين أو الظن.</p>	<p><b>توطئة</b></p>
<p>الأول : أنه يفيد العلم مطلقاً. والثاني : أنه يفيد الظن مطلقاً.</p> <p>الثالث : يفيد العلم بالقرائن .</p>	<p><b>أشهر الأقوال فيها</b></p>
<p>هو الثالث : إفادة العلم بالقرائن. ورجحه المحققون كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن حجر وغيرهم.</p>	<p><b>القول المختار</b></p>
<p>١- تخريج الشيختين للحديث في صحيحهما .</p> <p>٢- الحديث المشهور إذا كانت له طرق متباعدة مقبولة .</p> <p>٣- المسلسل بالأئمة الحفاظ حيث لا يكون غريباً.</p>	<p><b>القرائن</b></p>



## الصَّحِيحُ لذَاتِهِ وَالصَّحِيحُ لغَيْرِهِ



### - الصحيح لذاته :

ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل ولم يكن شاذًا ولا معللاً.

وقد تقدم، وهو الحديث الصحيح عند الإطلاق.

### - الصحيح لغيره :

هو الحديث الحسن لذاته إذا تعددت طرقه<sup>(١)</sup>.

#### مثاله<sup>(٢)</sup> :

حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " .

فمحمد بن عمرو بن علقمة صدوق، وحديثه في مرتبة الحسن .

وقد جاء هذا الحديث من غير وجه، وقد زال بذلك ما يخشى عليه من جهة

(١) " نزهة النظر " (ص/٧٨).

(٢) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٣٥).

نقض حفظ محمد بن عمرو، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فأصبح الحديث صحيحًا لغيره.

قال أبو عيسى الترمذى : وقد روى .. عن أبي سلمة عن زيد بن خالد عن النبي ﷺ .

وحدث أبى سلمة عن أبى هريرة وزيد بن خالد عن النبي ﷺ كلاهما عندي صحيح، لأنَّه قد روى من غير وجه عن أبى هريرة عن النبي ﷺ هذا الحديث .

وحدث أبى هريرة إنما صح لأنَّه قد روى من غير وجه .

وأما محمد بن إسماعيل فزعم أنَّ حديث أبى سلمة عن زيد بن خالد أصح<sup>(١)</sup> .



(١) "جامع الترمذى" حديث (رقم / ٢٢).



## المستوى الثاني

مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ.

أَقْسَامُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ

(بَيَانُ الْمُرَادِ بِهِ حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ)

مَصَادِرُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ

مَعْرِفَةُ الْمُسْنَدِ.

مَعْرِفَةُ الْمُتَّصِلِ.

مَعْرِفَةُ الْمَرْفُوعِ.


مَعْرِفَةُ الْأَفْرَادِ.

مَعْرِفَةُ زِيَادَاتِ النَّقَاتِ.

مَعْرِفَةُ كَيْفِيَّةِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَتَحْمِيلِهِ

مَعْرِفَةُ الْإِسْنَادِ الْعَالِيِّ وَالنَّازِلِ.

## مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ



### تعريف الحديث الحسن :

اختلف أهل الاصطلاح في حد الحديث الحسن ، وتعددت تعاريفهم له حتى  
قاربت العشرة.

ولذلك أسباب ، من أهمها أن الحديث الحسن يقع في رتبة بين الصحيح  
والضعيف قال الحافظ الذهبي : "وفي تحرير معناه اضطراب"<sup>(١)</sup>

وقال ابن كثير : وهذا النوع لما كان وسطاً بين الصحيح والضعف في نظر  
الناظر ، لا في نفس الأمر ، عسر التعبير عنه وضيقه على كثير من أهل هذه  
الصناعة ، وذلك لأنه أمر نسبي ، شيء ينقدح عنده الحافظ ، ربما تقصير عبارته عنه<sup>(٢)</sup>

### وأشهر التعريف له :

**١ - تعريف الترمذى :** الحسن : هو كل حديث يروى لا يكون في إسناده :

(١) "الموقفة" (ص/٢٦).

(٢) "اختصار علوم الحديث" (ص/٣٧).

أ- من يتهم بالكذب.

ب- ولا يكون الحديث شاذًا .

ج- ويروى من غير وجه<sup>(١)</sup> .

ويتنزل هذا على الحسن لغيره، كما سيأتي بيانه.

**٢- تعريف الخطابي :** الحسن : ما عرف مخرجه واسْتَهْرَ رجاله<sup>(٢)</sup> .

ويتنزل هذا على الحسن لذاته.

وتعقب ذلك ابن الصلاح فقال : كل هذا مستبهم لا يشفى الغليل ، وليس فيما ذكره الترمذى والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح.

ثم قال : وكأن الترمذى ذكر أحد نوعي الحسن ، وذكر الخطابي النوع الآخر ، مقتضياً كل واحد منها على ما رأى أنه يشكل ، معرضًا بما رأى أنه لا يشكل ، أو أنه غفل عن البعض وذهل ، والله أعلم<sup>(٣)</sup> .

**٣- تعريف الحافظ ابن حجر :**

ما رواه عدل خفيف الضبط بسند متصل ولم يكن شاذًا و لا معللاً<sup>(٤)</sup> .

هذا هو التعريف المختار الذي استقر عليه الاصطلاح.

وقد تقدم شرحه في تعريف الحديث الصحيح. والمراد بـ (خفيف الضبط) أي من نزل من رتبة الثقة إلى رتبة الصدوق بسبب الأخطاء القليلة في حديثه.

(١) " جامع الترمذى " كتاب العلل (٦/٢٥٤).

(٢) " معالم السنن " (١/٦).

(٣) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٣٠).

(٤) " نزهة النظر " (ص/٧٨).

### شروط الحديث الحسن :

- ١- عدالة الراوي.
- ٢- خفة ضبطه.
- ٣- اتصال السنن.
- ٤- السلامة من الشذوذ.
- ٥- السلامة من العلة.

### الفرق بين الحسن والصحيح :

الحديث الصحيح والحسن يشتراكان في جميع الشروط ، ويفترفان في شرط واحد وهو (وصف الراوي).

فراوي الحديث الصحيح تام الضبط ويعبّر عنه بلفظ (ثقة) ونحوه ، وراوي الحديث الحسن خفيف الضبط ويعبّر عنه بلفظ (صدق) ونحوه.

أمثلته :

للحسن أمثلة كثيرة ، من أشهرها :

- سلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.
- سلسلة بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.
- سلسلة محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

### مظان الحديث الحسن :

من مظانه المشهورة كتب السنن ، وأشهرها :

"سنن النسائي"

"سنن أبي داود"

"سنن الترمذى".

### أقسام الحديث الحسن :

- ١ - الحسن لذاته ، وهو ما تقدم تعريفه وأمثلته.
- ٢ - الحسن لغيره ، وهو الضعيف المنجبر إذا تعددت طرقه.  
والمراد بـ(الضعيف المنجبر) : الضعف اليسير الصالح للاستشهاد.  
ومن أمثلة الضعف اليسير: المرسل ، وحديث المستور ، وسيء الحفظ<sup>(١)</sup>.  
ومن أمثلة الضعف الشديد : حديث الكذاب و المتهم بالكذب و نحو ذلك.  
والمراد بـ(تعدد الطرق) :

أن يأتي من عدة طرق جميعها ضعيف ضعفاً يسيراً، فبمجموع هذه الطرق  
يرتقي الحديث إلى الحسن لغيره.

### صورة الحديث الحسن لغيره :

من صور الحديث الحسن لغيره، أن يرد حديث بمتنا واحد من طرق  
متعددة :

- ١ - الطريق الأول : ثقة عن ثقة عن تابعي عن النبي ﷺ، فهذا ضعيف لأنه  
مرسل.
- ٢ - الطريق الثاني : ثقة عن ثقة عن مستور عن الصحابي عن النبي ﷺ، فهذا  
ضعيف لأن في إسناده راوياً مستوراً.
- ٣ - الطريق الثالث : ثقة عن سيء الحفظ عن تابعي عن الصحابي عن النبي  
ﷺ، فهذا ضعيف لسوء حفظ راويه.  
فهذه الطرق كلها ضعيفة، لكن ضعفها يسير، فيتقىء الحديث بمجموعها

(١) " نزهة النظر " (ص/١٣٠).

## الواضح في مصطلح الحديث

ويكون حديثاً حسناً لغيره.

### حجية الحديث الحسن :

اتفق أهل الحديث على أن الحديث الحسن كالصحيح في الاحتياج به، وإن كان دونه في القوة، وقد نقل الاتفاق على ذلك ابن الصلاح وغيره<sup>(١)</sup>. وقد أدرجه طائفه في نوع الصحيح كابن خزيمة وابن حبان مع قولهما بأنه دون الصحيح.

### مراتب الحديث الحسن :

تتفاوت مراتب الحديث الحسن في القوة كتفاوت الحديث الصحيح، وقد تقدم بيان مراتب الصحيح

وقد أشار إلى هذا ابن حجر عند كلامه عن الحسن لذاته، فقال : "هذا القسم من الحسن مشاركاً للصحيح في الاحتياج به - وإن كان دونه - ومشابه له في انقسامه إلى مراتب بعضها فوق بعض"<sup>(٢)</sup>.

(١) "النكت على ابن الصلاح" (٤٠١/١)، و"نزهة النظر" لابن حجر(ص/٧٨) و"توضيح الأفكار" للصناعي (١٩٦/١) وينبه هنا على أمرين:

١- وقع في كلام أئمة الحديث التعبير بـ(الحسن) كالبخاري وأبي حاتم بقلة، والترمذى بكثرة، وبينهم تفاوت في المقصود منه، ومن الخطأ أن يحمل كلامهم جمياً على الحسن الاصطلاحي الذي استقر عليه الاصطلاح و اختياره ابن حجر.

٢- الخلاف المnocول في الاحتياج بالحسن في بعض كتب الاصطلاح كـ"النكت على ابن الصلاح" لابن حجر، إنما هو في الحسن الذي عرفه الترمذى، وهو الحسن لغيره، والصحيح أنه يحتاج بالحسن لغيره أيضاً إذا توفرت فيه شروطه المعروفة.

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر(ص/٧٨).

قال الحافظ الذهبي : فأعلى مراتب الحسن :

بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده.

و : عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

و : محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

و : ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، وأمثال ذلك.

وهو قسم متجادب بين الصحة والحسن، فإن عدة من الحفاظ يصححون هذه الطرق، وينعونها بأنها من أدنى مراتب الصحيح.

ثم بعد ذلك أمثلة كثيرة يتنازع فيها : بعضهم يحسنونها، وآخرون يضعونها :

كحديث الحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطاة،  
وخصيف، ودراج أبي السمح، وخلق سواهم<sup>(١)</sup> اهـ.



(١) "الموقظة" للذهبي (ص/٣٣).

## الحديث الحسن

ما رواه عدل خفيف الضبط بسند متصل غير معلل ولا شاذ.	تعريفه
١-(الحسن لذاته) : ما اتصل سنته بنقل عدل خفيف الضبط من غير شذوذ ولا علة. ٢-(الحسن لغيره) : الحديث الضعيف المنجبر إذا تعددت طرقه.	أقسامه
في وصف الراوي، فراوی الحديث الصحيح تام الضبط ويعبر عنه بـ(ثقة)، وراوی الحديث الحسن خفيف الضبط ويعبر عنه بـ(صدق).	الفرق بينه وبين الحديث الصحيح
للحسن أمثلة كثیر، من أشهرها : - سلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. - سلسلة بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.	أمثلته
من مظانه المشهورة كتب السنن، وأشهرها : "سنن النسائي" ، و"سنن أبي داود" ، و "سنن الترمذی" ، و "سنن ابن ماجه"	مظانه

## بيانُ المُرَادِ بـ(حَدِيثِ حَسَنٍ صَحِيحٍ)

### الجواب عن

قول الإمام الترمذى وغيره في  
الحكم على الحديث:  
(Hadith Hasan Sahih)

#### ٢- الجواب الثاني:

أحد الإسنادين (صحيح)  
والإسناد الثاني (حسن)  
إذا كان للحديث إسنادان

#### ١- الجواب الأول:

التردد في الرواية هل هو (ثقة)  
أو (صدق)  
إذا كان للحديث إسناد واحد

استشكل طائفة من أهل الاصطلاح عبارة (حسن صحيح) : في الحكم على الحديث.

هذه العبارة تقع في كلام الإمام الترمذى كثيراً ، وكذا تقع في كلام غيره من الأئمة ممن تقدمه لكن بقلة.

### وجه الإشكال :

أن وصف الحسن قاصر عن وصف الصحيح ، لأن الأصل في راوي الحسن أنه صدوق ، و راوي الصحيح ثقة ، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته.

كأنك تقول : مستوى هذا الطالب وتقديره : (ممتاز ، جيد جداً).

### الجواب :

اختلاف علماء الاصطلاح في الجواب عن هذا على أقوال قاربت

العشرة<sup>(١)</sup>، وأقربها للصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر في "نخبة الفكر" :

قال : (فإن جمعا :

-١ - فللتردد في الناقل حيث التفرد.

-٢ - وإلا فباعتبار إسنادين)

يريد إن جمعا أي وصف الصحة والحسن بأن يقال : حسن صحيح في الحكم على حديث واحد فله جوابان :

-١ - إذا كان الحديث له إسناد واحد، فإن سبب هذا الحكم تردد الترمذى في أحد رواة الحديث هل هو ثقة أو صدوق، وإليه الإشارة بقوله : (فللتردد في الناقل [أي الراوى]، حيث التفرد [حيث يكون الحديث فرداً له إسناد واحد]).

وببناء على هذا الجواب تكون عبارة (حسن صحيح) أدنى من عبارة (صحيح).

وقد اعترض عليه بأن الحديث قد يكون له إسناد واحد ويقول عنه الترمذى : حسن صحيح، ورجاله ثقات أو ثقات أثبات.

-٢ - وإن كان الحديث له إسنادات أو أكثر، فإن حكم الترمذى أو غيره باعتبار أن أحد الإسنادين صحيح، والأخر حسن.

وببناء على هذا الجواب يكون الحكم بـ (حسن صحيح) أقوى من (صحيح).

وهذا الثاني هو ما أجاب به ابن الصلاح<sup>(٢)</sup>

(١) ذكرها ابن سيد الناس في مقدمة "النفح الشذى بشرح جامع الترمذى".

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٣٩)، ثم قال ابن الصلاح: على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل إليه النفس ولا يأبه القلب دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذلك والله أعلم.

وتعقب الحافظ ابن رجب ابن الصلاح فقال : وهذا فيه نظر ، لأنه يقول  
كثيراً : حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه اهـ .  
والأقرب :

أن (حسن صحيح) عند الإمام الترمذى بمنزلة (صحيح) غالباً ، وهذا  
اصطلاح خاص بالإمام الترمذى في " جامعه " .

غالب الأحاديث التي يحكم عليها بهذا الحكم إما أن تكون في  
" الصحيحين " أو أحدهما أو صحيحة .

وقد أشار لهذا الحافظ ابن رجب في " شرح العلل " .

قال : فإن الترمذى يجمع بين الحسن والصحة في غالب الأحاديث  
الصحيحة المتفق على صحتها ، والتي أسانيدها في أعلى درجة الصحة ، كمالك  
عن نافع عن ابن عمر ، والزهري عن سالم عن أبيه ، ولا يكاد الترمذى يفرد  
الصحة إلا نادراً<sup>(١)</sup> .



(١) " شرح علل الترمذى " (٢/٦١٠).

## مسألة الجمع بين وصفي (الصحيح) و(الحسن)

صورة المسألة	
أن يجمع المحدث في الحكم على الحديث بين لفظ (صحيح) و(حسن)، فيقول : هذا حديث حسن صحيح.	
مثالها	حديث أنس بن مالك : أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبر والخبايث. قال أبو عيسى الترمذى : هذا حديث حسن صحيح
استعمالها	هذه العبارة تقع في كلام الإمام الترمذى كثيراً، وكذا تقع في كلام غيره من الأئمة ومن تقدمه لكن بقلة.
وجه الإشكال	أن وصف الحسن قاصر عن وصف الصحيح، لأن الأصل في راوي الحسن أنه صدوق، وراوي الصحيح ثقة، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته. كأنك تقول : مستوى هذا الطالب وتقديره : (ممتاز جيد جداً).
الجواب عنه	١- إذا كان الحديث له إسناد واحد، فإن سبب هذا الحكم تردد الترمذى في أحد رواة الحديث هل هو ثقة أو صدوق. ٢- وإن كان الحديث له إسنادات، فإن حكم الترمذى باعتبار أن أحد الإسنادين صحيح والآخر حسن .
تتمة	الأقرب أن (حسن صحيح) عند الإمام الترمذى بمنزلة (صحيح) غالباً، وهذا اصطلاح خاص بالإمام الترمذى في " جامعه ". فغالب الأحاديث التي يحكم عليها بهذا الحكم إنما أن تكون في " الصحيحين " أو أحدهما أو صحيحة.

## مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمُسْنَدِ


### تعريفه :

اختلف في حده :

- ١- فذهب الخطيب البغدادي : إلى أن المسند عند أهل الحديث الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه ، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم<sup>(١)</sup>.
- ٢- ذهب الحافظ ابن عبد البر : إلى أن المسند ما رفع إلى النبي ﷺ خاصة . وقد يكون متصلًا ، وقد يكون منقطعاً<sup>(٢)</sup>.
- ٣- وذهب الحاكم النيسابوري : إلى أن المسند : لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعاً إلى النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> . فجمع بين تعريف الخطيب و ابن عبد البر.

### التعريف المختار :

التعريف الثالث هو التعريف المختار الذي استقر عليه الاصطلاح .



(١) "الكتفافية" (ص/٢١).

(٢) "التمهيد" (٢١/١).

(٣) "معرفة علوم الحديث" (ص/١٧).

فتبيينا أن الحديث المسند يجمع بين أمرين :

الثاني : المرفوع.

الأول : المتصل.

-١ وقد اقتصر على الوصف الأول الخطيب البغدادي.

-٢ واقتصر على الوصف الثاني الحافظ ابن عبد البر.

-٣ وجمع بينهما الحاكم النيسابوري فعرفه بأنه : ما رواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه وكذا شيخه عن شيخه متصلًا إلى صاحبى إلى رسول الله ﷺ.

وعبر عنه الحافظ ابن حجر بعبارة أدق فقال :

**المسند : مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال<sup>(١)</sup>.**

قال ابن حجر : وهذا التعريف موافق لقول الحاكم<sup>(٢)</sup> .

\* قوله : (مرفوع صحابي) :

يخرج مرفوع التابعي وهو المرسل، أو من دونه فإنه معضل أو معلق.

\* قوله (بسند ظاهره الاتصال) :

يخرج ما ظاهره الانقطاع، ويدخل المنقطع الخفي كعنونة المدلس والمعاصر الذي لم يثبت لقاوته، وهذا الانقطاع الخفي لا يخرج الحديث عن كونه مسندًا لإبطاق الأئمة الذين خرجن المسانيد على تخريج هذا النوع .

أمثلته :

كل حديث مرفوع للنبي ﷺ بالإسناد المتصل في الصحيح أو السنن أو المسانيد يقال عنه (حديث مسند)، ومن أمثلته الشهيرة :

(١) " نزهة النظر " (ص/١٤٥).

(٢) " نزهة النظر " (ص/١٤٦).

- مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

درجه :

فيه الصحيح و الضعيف و الحسن ، بحسب توفر شروط القبول.

### الحديث المسند

<p>١- ذهب الخطيب البغدادي إلى أن المسند هو المتصل          ٢- ذهب الحافظ ابن عبد البر إلى أن المسند هو المرفوع          ٣- وذهب الحكم إلى أن المسند لا يقع إلا على :              أ- المتصل .              ب- المرفوع .</p> <p>فجمع بين تعريف الخطيب و ابن عبد البر ، وهو الراجح في تعريف الحديث المسند</p>	<p><b>الأقوال في تعريفه</b></p>
<p><b>التعريف المختار</b></p> <p>المسند : مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال.</p>	<p><b>أمثلته</b></p> <p>كل حديث جمع بين الرفع والاتصال في الصحاح و السنن و المسانيد يقال عنه (حديث مسند) ، ومنه : قال الإمام البخاري : حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، قال : «كنا نصلي العصر ، ثم يذهب الذاهب منا إلى قباء ، فیأتیهم والشمس مرتفعة».</p> <p>فهذا (حديث مسند) لأنه اجتمع فيه :              أ- الرفع للنبي ﷺ.              ب- اتصال الإسناد.</p> <p>ويصح أن يقال عنه : (حديث مرفوع) لأنه صدر من النبي ﷺ و (حديث متصل) لأنه متصل بالإسناد وليس فيه انقطاع.</p>
<p><b>درجة الحديث المسند</b></p> <p>فيه الصحيح و الضعيف و الحسن ، بحسب توفر شروط الحديث الصحيح .</p>	

## مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمُتَّصِلِ<sup>(١)</sup>.

(المتصل) وصف يختص بالسند، وتقدم (المسند) وهو وصف يجتمع فيه السند والمتن

**تعريفه :**

ما اتصل إسناده - مرفوعاً كان أو موقوفاً -، بأن يكون كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى يتنهى إلى منتها.

**ويسىء :**

(الموصول)، وكذا (المؤصل) والثاني وقع في كلام الشافعي<sup>(٢)</sup>.

**هل يوصف قول التابعي بالمتصل :**

قال العراقي : وأما أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسمونها متصلة في حالة الإطلاق.

أما مع التقييد فجائز وواقع في كلامهم كقولهم : هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو إلى الزهري أو إلى مالك ونحو ذلك<sup>(٣)</sup>.

وقيل : النكتة في ذلك أنها تسمى مقاطيع فإطلاق المتصل عليها كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة<sup>(٤)</sup>.

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٤٤)، و "فتح المغيث" للسخاوي (١٣٥/١)، و "تدريب الراوي" للسيوطى (٢٠١/١)، و "التوضيح الأبهى" للسخاوي (ص/٣٨).

(٢) " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر (٥١٠/١).

(٣) " شرح الألفية " للعرافي (١٨٣/١).

(٤) " تدريب الراوي " للسيوطى (٢٠١/١).

**أمثلته :**

مثال المتصل المرووع :

- مالك ، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن رسول الله -

وَسَلَّمَ.

**مثال المتصل الموقوف :**

- مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر قوله .

**درجته :**

فيه الصحيح و الحسن و الضعيف ، لأن الحديث إذا كان متصلةً فقد توفر فيه شرط واحد من شروط الصحة .


وبقي النظر في توفرسائر الشروط ، وشروط الصحيح تقدمت ، وهي :

- ١ - عدالة الراوي.
- ٢ - تمام ضبط الراوي.
- ٣ - اتصال السند.
- ٤ - السلامة من الشذوذ.
- ٥ - السلامة من العلة.

## الحديث المتصل

تعريفه	ما اتصل إسناده -مرفوعاً كان أو موقوفاً - ، بأن يكون كل واحد من رواته قد سمعه من فوقي حتى ينتهي إلى منتهاه.
هل يوصف قول التابعي بالمتصل	قال العراقي : وأما أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسمونها متصلة في حالة الإطلاق. أما مع التقييد فجائز وواقع في كلامهم كقولهم : هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو إلى الزهري أو إلى مالك ونحو ذلك
مثال المتصل المرفوع	حديث مالك، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن رسول الله - ﷺ.
مثال المتصل الموقف	حديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر قوله.
درجة الحديث المتصل	فيه الصحيح والحسن والضعيف، لأن الحديث إذا كان متصلةً فقد توفر فيه شرط واحد من شروط الصحة، وبقي النظر في توفر سائر الشروط.

## مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ<sup>(١)</sup>



**تعريفه :**

ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير تصريحاً أو حكماً.

**أقسام الحديث المرفوع :**

- ١- **المرفوع تصريحاً** : ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.
- ٢- **المرفوع حكماً** : ما صدر عن الصحابي مما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه.

(١) "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" للحافظ ابن حجر (ص/١٣٩-١٣١) وقد أطال ابن حجر في الكلام على الحديث المرفوع وبيان أقسامه وصوره وأمثاله على خلاف عادته في الشرح.

عرف الحافظ السخاوي في "فتح المغيث" (٢٢/١) و "الغاية" (٦١/١) (الحديث) فقال: ما أضيف إلى النبي ﷺ قوله أو فعله أو تقريراً أو صفة، حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام، فهو أعم من (السنة). وكثيراً ما يقع في كلام أهل الحديث، ومنهم الناظم، ما يدل لترادفهما . والسنة: عبارة عما صدر عنه [صلى الله عليه وسلم] قوله، وفعله، وتقريره.

### أنواع المرفوع تصريحاً وأمثلته :

- **المرفوع القولي** : وهو ما جاء عن النبي ﷺ من قوله ، وهو أكثر أنواع المرفوع وروداً، وأمثلته كثيرة جداً، منها حديث : " إنما الأعمال بالنيات " .
- **المرفوع الفعلي** : وهو ما حكى من أفعال النبي ﷺ. مثل حديث ابن عباس : " توضأ النبي ﷺ مرة مرة " ، وحديث : " أنه كان يخرج للعيد من طريق ويرجع من طريق آخر " .
- **المرفوع التقريري** : وهو ما فعل بحضورة النبي ﷺ فأقره ولم ينكره. كإقرار النبي ﷺ أصحابه في أكل الضب على مائده.



## أنواع المرفوع حكماً وأمثلته :

### ١- المرفوع من القول حكماً :

أن يقول الصحابي - الذي لم يأخذ عن الإسرائييليات - ما لا مجال للاجتهداد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب :

- كالإخبار عن الأمور الماضية : من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء.
- أو الآتية : كالملاحم، والفتن، وأحوال يوم القيمة.
- وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب خاص، أو عقاب خاص.

### ٢- المرفوع من الفعل حكماً :

أن يفعل ما لا مجال للاجتهداد فيه، فينزل على أن ذلك عنده عن النبي ﷺ.

### ٣- المرفوع من التقرير حكماً :

أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمان النبي ﷺ كذا، فإنه يكون له حكم الرفع من جهة أن الظاهر اطلاعه ﷺ على ذلك؛ لتوفر دواعيهم على سؤاله عن أمور دينهم، ولأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي؛ فلا يقع من الصحابة فعل ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل.

وقد استدل جابر وأبو سعيد رضي الله عنهمَا على جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل.

### صيغ مختلف فيها، والراجح أنها من المرفوع<sup>(١)</sup> :

#### ١- (من السنة) :

الأكثر أن ذلك مرفع، ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق، قال : وإذا قالها غير

(١) "نزهة النظر" للحافظ ابن حجر (ص/١٣٥).

الواضح في مصطلح الحديث

الصحابي فكذلك ، ما لم يضفها إلى صاحبها ، كسنة العمررين ، قال ابن حجر :  
وفي نقل الاتفاق نظر

وقد روى البخاري في "صححه" في حديث ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قال له: إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاوة قال ابن شهاب: فقلت لسالم: أفعله رسول الله ﷺ؟ فقال: وهل يعني بذلك إلا سنته؟!

فَنَقْلُ سَالِمٍ - وَهُوَ أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ، وَأَحَدُ الْحَفَاظَةِ - عَنِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ إِذَا أَطْلَقُوا السَّنَةَ لَا يَرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا سَنَةَ النَّبِيِّ ﷺ.

٢- قول الصحابي: (أمرنا بـكذا)، أو (نهينا عنـكذا).

الخلاف فيه كالخلاف في الذي قبله؛ لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهي، وهو الرسول ﷺ.

٣- قول الصحابي : (كنا نفعل كذا).

له حكم الرفع، أيضاً، كما تقدم.

٤- حكم الصحابي على فعل من الأفعال بأنه طاعة لله، أو لرسوله، أو معصية

كقول عمار: "من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى أبا القاسم عليه السلام".

فهذا حكمه الرفع، أيضاً؛ لأن الظاهر أن ذلك مما تلقاه عنه عَنْهُ.

## درجة الحديث المرفوع:

فيه الصحيح والحسن والضعف، ويختلف ذلك بحسب حال إسناده.

١٣٢

قد يوصى بصف الحديث بعدة أنواع من أنواع علوم الحديث :

كحديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ .  
فهذا الحديث يوصف بأنه : (مرفوع) و(مسند) و (متصل)، وأيضاً (صحيح).  
ومن أمثلة ذلك : جميع أحاديث الصحيحين المرفوعة المسندة.



## الحديث المرفوع

التعريف به	ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير تصريحاً أو حكماً.
أقسامه	١- المرفوع تصريحاً : ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير . ٢- المرفوع حكماً : ما صدر عن الصحابي مما لا مجال للرأي وللاجتهد فيه.
المرفوع الصريح أنواعه وأمثلته	١- المرفوع القولي : وهو ما جاء عن النبي ﷺ من قوله ، وهو أكثر أنواع المرفوع وروداً ، وأمثلته كثيرة جداً. ٢- المرفوع الفعلي : وهو ما حكي من أفعال النبي ﷺ كحدث ابن عباس : " توضأ النبي ﷺ مرة مرة ". ٣- المرفوع التقريري : وهو ما فعل بحضور النبي ﷺ فأقره ولم ينكره . كإقرار النبي ﷺ أصحابه في أكل الضب .
المرفوع حكماً أنواعه وأمثلته	١- المرفوع من القول حكماً : أن يقول الصحابي -الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات- ما لا مجال للاجتهد فيه ، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب : كالإخبار عن الأمور الماضية : من بدء الخلق ، وأخبار الأنبياء ، أو الآية : كالملاحم ، والفتنه ، وأحوال يوم القيمة ، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب خاص ، أو عقاب خاص . ٢- المرفوع من الفعل حكماً : أن يفعل ما لا مجال للاجتهد فيه ، فينزل على أن ذلك عنده عن النبي ﷺ . ٣- المرفوع من التقرير حكماً : أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمان النبي ﷺ كذا .

- ١- (من السنة) : الأكثر أن ذلك مرفوع ، ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق ، قال: وإذا قالها غير الصحابي فكذلك ، ما لم يضفها إلى صاحبها ، كسنة العمررين ، قال ابن حجر : وفي نقل الاتفاق نظر.
- ٢- قول الصحابي: "أمرنا بـكذا" ، أو "نهينا عن كذا". فالخلاف فيه كالخلاف في الذي قبله؛ لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهي ، وهو الرسول ﷺ.
- ٣- قول الصحابي : (كنا نفعل كذا) .  
له حكم الرفع ، أيضاً ، كما تقدم.
- ٤- حكم الصحابي على فعل من الأفعال بأنه طاعة الله ، أو لرسوله ، أو معصية ، كقول عمار: " من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ ". فهذا حكمه الرفع ، أيضاً ؛ لأن الظاهر أن ذلك مما تلقاه عنه ﷺ

### صيغ و عبارات تدخل في الحديث المرفوع

فيه المقبول و المردود ، ويختلف ذلك بحسب توفر شروط الحديث الصحيح.

درجته

قد يوصف الحديث بعدة أنواع من أنواع علوم الحديث في آن واحد : كحديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ .  
فهذا الحديث يوصف بأنه : (مرفوع) و (مسند) و (متصل) ، وأيضاً (صحيح). ومن أمثلة ذلك : جميع أحاديث الصحيحين المرفوعة المسندة.

تتمة



## مَعْرِفَةُ الْأَفْرَادِ

### بيان معنى الفرد والغريب والعلاقة بينهما :

الغريب والفرد مترادافان لغة واصطلاحاً، ولذا انتقد من فرق بينهما في نوعين اثنين كما وقع لابن الصلاح وكثير ممن جاء بعده.

قال ابن حجر : الغريب والفرد مترادافان لغة واصطلاحاً<sup>(١)</sup>.

قال السخاوي - متعقباً ابن الصلاح - : كان الأنسب ضم الغريب إلى الأفراد، ولكن لكونه أملى كتابه شيئاً فشيئاً لم يحصل ترتبه على الوضع المناسب، وتبعه في ترتيبه غالب من اقتني أثره<sup>(٢)</sup>.

إلا أن أهل الاصطلاح غایروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي<sup>(٣)</sup>.

وقد تقد الكلام على تعريف (الفرد) وأقسامه في مبحث (الغريب) مفصلاً، وسيكون الكلام عليه هنا إجمالاً، مع بيان أنواع من الأفراد ليس لها علاقة بالغريب.

قال ابن الصلاح : وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع الغريب، كما في الأفراد المضافة إلى البلاد.

(١) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/٦٦).

(٢) " فتح المغيث " للسخاوي (٣/٤).

(٣) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/٦٦).

**تعريفه :**

ما تفرد بروايته راو واحد ولو في طبقة من طبقات السند.

**أقسامه وأمثلته :**

**١- فرد مطلق :**

وهو ما وقع التفرد فيه في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي.

**٢- فرد نسبي .**

وهو ما كان التفرد في أثنائه بالنسبة لجهة معينة. كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد.

**أنواع التفرد النسبي<sup>(١)</sup> :**

- ١- تفرد شخص عن شخص.
- ٢- تفرد أهل بلد عن شخص.
- ٣- تفرد شخص عن أهل بلد، وهو قليل جداً، وصورته أن ينفرد شخص عن جماعة بحديث تفردوا به.
- ٤- تفرد أهل البلد عن أهل بلد أخرى.

**(أفراد البلدان) :**

من أنواع التفرد النسبي أفراد البلدان، كقولهم (تفرد به أهل المدينة) أو (تفرد به أهل البصرة).

ويتكلّم أهل الاصطلاح عن (أفراد البلدان) ضمن مبحث الأفراد، وهذا النوع لا يدخل كلّه في نوع الغريب.

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٧٠٥/٢).

وهو في حقيقته قد يكون مشهوراً مروياً من طرق كثيرة، لكن يكون مخرج الحديث من جهة بلد واحد من البلدان.

والمقصود بمخرجه أن يكون صحيبي الحديث بصرىًّا مثلاً، وينفرد بروايته عنه التابعون من أهل البصرة.

وتقدم قول ابن الصلاح : وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع الغريب، كما في الأفراد المضافة إلى البلاد<sup>(١)</sup>.

وقد يكون المتفرد به من أهل تلك البلد واحداً فقط - وهو أكثر صنيعهم - وأطلقوا البلد تجوزاً، فهذا يدخل في الفرد المطلق<sup>(٢)</sup>.

### ومن أمثلته<sup>(٣)</sup> :

- حديث طلق بن علي اليامي في عدم الوضوء من مس الذكر .

قال أبو داود : تفرد به أهل الياما.

- حديث عائشة في صلاته ﷺ على سهيل بن بيضاء في المسجد .

قال الحاكم : تفرد أهل المدينة بهذه السنة.

- حديث عبد الله بن زيد في صفة وضوء رسول الله ﷺ، و قوله : ومسح رأسه بماء غير فضل يده

قال الحاكم : سنة غريبة تفرد بها أهل مصر ولم يشركهم فيها أحد.

ومنه حديث عبد الله بن زيد المذكور فإنه لم يروه من أهل مصر إلا عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع الأنصاري عن أبيه عنه ، فأطلق الحاكم أهل البلد وأراد واحداً منهم.

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٧٠).

(٢) " فتح المغيث" للسعدي (١/٢٧١).

(٣) " فتح المغيث" للسعدي (١/٢٧٢).

**ومن المؤلفات في أفراد البلدان :**

"السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة" لأبي داود السجستانى صاحب "السنن".

تتمة :


قال ابن حجر : قد يطلقون تفرد الشخص بالحديث ومرادهم بذلك تفرده بالسياق لا بأصل الحديث ، وفي مسند البزار من ذلك جملة نبه عليها<sup>(١)</sup>.



---

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٧٠٨/٢).

## مَعْرِفَةُ زِيَادَاتِ الثُّقَّاتِ وَحُكْمُهَا



### التعريف بها :

هو أن يروي جماعة حديثاً واحداً عن شيخ لهم، ويزيد ثقة منهم زيادة في المتن أو الإسناد.

قال الحافظ ابن رجب : وأما مسألة زيادة الثقة .. فصورتها : أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد، ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة، لم يذكرها بقية الرواية<sup>(١)</sup>.

### الفرق بين زيادة الثقة وتفرد الثقة :

#### صورة زيادة الثقة :

أن يروي أصحاب الزهرى ك(عقيل بن خالد، ومعمر بن راشد، ويونس بن يزيد، وسفيان بن عيينة) عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

(١) " شرح علل النرمذى " (٦٣٥/٢).


وفي رواية سفيان بن عيينة زيادة ليست عند الباقيين فهذه زيادة و مخالفة ،  
ويعبر عنها بـ (زاد سفيان كذا) أو (خالف سفيان غيره).

ويطلق عليها التفرد مقيداً فيقال : (تفرد سفيان بكل من بين أصحاب  
الزهري)

### صورة تفرد الثقة :

أن ينفرد ثقة بحديث تام عن شيخ ولا يتابعه غيره فيه .  
كما لو تفرد سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بحديث ،  
ولا يشاركه أحد من أصحاب الزهري فيه .  
فهذا تفرد ، ويعبر عنه بـ (تفرد به سفيان).

فالمخالفة : تستلزم وجود طرفين : راوٌ مُخالِف ، و رواة مخالفين .  
والتفرد : يوجد فيه طرف واحد ، وهو الراوي الذي انفرد بالحديث التام .  
والمخالفة في الجملة أشد من التفرد لأنها تتضمن التفرد وزيادة .



أقسام زيادة الثقة<sup>(١)</sup> :

- قال ابن الصلاح : وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام :
- ١- أن يقع مخالفًا منافيًّا لما رواه سائر الثقات ، فهذا حكمه الرد.
  - ٢- أن لا يكون فيه منافاة ومخالفة أصلًا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد بروايته ثقة ، ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلًا ، فهذا مقبول ، وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه.
  - ٣- ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث.

**حكم زيادة الثقة :**

ذكر الخطيب البغدادي في كتابه " الكفاية"<sup>(٢)</sup> مذاهب عديدة في حكم زيادة الثقة ، والعجيب أنه أورد مذاهب الأصوليين والمتكلمين ولم يذكر مذهب أئمة الحديث ونقاده وهم أصحاب هذا الشأن .

قال الحافظ ابن رجب : ثم إن الخطيب تناقض ، فذكر في كتاب (الكفاية) للناس مذاهب في اختلاف الرواية في إرسال الحديث ووصله ، كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين ، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً ، كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء<sup>(٣)</sup> .

(١) مقدمة ابن الصلاح " (ص/٨٦).

(٢) " الكفاية في علم الرواية " للخطيب (ص/٤٢٤).

(٣) " شرح علل الترمذى " (٦٣٨/٢) ، وقال ابن رجب: وأما أصحابنا الفقهاء ، فذكروا في كتب أصول الفقه في هذه المسألة روایتين عن أحمـد: بالقبول مطلقاً ، وعدهـم مطلقاً ، ولم يذكـروا نصاً له بالقبول مطلقاً مع أنـهم رجـحوا هـذا القـول ، ولم يذكـروا به نصاً عنـ أـحمد ، وإنـما اعتمدـوا علىـ كـلامـهـ ، لاـ يـدلـ علىـ ذـلـكـ .

وأشهر الأقوال في زيادة الثقة، قوله<sup>(١)</sup> :

**١- القول الأول: قبول زيادة الثقة مطلقاً.**

وهو المشهور عن الأصوليين والفقهاء وطائفة من المحدثين.

**٢- القول الثاني: اعتبار الترجيح بالقرائن في زيادة الثقة .**

ولا يحكم فيها بحكم كلي مطرد، بل ينظر في كل زيادة بحسب القرائن المحتفظ بها وهو مذهب أئمة هذا الشأن ونقاده.

قال الحافظ العلائي : الذي يظهر من كلامهم - أي المحدثين - خصوصاً المتقدمين كيحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ، ومن بعدهما كأحمد ابن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين وهذه الطبقة ، ومن بعدهم كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ومسلم والترمذى والنمسائى وأمثالهم والدارقطنى والخليلى ، كل هؤلاء مقتضى تصرفهم في الزيادة قبولاً ورداً الترجح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كل حديث ، ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعم جميع الأحاديث ، وهذا هو الحق<sup>(٢)</sup> .

وقال الحافظ ابن حجر : والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين : كعبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى القطان ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ، والبخاري ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، والنمسائى ، والدارقطنى ، وغيرهم ، اعتبار الترجح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة<sup>(٣)</sup> .

(١) " الكفاية في علم الرواية" للخطيب (ص/٤٢٤)، و " نزهة النظر" لابن حجر (ص/٨٢).

(٢) " النكث على ابن الصلاح " (٢/١٧٦).

(٣) " نزهة النظر" (ص/٨٣).

وقال : والذى يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ السخاوي : أما شيخنا فإنه حق تبعاً للعلائى أن الذى يجري على قواعد المحدثين، أنهم لا يحكمون عليه بحكم مطرد من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن<sup>(٢)</sup>.

وسيأتي مزيد تفصيل في مبحث تعارض الوصل والإرسال والوقف والرفع.

#### أمثلة زيادة الثقة :

##### ١ - زيادة سليمان التيمي - وهو ثقة حافظ - " فإذا قرأ فأنصتوا "

فقد روى سليمان التيمي عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان عن أبي موسى عن النبي ﷺ : " إنما جعل الإمام ليؤتم به " ، وزاد فيه : (إذا قرأ فأنصتوا).

وخالفه عدد من الثقات الأثبات عن قتادة فلم يذكروها.

وقد ذكر غير واحد من الأئمة النقاد تعليل هذه الزيادة وتكلموا فيها مع أنها ليست منافية لمن لم يذكرها.

قال الإمام الدارقطني : " والصواب من ذلك ما رواه سعيد وہشام ومن تابعهما عن قتادة، وسليمان التيمي من الثقات وقد زاد عليهم قوله (إذا قرأ فأنصتوا) ولعله شبه عليه، لكثرة من خالفه من الثقات"<sup>(٣)</sup> اهـ .

وجاءت هذه اللفظة (إذا قرأ فأنصتوا) من حديث عن ابن عجلان، عن زيد

(١) " النكت على ابن الصلاح " (٦٧٨/٢).

(٢) " فتح المغيث " (٢٦٦/١).

(٣) " علل الدارقطني " (٢٥٤/٧).

ابن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً قال: إنما جعل الإمام ليؤتمن به؛ فإذا قرأ فأنصتوا.

قال أبو حاتم الرازي : ليس هذه الكلمة بالمحفوظ ، وهو من تحاليط ابن عجلان<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ البهقي : وقد أجمع الحفاظ على خطأ هذه اللفظة في الحديث ، وأنها ليست بمحفوظة: يحيى بن معين ، وأبو داود السجستاني ، وأبو حاتم الرازي ، وأبو علي الحافظ ، وعلي بن عمر الحافظ ، وأبو عبد الله الحافظ<sup>(٢)</sup>.

## ٢- زيادة زائدة بن قدامة -ثقة متقن- : (يحركها يدعو بها).

روى زائدة بن قدامة عن عاصم بن كلبي قال حدثني أبي أن وائل بن حجر قال : قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف يصلني فنظرت إليه فوصف قال : ثم قعد وافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه الأيمن ثم قبض اثنتين من أصابعه وحلق خلقة ثم رفع أصبعه فرأيته (يحركها يدعو بها) .

أخرجه النسائي في "الكبرى" ، وابن خزيمة في "صحيفة" .

ورواه جماعة من الثقات يزيدون على عشرة منهم أئمة أثبات كشعبة والثورى لم يذكروا هذه الزيادة .

قال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار (يحركها) إلا في هذا الخبر، زائدة ذكره.

(١) " علل ابن أبي حاتم " (٣٩٥ / ٢).

(٢) " معرفة السنن و الآثار " (٧٤ / ٣).

وقد ذكر روایاتهم الخطيب البغدادي في كتابه "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٤٢٩/١).

### ٣- زيادة ابن فضيل : (والملك لا شريك لك) .

في حديث الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة قالت : إنني لأعلم كيف كان رسول الله ﷺ يلبي؟ قال : ثم سمعتها تلبي تقول : " لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمه لك (والملك لا شريك لك)" خرجه الإمام أحمد.

وزاد ابن فضيل في آخره : (والملك لا شريك لك).

قال الإمام أحمد : وهم ابن فضيل في هذه الزيادة، ولا تعرف هذه عن عائشة، إنما تعرف عن ابن عمر، وذكر أن أبا معاوية روى الحديث عن الأعمش بدونها

وخرجه البخاري بدونها أيضاً من طريق الثوري، عن الأعمش وقال : تابعه أبو معاوية.

قال الخلال : أبو عبد الله لا يعبأ بمن خالف أبا معاوية في الأعمش إلا أن يكون الثوري، وذكر أن هذه الزيادة رواها ابن نمير وغيره أيضاً عن الأعمش<sup>(١)</sup>.

### ٤- زيادة آدم بن أبي إياس : (والرجل جبار) .

في حديث شعبة، عن محمد بن زياد، قال : سمعت أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال : "الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرُّكَازِ الْخَمْسُ" متفق عليه.

(١) "شرح علل الترمذى" (٢/٦٣٣).

ورواه آدم بن أبي إياس وهو ثقة عابد، فزاد فيه : «وَالرَّجُلُ جُبَارٌ» خرجه الدارقطني.

قال الدارقطني : كذا قال : «والرجل جبار»، وهو وهم، ولم يتابعه عليه أحد عن شعبة<sup>(١)</sup>.

وقال البيهقي : وقد روى هذا الحديث عن شعبة : محمد بن جعفر غندر، وهو الحكم في حديث شعبة، ومعاذ بن معاذ العنبري، ومسلم بن إبراهيم، وأبو عمر الحوضي وغيرهم دون هذه الزيادة<sup>(٢)</sup>.

**(تتمات) :**

الأولى : ما قرره الحافظ ابن الصلاح في أقسام زيادات الثقات من (أن الزيادة إذا لم تكن منافية فهي مقبولة بالاتفاق) تعين نظري يخالف التطبيق العملي لأنّة الحديث ونقاذه، فكثيراً ما يعلّم الأئمة النقاد الزيادة من الرواية إذا تبين لهم خطأها، ولا يكون فيها منافاة مع سائر الحديث، وهذا ظاهر لمن طالع "علل ابن أبي حاتم" و "علل الدارقطني" .

وقد أشار لهذا الحافظ ابن رجب قال : قال أصحابنا : وإن خالفت الزيادة ظاهر المزيد عليه، لم تقبل ، وحملوا كلام أحمد في حديث السعاية على ذلك. وليس في كلام أ Ahmad تعرض لشيء من هذا التفصيل، وإنما يدل كلامه على ما ذكرناه أولاً<sup>(٣)</sup>.

وقال : وحكي أصحابنا الفقهاء عن أكثر الفقهاء والمتكلمين قبول الزيادة إذا

(١) "السنن" (٤/٢٩٨).

(٢) "السنن الكبير" (٨/٥٩٦).

(٣) "شرح علل النرمذى" (٢/٦٣٦).

كانت من ثقة، ولم تخالف المزيد وهو قول الشافعي .. وفي حكاية ذلك عن الشافعي نظر<sup>(١)</sup>.

ومما يوضح ذلك ما تقدم من تعليل النقاد :

- لزيادة (فإذا قرأ فأنصلوا) في حديث : "إنما جعل الإمام ليؤتم به".
- وزيادة (والملك لا شريك لك) في حديث عائشة التلبية.
- وزيادة (والرجل جبار) في حديث شعبة المتقدم.

وجميع هذه الزيادات ليس فيها منافاة مع الحديث، ومنه نعلم أن عمل أئمة الحديث على اعتبار الترجيح بحسب القرائن الممحتفة دون نظر إلى كون الزيادة منافية أو غير منافية، والأمثلة على ذلك كثيرة لا يناسب بسطها في هذا المقام، وفي كتاب "الفصل للوصول المدرج في النقل" للخطيب البغدادي مزيد من الأمثلة.

**الثانية :** جاء عن جماعة من الأئمة و النقاد إطلاق القول بأن زيادة الثقة مقبولة، ومرادهم زيادة الثقة في مثل تلك المواضع الخاصة.

قال الحافظ ابن رجب : وذكر [الخطيب]، حكاية عن البخاري، أنه سُئل عن حديث أبي إسحاق في "النكاح بلا ولد". قال: الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل ثقة.

وهذه الحكاية إن صحت فإنما مراده الزيادة في هذا الحديث. وإنما تأمل كتاب تاريخ البخاري تبين له قطعاً أنه لم يكن يرى أن زيادة كل ثقة في الإسناد مقبولة.

وهكذا الدارقطني يذكر في بعض المواضع أن الزيادة من الثقة مقبولة، ثم

(١) "شرح علل الترمذى" (٦٣٧/٢).

يرد في أكثر الموضع زيادات كثيرة من الثقات، ويرجح الإرسال على الإسناد.  
فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في مثل تلك الموضع الخاصة، وهي إذا  
كان الثقة مبرزاً في الحفظ<sup>(١)</sup>.

### الثالثة : زيادات الصحابة - رضوان الله عليهم.

يستثنى من الخلاف في زيادات الثقات ما يذكره الصحابي من الزيادات  
فيها مقبولة دون خلاف، قال الحافظ ابن حجر : الزيادة الحاصلة من بعض  
الصحابة على صحابي آخر إذا صح السنده إليه فلا يختلفون في قبولها (كحديث)  
أبي هريرة رضي الله عنه الذي في الصحيحين في قصة آخر من يخرج من النار، وإن الله  
تعالى يقول له - بعد أن يتمنى ما يتمنى - لك ذلك ومثله معه، وقال أبو سعيد  
الخدرى : "أشهد لسمعت رسول الله صلوات الله عليه يقول: لك ذلك وعشرة أمثاله".

وكحديث ابن عمر رضي الله عنهما : "الحمى من فيح جهنم فأبردها بالماء" متفق عليه.  
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري : " فأبردوها بماء زمز" <sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ السخاوي : الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي  
آخر، إذا صح السنده مقبولة بالاتفاق<sup>(٣)</sup>.

### الرابعة : زيادة الثقة تكون في الإسناد وتكون في المتن.

زيادة الثقة تكون في الإسناد، وكذا في المتن، ويدخل في هذا المبحث  
مسألة تعارض الوقف والرفع، و الوصل والإرسال.

قال الحافظ ابن رجب : ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن، كما ذكرنا

(١) " شرح علل النرمذى " (٦٣٨/٢).

(٢) " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر (٦٩١/٢).

(٣) " فتح المغثث " (٢٦٨/١).

في حديث النكاح بلا ولی ، وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال ، والوقف والرفع ، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك ، والأحفظ - أيضاً<sup>(١)</sup> .

قال السخاوي : كان الأنسب في (تعارض الوصل والإرسال والوقف والرفع) ضمه لزيادات الثقات<sup>(٢)</sup> .

(فائدة) : قال الحافظ ابن رجب : وأما الزيادة في المتن وألفاظ الحديث ، فأبُو داود رض في كتاب السنن أكثر الناس اعتماء بذلك<sup>(٣)</sup> .



(١) " شرح علل النرمذى " (٦٣٦/٢).

(٢) " فتح المغيث " (٢١٤/١).

(٣) " شرح علل النرمذى " (٦٣٩/٢).

## زيادات الثقات و حكمها

التعريف بها	أو السند زيادة ليست عند أصحابه
<p>صوريتها</p> <p>كما لو روى الحديث : (عقيل بن خالد، ومعمور بن راشد، ويونس بن يزيد، وسفيان بن عيينة) عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ.</p> <p>وفي رواية سفيان بن عيينة زيادة ليست عند الباقيين فهذه زيادة، ويعبر عنها بـ(خالف سفيان غيره)</p>	
<p>مثالها</p> <p>زيادة زائدة بن قدامة - ثقة متقن - : (يحرکها يدعو بها) في حديث التشهد.</p> <p>رواه جماعة من الثقات يزيدون على عشرة منهم أئمة أثبات كشعبة والثوري لم يذكروا هذه الزيادة. قال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار (يحرکها) إلا في هذا الخبر، زائدة ذكره.</p> <p>ذكر رواياتهم الخطيب البغدادي في كتابه "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٤٢٩/١).</p>	
<p>حكم زيادة الثقة</p> <p>فيها خلاف مشهور، وأشهر الأقوال :</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>١- القبول مطلقاً ، وهو مذهب الأصوليين والفقهاء .</li> <li>٢- التفصيل وعدم اطلاق القبول أو الرد ، واعتبار الترجح بحسب القرآن :</li> </ol> <p>فأحياناً تقبل الزيادة من الثقة وأحياناً ترد بحسب القرآن ، وهو التحقيق في هذه المسألة الذي عليه أئمة الحديث ونقاده.</p>	

## مَعْرِفَةُ كَيْفِيَّةِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَتَحْمِيلِهِ<sup>(١)</sup>

**أولاً : لا يشترط لتحمل الحديث الإسلام والبلوغ :**

يصح التحمل قبل وجود كمال الأهلية :

فتقبل رواية من تحمل قبل الإسلام وروى بعده ،

وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده .

**والدليل :**

أن الناس قبلوا رواية أحداث الصحابة كالحسن بن علي ، وابن عباس ، وابن الزبير ، والنعمان بن بشير ، وأشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده ، ولم يزالوا قديماً وحديثاً يحضرون الصيام مجالس التحدث والسماع ، ويعتدون برواياتهم لذلك .

وجاء الصحيحين من حديث جبیر بن مطعم رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم

- يعني حين قدم عليه في أسارى بدر - يقرأ في المغرب بالطور وفي رواية

فلما بلغ هذه الآية : ﴿أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَلَقُونَ﴾ [٣٥]

وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ﴾ [٣٦] أَمْ عِنْدَهُمْ خَرَائِنُ رَبَّكَ أَمْ هُمُ الْمُصَيَّطِرُونَ﴾ [٣٧]

[الطور : ٣٥-٣٧] " كاد قلبي أن يطير

وفي رواية البخاري وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي .

ثم إنه أسلم بعد ذلك قبل الفتح ، وأداه .

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/١٢٨) - النوع الرابع والعشرون : معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه ، و " شرح ألفية العراقي " للعرافي (١/٣٨٤) ، و " فتح المغيث " للسخاوي (٢/١٣٥).

- ووقع في درس ابن تيمية أن صبياً من اليهود سمع شيئاً من الحديث فكتب بعض الطلبة أسمه في الطبقة فأنكر عليه وسئل عنده ابن تيمية فأجازه ولم يخالفه أحد من أهل عصره.

واتفق أن ذلك الصبي أسلم بعد بلوغه وأدى فسمعوا منه.

### ثانياً : متى تستحب كتابة الحديث :

يستحب كتب الحديث في العشرين ؛ لأنها مجتمع العقل ، واستحبوا أن يشتغلونها بحفظ القرآن والفرائض.

وورد عن سفيان الثوري قال : "كان الرجل إذا أراد أن يطلب الحديث تبعد قبل ذلك عشرين سنة".

قال ابن الصلاح : وينبغي بعد أن صار الملحوظ إبقاء سلسلة الإسناد أن يذكر بإسماع الصغير في أول زمان يصح فيه سماعه.

وأما الاشتغال بكتبه الحديث ، وتحصيله ، وضبطه ، وتقييده ، فمن حين يتأهل لذلك ويستعد له ، وذلك يختلف باختلاف الأشخاص ، وليس ينحصر في سن مخصوص.

### ثالثاً : السن الذي يصح به سماع الصغير.

قال الحافظ موسى بن هارون الحمال : "إذا فرق بين البقرة والدابة" ، وفي رواية : "بين البقرة والحمار".

- وعن أحمد بن حنبل أنه سئل : "متى يجوز سماع الصبي ل الحديث ؟" فقال : "إذا عقل وضبط".

فذكر له عن رجل أنه قال : "لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة" ، فأنكر قوله ، وقال : "بئس القول".

- التحديد بخمس سنين :

التحديد بخمس سنين هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين، فيكتبون لابن خمس فصاعداً (سمع)، ولمن لم يبلغ خمساً (حضر)، أو (أحضر).

- المعتر (التمييز الفهم) وهو في كل شيء بحسبه :

يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص، فإن وجد مرتفعاً عن حال من لا يعقل فهماً للخطاب ورداً للجواب ونحو ذلك صحيح سماعه، وإن كان دون خمس، وإن لم يكن كذلك لم يصح سماعه، وإن كان ابن خمس، بل ابن خمسين. اهـ

وقد ترجم البخاري في "صحيحه" : " متى يصح سماع الصغير؟ " وأورد بإسناده عن محمود بن الربيع قال : " عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو " ، وفي رواية أخرى : أنه كان ابن أربع سنين.

قال ابن الصلاح : حديث محمود بن الربيع يدل على صحة ذلك من ابن خمس مثل محمود، ولا يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس، ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس ولم يميز تمييز محمود رضي الله عنه، والله أعلم.



### طرق تحمل الحديث<sup>(١)</sup>

**مجمل طرق تحمل الحديث.**

حكم الرواية بها	لفظ الأداء	طرق التحمل
صحيحة	سمعت، وحدثني سمعت	<b>١- السمع</b>
صحيحة	أخبرني و قرأت عليه	<b>٢- العرض</b>
صحيحة	أنبأني	<b>٣- الإجازة</b>
صحيحة يشرط الإذن بالرواية	ناولني	<b>٤- المناولة</b>
صحيحة بشرط الإذن، وصححت بدونه للقريبة	كتب إلى	<b>٥- المكاتبة</b>
صحيحة يشرط الإذن بالرواية	شافهني أو أعلمني	<b>٦- الإعلام</b>
صحيحة بشرط الإذن بالرواية	أوصى ألي فلان	<b>٧- الوصية</b>
من باب المنقطع إلا أن يحصل فيها إذن بالرواية	(وجدت بخط فلان) و (قرأت بخطه)	<b>٨- الوجادة</b>

#### **١- السمع من لفظ الشيخ :**

- صورته : أن يقرأ الشيخ والطالب يسمع ، سواء حدث الشيخ من حفظه أو من كتابه.

- ألفاظ الأداء : (سمعت) ثم (حدثني و حدثنا). و كذا (أخبرنا)، وكان  
هذا قبل أن يخص (أخبرنا) بالقراءة على الشيخ.

---

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/١٣٢)، و " نزهة النظر " (١٥٦/١)، و " تدريب  
الراوي " (٤١٨/١).

وذهب القاضي عياض إلى أنه : " لا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه : (حدثنا)، و (أخبرنا)، و (سمعت فلاناً يقول)، و (قال لنا فلان)، و (ذكر لنا فلان) ".

وتعقبه ابن الصلاح، بأن هذا كان قبل أن يشيع تخصيص لفظ خاص لكل قسم من أقسام التحمل.

أما بعد التخصيص، أصبحت الألفاظ على ما يأتي :

(سمعت و حدثني) للسماع من لفظ الشيخ.

(أخبرني) للقراءة على الشيخ وهو العرض.

(أنباني) للإجازة.

(قال لي، وذكر لي) للمذاكرة.

- حكم الرواية بها : صحيحة، وهي :

أ- أرفع أنواع التحمل عند الجمهور.

ب- وعند الإمام مالك أن (العرض) أرفع منها.

ج- وعند الإمام البخاري وغيره (السماع) و(العرض) سواء.

### ٢- القراءة على الشيخ (العرض) :

- صورتها : أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع، سواء قرأ الطالب أو قرأ غيره وهو يسمع، سواء كان الشيخ يحفظ أو ينظر في كتابه.

ويسمى بها أكثر المحدثين عرضاً

- ألفاظ الأداء : (أخبرني) و(قرأت عليه)، ثم (قرئ عليه وأنا أسمع)، ثم

عبارات السماع مقيدة : كحدثنا أو أخبرنا قراءة عليه وأنشدنا في الشعر قراءة عليه.

- حكم الرواية بها : الرواية بها صحيحة بلا خلاف إلا ما حكى عن بعض من لا يعتد به ، وقد اشتد إنكار الإمام مالك وغيره من المدينيين عليهم في ذلك ، حتى بالغ بعضهم فرجحها على السماع من لفظ الشيخ.

٣- الإجازة :

- صورتها : هي الإذن بالرواية لفظاً أو كتابة ، من دون سماع و لا قراءة ، وتفيد الإخبار الإجمالي.

وهي أنواع ، وأرفع أنواعها : أن يجيز معيناً لمعين كأجزتك البخاري ، أو ما اشتملت عليه فهرستي.

- ألفاظ الأداء : (أنباني) ، والإنباء من حيث اللغة واصطلاح المتقدمين بمعنى التحدث والإخبار ، أي كحدثني و سمعت.

لكن شاع بعد ذلك تخصيص (أنباني) للإجازة.

ويجوز بعبارات السماع و العرض مقيدة كـ - (حدثنا فلان إجازة) و (أخبرنا فلان إجازة).

- حكم الرواية بها : الصحيح الذي استقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها ، ووقع خلاف مشهور في بعض أنواعها.

- الحالات التي لا تصح فيها الإجازة :

أ- الإجازة العامة في المجاز له لا به ، كأن يقول : أجزت لجميع المسلمين ، أو لمن أدرك حياتي ، أو لأهل الإقليم الفلاني.

ب- الإجازة للمجهول ، كأن يكون مبهماً أو مهماً.

ج- الإجازة للمعدوم كأن يقول : أجزت لمن سيولد لفلان.

د- الإجازة المعلقة بشرط مشيئة الغير ، كأن يقول : أجزت لك إن شاء

فلان، أو أجزت لمن شاء فلان.

**٤- المناولة :**

صورتها : المناولة نوعان :

أ- مقرونة بالإجازة : وهي أن يدفع الشيخ كتابه، أو ما قام مقامه للطالب، ويقول هذه روایتي عن فلان فاروه عنـي.

ب- مجردة عن الإجازة : وهي أن يدفع الشيخ كتابه، أو ما قام مقامه للطالب، ويقول : هذا سمعـي من فلان، ولا يصرح له بالأذن بروايته.

- ألفاظ الأداء : (ناولني فلان)، ويجوز عبارات السـماع والعرض مقيدة بالمناولة أ- (حدثنا فلان منـاولة) و (أخـبرـنا منـاولة).

- حكم الرواية بها : اشترطوا في صحة الرواية بالمنـاولة اقتـرـانـها بالإذن بالرواية، وهي إذا حصل هذا الشرط أرفع أنواع الإجازة؛ لما فيها من التـعيـن و التشـيـصـ.

**٥- المـكـاتـبـ :**

- صورتها : هي أن يكتب الشيخ إلى الطـالـبـ، وهو غـائبـ شيئاً من حـديـثـهـ بـخـطـهـ، أو يـكـتبـ لهـ ذـلـكـ وـهـ حـاضـرـ، وهي نوعان :

أ- المـكـاتـبـ المـقـرـونـةـ بالإـجازـةـ، بـأنـ يـكـتبـ إـلـيـهـ بـحـدـيـثـهـ وـيـقـولـ : أـجـزـتـ لـكـ ماـ كـتـبـتـهـ لـكـ أوـ نـحـوـ ذـلـكـ مـنـ عـبـارـاتـ الإـجازـةـ.

ب- المـكـاتـبـ المـجـرـدـةـ عنـ الإـجازـةـ، وـهـيـ أـنـ يـكـتبـ إـلـيـهـ بـحـدـيـثـهـ أـوـ بـعـضـهـ، وـلـاـ يـصـرـحـ لـهـ بـالـأـذـنـ بـرـوـاـيـتـهـ.

- ألفاظ الأداء : (كتبـ أـلـيـ)، أوـ عـبـارـاتـ السـمـاعـ مـقـيـدـةـ كـ(أخـبـرـنـيـ فـلـانـ كتابـةـ أـوـ مـكـاتـبـ).

- حـكمـ الروـاـيـةـ بـهـاـ : تـصـحـ الـروـاـيـةـ بـالـمـكـاتـبـ المـقـرـونـةـ بـالـإـجازـةـ، وـهـيـ شـبـيـهـةـ

بالمناولة المقرونة بالإجازة.

أما غير المقرونة فوقع فيها خلاف، وال الصحيح جواز الرواية بها ، وكثيراً ما يوجد في المسانيد ، والمصنفات قولهم : " كتب إلى فلان قال : حدثنا فلان " ، والمراد به هذا .

وذلك معمول به عندهم ، معدود في المسند الموصول ، وفيها إشعار قوي بمعنى الإجازة فهي وإن لم تقترن بالإجازة لفظاً فقد تضمنت الإجازة معنى .

ثم يكفي في ذلك أن يعرف المكتوب إليه خط الكاتب ، وإن لم تقم البينة عليه .

#### ٦- الإعلام :

- صورته : أن يعلم الشيخ أحد الطلبة بأنني أروي الكتاب الفلاني عن فلان .

- ألفاظ الأداء : (أعلمني فلان بـكذا) و نحو ذلك .

- حكم الرواية به : صحيحة بشرط الإذن بالرواية ، فإن كان له منه إجازة اعتبر ، وإلا فلا عبرة بذلك .

#### ٧- الوصية :

- صورتها : أن يوصي عند موته ، أو سفره ، لشخص معين ، بأصله ، أو بأصوله .

- ألفاظ الأداء : (أوصى إلي فلان بـكذا) و نحو ذلك .

- حكم الرواية بها : ذهب جماعة من الأئمة المتقدمين إلى جواز الرواية بها بمجرد الوصية ، وأبى ذلك الجمهور ، إلا إن كان له منه إجازة .

٨- الوجادة :

صورتها : أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ، ولم يلقه ، أو لقيه ، ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ، ولا له منه إجازة ، ولا نحوها .

اللفاظ الأداء : (وجدت بخط فلان) ، و (قرأت بخطه) ، ولا يسوغ فيه إطلاق أخبرني بمجرد ذلك ، إلا إن كان له منه إذن بالرواية عنه .

حكم الرواية بها : هي من باب المنقطع ، غير أن فيها شوبًا من اتصال ، بقوله (وجدت بخط فلان) ، وتصح الرواية بها مع الإذن .



## مفصل طرق تحمل الحديث

حكم الرواية بها	لفظ الأداء	طرق التحمل
<p>(صحيحة)</p> <p>وقد اختلف في مرتبتها :</p> <p>أ- أرفع أنواع التحمل عند الجمهور.</p> <p>ب- وعند الإمام مالك أن (العرض) أرفع منها.</p> <p>ج- وعند الإمام البخاري وغيره (السماع) و(العرض) سواء .</p>	<p>(سمعت) و(حدثني)</p> <p>وهو : أن يقرأ الشيخ، و(أخبرني).</p> <p>والطالب يسمع، سواء أما بعد التخصيص، حدث الشيخ من حفظه أو أصبحت الألفاظ على ما يأتي :</p> <p>١- (سمعت وحدثني) للسماع من لفظ الشيخ.</p> <p>٢- (أخبرني) للقراءة على الشيخ وهو العرض.</p> <p>٣- (أنباني) للإجازة.</p> <p>٤- (قال لي ، وذكر لي) للمذكرة.</p>	<p>١- السماع</p> <p>وهو : أن يقرأ الشيخ، و(أخبرني).</p> <p>أ- أرفع أنواع التحمل عند الجمهور.</p> <p>ب- وعند الإمام مالك أن (العرض) أرفع منها.</p> <p>ج- وعند الإمام البخاري وغيره (السماع) و(العرض) سواء .</p>
صحيحة	(أخبرني) و (قرأت عليه)	<p>٢- العرض</p> <p>وهو : أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع، سواء قرأ الطالب أو قرأ غيره وهو يسمع</p>
<p>صحيحة إلا في حالات وهي :</p> <p>أ- الإجازة العامة.</p> <p>ب- الإجازة للمجهول.</p> <p>ج- الإجازة للمعدوم.</p> <p>د- الإجازة المعلقة.</p>	أنباني	<p>٣- الإجازة</p> <p>هي : أن يأذن الشيخ للتلميذ بالرواية عنه لفظاً أو كتابة، من دون سمع و لا قراءة</p>

<p>- صحيحة بشرط الإذن بالرواية</p> <p>- والإذن هو الإجازة، وصورته : أن يناله الكتاب ويقول الشيخ للتلמיד : " أروه عني ، أو : أذنت لك في روايتي " أو " أجزت لك روايتي ".</p> <p>- والمناولة مع الإذن أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق</p>	<p>ناولني</p>	<p><b>٤- المناولة</b></p> <p>وهي : أن يناله الكتاب ، ويقول : " هذا من حديثي ، أو من سمعائي "</p>
<p>صحيبة بشرط الإذن ، وصححت بدونه للقرينة</p>	<p>كتب إلى</p>	<p><b>٥- المكاتبة</b></p> <p>وهي أن يكتب الشيخ إلى الطالب وهو غائب شيئاً من حديثه بخطه ، أو يكتب له ذلك وهو حاضر.</p>
<p>صحيبة بشرط الإذن بالرواية</p>	<p>شافهني أو أعلمني</p>	<p><b>٦- الإعلام</b></p> <p>إعلام الشيخ للطالب بأن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان أو روايته</p>
<p>صحيبة بشرط الإذن بالرواية</p>	<p>أوصى ألي فلان</p>	<p><b>٧- الوصية</b></p> <p>وهي أن يوصي الشيخ بكتاب يرويه ، عند موته أو سفره ، لشخص .</p>
<p>من باب المنقطع إلا أن يحصل فيها إذن بالرواية</p>	<p>(وجدت بخط فلان) و(قرأت بخطه)</p>	<p><b>٨- الوجادة</b></p> <p>أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه ، أو لقيه ، ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ، ولا له منه إجازة ولا نحوها</p>

## مَعْرِفَةُ الْإِسْنَادِ الْعَالِيِّ وَالنَّازِلِ<sup>(١)</sup>

الإسناد في أصله خصيصة فاضلة لهذه الأمة ليست لغيرها من الأمم .


قال ابن المبارك : الإسناد من الدين لو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

وقال الثوري : الإسناد سلاح المؤمن وطلب العلو فيه سنة.

وقال الإمام أحمد : طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف .

وقيل ليعيى بن معين رضي الله عنه - في مرض موته - : ما تشتهي ؟ قال : " بيت  
خالي ، وإنسان عالي "

قال ابن حزم : نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال خص الله به  
المسلمين دون سائر الملائكة .



(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٥٥)، و " شرح ألفية الحديث " للعرافي (٦٠/٢)،  
و " نزهة النظر " (ص/١٤٦)، و " فتح المغثث " للسحاوي (٣٢٩/٣)، و " تدريب  
الراوي " (٦٠٨/٢).

**التعريف به :**

الإسناد العالي : هو الإسناد الذي قل عدد رواته.

**فائدته :**

إنما كان العلو مرغوباً فيه لكونه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ، فكلما قلت الوسائل وقصر السنن قل الخطأ غالباً.

**أقسام العلو :**

وينقسم إلى قسمين :

**١ - علو مطلق :**

وهو ما ينتهي للنبي ﷺ بالعدد القليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير، أو بالنظر إلى سائر الأسانيد.

فإن اتفق أن يكون السنن صحيحاً كان الغاية القصوى، وإنما فصورة العلو فيه موجودة مالم يكن موضوعاً فهو كالعدم.

**٢ - علو نسبي :**

وهو ما يقل العدد فيه إلى إمام من أئمة الحديث ذي صفة عليه: كالحفظ، والفقه والضبط، والتصنيف، وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح، كشعبة مالك، والثوري، والشافعي، والبخاري، ومسلم، ونحوهم.

وقد اقتصر على هذا التقسيم الحافظ ابن حجر <sup>(١)</sup>.

ويدخل في النسبي: العلو إلى إمام، أو كتاب، أو بتقدم السمع، أو بتقدم الوفاة.

(١) "نزهة النظر" (ص/١٤٦).

ومنهم من فَصَّلَ التقسيم السابق، وجعله خمسة :

قال الحافظ العراقي : ثم العلو في الإسناد على خمسة أقسام ، كما قسمه أبو الفضل محمد بن طاهر في جزء له ، أفرده لذلك ، وتبعه ابن الصلاح على كونها خمسة أقسام<sup>(١)</sup> :

- ١ العلو إلى النبي ﷺ ، وهو المطلق وتقديره .
  - ٢ العلو إلى إمام من أئمة الحديث كمالك ، وإن كثر العدد من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ .
  - ٣ العلو إلى كتاب من كتب الحديث المعتبرة كالبخاري ومسلم ، وذلك ما اشتهر آخرًا من الموافقة ، والبدل ، والمساواة ، والمصافحة ، وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين بهذا النوع
- أما الموافقة : فهي أن يقع لك الحديث عن شيخ مسلم فيه - مثلاً - عالياً ، بعد أقل من العدد الذي يقع لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ إذا رويته عن مسلم عنه .
- وأما البدل : فمثل أن يقع لك هذا العلو عن شيخ غير شيخ مسلم ، هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث .
- المساواة : أن يقل العدد في إسنادك إلى الصحابي ، أو من قاربه ، وربما كان إلى رسول الله ﷺ بحيث يقع بينك وبين الصحابي - مثلاً - من العدد ، مثل ما وقع من العدد بين مسلم ، وبين ذلك الصحابي ، فتكون بذلك مساوياً لمسلم مثلاً في قرب الإسناد وعدد رجاله .

(١) "شرح ألفية الحديث" للعرافي" (٢/٦٠).

المصافحة : فهي أن تقع هذه المساواة المتقدمة لشيخ الراوي لا له ، فيقع ذلك للراوي مصافحة ، إذ تكون كأنك لقيت مسلماً في ذلك الحديث وصافحته به لكون الراوي قد لقي شيخه المساوي لمسلم . فإن كانت المساواة لشيخ شيخ الراوي كانت المصافحة لشيخه ، فيقول : لأن شيخي سمع مسلماً وصافحه .

ثم ليعلم أن هذا النوع من العلو ، علو تابع لنزول ، إذ لو لا نزول ذلك الإمام في إسناده لم يعل الرأوي في إسناد .

قال الحافظ السخاوي : والمصافحة مفقودة في هذه الأزمان اهـ .

- وهذه الأنوع من العلو من باب التفنن في الرواية ولا يضر عدم العلم بها .

قال الحافظ ابن الصلاح : وقد كثر اعتماد المحدثين المتأخرین بهذا النوع .  
وقال ابن دقيق العيد : وقد عظمت رغبة المتأخرین في طلب العلو حتى كان ذلك سبباً لخلل كثير في الصنعة<sup>(١)</sup> .

وقال الحافظ ابن حجر : وقد عظمت رغبة المتأخرین فيه ، حتى غالب ذلك على كثير منهم ، بحيث أهملوا الاشتغال بما هو أهله<sup>(٢)</sup> .

٤- العلو بقدم موت الراوي عن شيخ على موت راو آخر عن ذلك الشيخ وإن كانوا متساوين في العدد .

٥- العلو بتقدم السمع من الشيخ فمن تقدم سمعاً من شيخ كان أعلى من سمع من ذلك الشيخ نفسه بعده .

(١) "اقتراح" (ص/٤٦).

(٢) "نزهة النظر" (ص/١٤٧).

**العلو في الكتب الستة :**

- أعلى ما يقع للبخاري في " صحيحه " بينه وبين النبي ﷺ فيه ثلاثة ،  
وجلها من طريق مكي بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع  
رضي الله عنه .

وصنفوا فيه (الثلاثيات) ، جمعها الحافظ ابن حجر وغيره .

- وأعلى ما يقع لمسلم في " صحيحه " بينه وبين النبي ﷺ فيه أربعة ،  
وليس عنده أسانيد ثلاثة ، ووقع لمسلم أحاديث ثلاثة خارج الصحيح ، لأنها  
ليست على شرطه .

- وللترمذى حديث واحد ثلاثي :

وهو حديث أنس : يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض  
على الجمر .

- ولا بن ماجه خمسة أحاديث ثلاثة :

بسند واحد عن (أنس) ، لكن من طريق جباره بن المغلس الحمانى  
الковي ، وهو ضعيف عن كثير بن سليم الضبي وهو ضعيف أيضاً عن أنس  
رضي الله عنه .

**النازل :**

النزول ضد العلو ، وقسموه خمسة أقسام أيضاً فإن كل قسم من العالى  
يقابل قسماً من أقسام النازل .

**درجة الحديث العالى و النازل :**

فيه الصحيح و الحسن و الضعيف بحسب توفر شروط الحديث المقبول .

**صورة الإسناد الثلاثي :**

النبي ﷺ	٣	٢	١	المصنف
	الصحابي	التابعي	تابع التابعى	

**صورة الإسناد الرباعي :**

النبي ﷺ	٤	٢	٢	١	المصنف
	الصحابي	التابعي	تابع التابعى	الراوى عن تابع التابعى	

## العالى والنازل

الإسناد العالى : هو الإسناد الذى قل عدد رواته	التعریف به
إنما كان العلو مرغوباً فيه لكونه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ ، فكلما قلت الوسائل وقصر السنن قل الخطأ غالباً.	فائدة العلو
<p>١- علو مطلق : وهو ما ينتهي للنبي ﷺ بالعدد القليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير ، أو بالنظر إلى سائر الأسانيد.</p> <p>٢- علو نسبي : وهو ما يقل العدد فيه إلى :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>أ- إمام من أئمة الحديث كشعبة ومالك.</li> <li>ب- أو إلى أحد الكتب المشهورة كالكتب الستة ، ولو كان العدد من ذلك الإمام إلى متنه كثيراً.</li> <li>ج- وكذا العلو بتقدم الوفاة</li> <li>د- والعلو بتقدم السمع.</li> </ul>	أقسام الحديث العالى
النزول ضد العلو ، وقسموه إلى أقسام أيضاً فإن كل قسم من العالى يقابل قسماً من أقسام النازل.	أقسام الحديث النازل
إن كان في النزول مزية ليست في العلو : كأن تكون رجاله أوثق منه ، أو أحفظ ، أو أفقه ، أو الاتصال فيه أظهر ، فلا تردد أن النزول ، حيث أولى.	متى يكون النازل أولى من العالى
فيه الصحيح و الحسن و الضعيف بحسب توفر شروط الحديث المقبول.	درجة الحديث العالى والنازل



### المستوى الثالث

**الثامن :** مَعْرِفَةُ الْمُقْطُوعِ، وَهُوَ غَيْرُ الْمُنْقَطَعِ.

**التاسع :** مَعْرِفَةُ الْمُرْسَلِ.

**العاشر :** مَعْرِفَةُ الْمُنْقَطَعِ.

**الحادي عشر :** مَعْرِفَةُ الْمُعْضَلِ، وَالإِسْنَادُ الْمُعَنَّعُ،

**الثاني عشر :** مَعْرِفَةُ التَّدْلِيسِ وَحُكْمُ الْمَدَلِّسِ.

**الثالث عشر :** مَعْرِفَةُ الشَّاذِ.

**الرابع عشر :** مَعْرِفَةُ الْمُنْكَرِ.

**الخامس عشر :** مَعْرِفَةُ الْإِعْتِيَارِ وَالْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ.

**السادس عشر :** مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمُعَلَّلِ.

**السابع عشر :** مَعْرِفَةُ الْمُضْطَرِبِ مِنَ الْحَدِيثِ.

**الثامنون :** مَعْرِفَةُ الْمُدْرَجِ فِي الْحَدِيثِ.


**الحادي والعشرون :** مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ.

**الثاني والعشرون :** مَعْرِفَةُ الْمَقْلُوبِ.

## مَعْرِفَةُ الْمَقْطُوعِ

الحديث له أقسام باعتبارات متعددة، منها أقسامه باعتبار ما ينتهي إليه الإسناد، وهي ثلاثة :

١- المرفوع .      ٢- الموقوف .      ٣- المقطوع.



### ١- المرفوع.

النبي ﷺ	٤	٣	٢	١	المصنف
	الصحابي	التابعى	تابع التابعى	الراوى عن تابع التابعى	

### ٢- الموقوف.

٤	٣	٢	١	المصنف
الصحابي	التابعى	تابع التابعى	الراوى عن تابع التابعى	

### ٣- المقطوع.

٣	٢	١	المصنف
التابعي	تابع التابعي	الراوي عن تابع التابعي	

تعريفه :

ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من أتباع التابعين فمن بعدهم من قول أو فعل ونحو ذلك.

والتابع : من لقي الصحابي ومات على الإسلام، هذا هو المختار، خلافاً لمن اشترط في التابعي طول الملازمة، أو صحة السمع أو التمييز<sup>(١)</sup>.

#### تسمية المقطوع موقوفاً :

يسُمَى المقطوع موقوفاً لكن (بالتقيد)، فيقال : موقوف على سعيد بن المسيب.

ولا يقال : جاء في الموقوف كذا، وأنت تريد كلاماً لأحد التابعين<sup>(٢)</sup>.

#### إطلاق (الأثر) على المقطوع :

يطلق (الأثر) على (المقطوع) وهو ما جاء عن التابعين، وعلى (الموقوف) وهو ما جاء عن الصحابة<sup>(٣)</sup>.

ونبه النووي في مختصره على أن أهل الحديث كلهم يطلقون الأثر على

(١) "نزهة النظر" (ص/١٤٣).

(٢) "شرح ألفية العراقي" للعرافي (١/١٨٥)، و "نزهة النظر" (ص/١٤٥).

(٣) "نزهة النظر" (ص/١٤٥).

المرفوع والموقوف<sup>(١)</sup>.

فكثيراً ما يقال : الآثار الواردة عن الصحابة و التابعين في مسألة كذا .

### الفرق بين المقطوع و المنقطع<sup>(٢)</sup> :

المقطوع : ما أضيف إلى التابعي ، فهو وصف للمتن.

والمنقطع : ما لم يتصل إسناده ، فهو وصف للسند.

واستعمل الشافعي ثم الطبراني لفظ المقطوع في المنقطع الذي لم يتصل  
إسناده ، وكذا وقع في كلام أبي بكر الحميدي والدارقطني

واستعمل البرديجي المنقطع فيما أضيف للتابعى على خلاف ما استعمله  
الشافعى ومن تابعه<sup>(٣)</sup>.

### - صورة المقطوع :

٣	٢	١	المصنف (الترمذى)
التابعى	تابع التابعى	الراوى عن تابع التابعى	

### - من صورة المنقطع :

النبي ﷺ	٤		٢	١	المصنف
	الصحابى	.....	تابع التابعى	الراوى عن تابع التابعى	

(١) " النكت على ابن الصلاح " للزركشى (٤١٧/١).

(٢) " نزهة النظر " (ص/١٤٥).

(٣) " شرح ألفية العراقي " للعرaci (١٨٦/١).

**مثال المقطوع :**

- ما جاء في الأثر عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلاً وهو يعبث بلحيته في الصلاة، فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" وروي مرفوعاً ولا يصح.

**درجة المقطوع :**

فيه الصحيح والحسن والضعيف بحسب حال إسناده.

**مظانه :**

يوجد كثيراً في المصنفات و الموطآت و نحوها ك "مصنف ابن أبي شيبة" ، و "مصنف عبدالرزاق" ، و "موطأ الإمام مالك" ، و كذا في كتب التفسير المستندة : ك "تفسير ابن جرير الطبرى" ، و "تفسير ابن أبي حاتم" ، و "تفسير ابن المنذر" وغيرها.




## المقطوع

تعريفه	ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من أتباع التابعين فمن بعدهم من قول أو فعل ونحو ذلك.
تعريف التابعي	التابع : من لقي الصحابي ومات على الإسلام. هذا هو المختار، خلافاً لمن اشترط في التابعي طول الملازمة، أو صحة السمع أو التمييز.
إطلاق (الأثر) على المقطوع وكذا الموقف	يطلق على المقطوع والموقف (الأثر) فكثيراً ما يقال : الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين في مسألة كذا.
الفرق بين المقطوع والمنتقطع	المقطوع : ما أضيف إلى التابعي، فهو وصف للمتن. والمنتقطع : ما لم يتصل إسناده، فهو وصف للسند. واستعمل بعض العلماء هذا في موضع هذا، وبالعكس تجوزاً عن الاصطلاح.
مثال المقطوع	ما جاء في الأثر عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلاً وهو يسب بلحيته في الصلاة، فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" وروي مرفوعاً ولا يصح .
درجةه	فيه المقبول والمردود، بحسب توفر شروط القبول
مظانه	يوجد كثيراً في المصنفات والموطآت ونحوها ك "مصنف ابن أبي شيبة"، و "مصنف عبد الرزاق"، و "موطأ الإمام مالك"، و كذا في كتب التفسير المسندة : كـ "تفسير ابن جرير الطبرى"، و "تفسير ابن أبي حاتم"، و "تفسير ابن المنذر" وغيرها.

## مَعْرِفَةُ الْمُرْسَلِ

المرسل نوع من أنواع الحديث الضعيف بسبب السقط في السند، وأنواع الضعيف لسقوطه في السند ستة :



### تعريف المرسل :

ما سقط من آخره من بعد التابعي <sup>(١)</sup>.

### صورة المرسل :

قول التابعي - سواء كان كبيراً أو صغيراً - قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا، أو فعل بحضرته كذا أو نحو ذلك <sup>(٢)</sup>.

(١) "نَزْهَةُ النَّظَرِ" (ص/١٠٠).

(٢) "نَزْهَةُ النَّظَرِ" (ص/١٠١).

**توضيح صورة المرسل :**

النبي ﷺ	قد يكون المحدث الصحابي وحده وقد يكون معه تابعي فأكثر	٣	٢	١	المصنف (الترمذى)
		التابعى	تابع التابعى	الراوى عن تابع التابعى	

**أمثلته :**

عن عطاء بن أبي رباح قال : قال رسول الله ﷺ : إذا شربتم فاشربوا مصاً، وإذا استكتم فاستاكوا عرضاً.

عن سعيد بن جبير قال : كان النبي ﷺ لا يعرف ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم.

**حكم الحديث المرسل <sup>(١)</sup> :**

المرسل نوع من أنواع الحديث الضعيف عند جمهور المحدثين.  
قال ابن أبي حاتم سمعت أبي وأبا زرعة يقولان : لا ي يحتاج بالمراسيل وإنما

(١) "نزهة النظر" (ص/١٠١)، وانظر التفصيل في حكم المرسل، ومراسيل كبار التابعين كسعيد بن المسيب في "النكت على ابن الصلاح" للزركشي (٤٦٣-٥١٧/١١) وكان المرسل حجة عند بعض الأئمة، قال أبو داود: وأما المراسيل فقد كان يحتاج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الشوري ومالك بن أنس والأوزاعي حتى جاء الشافعى فتكلم فيه وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره انتهى. وجاء عن ابن جرير الطبرى قوله: إنكار المرسل بدعة حدثت بعد المائتين.

وقد أجاب عن ذلك الحافظ الزركشى وفضل في الجواب.  
ويينظر أيضاً "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢/٥٤٦-٥٥٢) فقد ذكر ثلاثة عشر قولًا في الاحتجاج بالحديث المرسل.

تقوم الحجة بالأسانيد الصحاح المتصلة وبقولهما أقول<sup>(١)</sup>.  
وقال الإمام مسلم : المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم  
بأن الأخبار ليس بحجة<sup>(٢)</sup>.

**سبب ضعف المرسل<sup>(٣)</sup> :**

الجهل بحال الواسطة بين التابعي والنبي ﷺ لأنه يتحمل في المذوف :

- ١- أن يكون الصحابي فقط.
- ٢- أو يكون المذوف التابعي عن الصحابي.
- ٣- أو يكون تابعياً عن تابعي عن صحابي.

أما بالتجويز العقلي ، فإلى ما لا نهاية له ، وأما بالاستقراء ؛ فإلى ستة أو سبعة ، وهو أكثر ما وجد من روایة بعض التابعين عن بعض.  
وعلى الثاني والثالث ونحوها يتحمل أن يكون التابعي ضعيفاً.

**المصنفات فيه :**

كتاب "المراسيل" لأبي داود السجستاني.

**قتمة :**

المرسل يطلق عند أئمة الحديث وكذا عند الأصوليين على المنقطع أيًّا كان انقطاعه، ومنه على هذا المعنى كتاب "المراسيل" لابن أبي حاتم<sup>(٤)</sup>.

(١) "النكت على ابن الصلاح" للزركشي (٤٦٩/١).

(٢) " صحيح مسلم " (٢٩/١). (تبنيه) الأئمة النقاد يطلقون (المرسل) على المنقطع بجميع أنواعه ومنه المرسل الاصطلاحي ، والذي يظهر أن كلام أبي حاتم وأبي زرعة و مسلم هنا المقصود به الإطلاق العام للمرسل.

(٣) " نزهة النظر " (ص/١٠١).

(٤) " النكت على ابن الصلاح" للزركشي (٤٤٦/١).

والمرسل الذي استقر عليه الاصطلاح هو قول التابعي قال النبي ﷺ، ومنه على هذا المعنى كتاب " المراسيل " لأبي داود السجستاني.

قال الخطيب البغدادي : والمنقطع: مثل المرسل ، إلا أن هذه العبارة تستعمل غالباً في رواية من دون التابعين عن الصحابة ، مثل أن يروي مالك بن أنس عن عبد الله بن عمر أو سفيان الثوري عن جابر بن عبد الله أو شعبة بن الحجاج عن أنس بن مالك ، وما أشبه ذلك <sup>(١)</sup> .

قال النووي : وأما المرسل فهو عند الفقهاء والأصوليين والخطيب البغدادي وجماعة من المحدثين ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطع <sup>(٢)</sup> .

**(تنبيه)** قال الحافظ ابن حجر : وقرب من هذا اختلافهم في المنقطع والمرسل هل هما متغايران أو لا؟ فأكثر المحدثين على التغاير ، لكنه عند إطلاق الاسم ، وأما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الإرسال فقط ، فيقولون: أرسله فلان ، سواء كان ذلك مرسلاً أم منقطعاً ، ومن ثم أطلق غير واحد ممن لم يلاحظ موقع استعمالهم على كثير من المحدثين أنهم لا يغيرون بين المرسل والمنقطع ، وليس كذلك؛ لما حررناه ، وقل من نبه على النكتة في ذلك ، والله أعلم <sup>(٣)</sup> .

وهذا التفصيل من الحافظ ابن حجر في أنهم غایروا في الاسم دون الفعل محل نظر ، فكثيراً ما يطلق الأئمة النقاد لفظ (المرسل) بصيغة الاسم على المنقطع.

(١) " الكفاية " (ص/٢١).

(٢) " النكت على ابن الصلاح " للزرκشي (٤٤٨/١).

(٣) " نزهة النظر " (ص/٦٦).

ومن الأمثلة على ذلك<sup>(١)</sup> :

- قال الإمام البخاري في تاريخه الكبير في حديث عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود عن النبي ﷺ في الاستبigh في الركوع والسجود هذا مرسل عون لم يدرك ابن مسعود.
- وقال أبو عيسى : سألت محمداً عن حديث القاسم بن الفضل ، عن محمد بن علي ، عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله ﷺ «الحج جهاد كل ضعيف» فقال : هو حديث مرسل ، لم يدرك محمد بن علي أم سلمة.
- وقال أبو داود أيضاً - في حديث خالد بن دريك عن عائشة في العورة - هذا حديث مرسل لم يسمع خالد منها.
- وقال الدارقطني في حديث مكحول عن عبادة بن الصامت سألنا رسول الله ﷺ هل تقرؤون معي وأنا أصلبي . قال الدارقطني : هذا مرسل.




---

(١) "النكت على ابن الصلاح" للزرتشي (٤٤٦/١). وانظر مزيداً من الأمثلة في "علل الترمذ المفرد" (رقم ٨، ٢٠٦، ٣١٤، ٣٥٥، ٣٥١، ٤٤١، ٦٣٢).

## الحديث المرسل

تعريفه	ما سقط من آخره من بعد التابعي.
صورة المرسل	قول التابعي - سواء كان كبيراً أو صغيراً - قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا، أو فعل بحضرته كذا أو نحو ذلك
أمثلته	عن عطاء بن أبي رباح قال : قال رسول الله ﷺ: إذا شربتم فاشربوا مصاً، وإذا استكتم فاستاكوا عرضاً. عن سعيد بن جبير قال : كان النبي ﷺ لا يعرف ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم.
درجة الحديث المرسل مع بيان السبب	درجته : المرسل ضعيف وقد حكى الاتفاق فيه . سبب الضعف : الجهل بحال الواسطة بين التابعي والنبي ﷺ . وبيان ذلك : لأنه يتحمل أن يكون المحدث صحيحاً ، ويتحمل أن يكون تابعياً . وعلى الثاني يتحمل أن يكون ضعيفاً ، ويتحمل أن يكون ثقة .
إطلاق المرسل على المنقطع	يطلق (المرسل) عند الأئمة النقاد وكذا عند الأصوليين على المنقطع بجميع أنواعه ومنه المرسل الاصطلاحي ، ومنه على هذا المعنى كتاب " المراسيل " لابن أبي حاتم . وقد استقر الاصطلاح على المغایرة بين (المرسل) و (المنقطع) .
المصنفات فيه	كتاب " المراسيل " لأبي داود السجستاني .



## مَعْرِفَةُ الْمُنْقَطِعِ

المنقطع نوع من أنواع الحديث الضعيف بسبب السقط في السند، وهي ستة تقدمت في النوع السابق.

### تعريف المنقطع :

ما سقط منه قبل الوصول إلى الصحابي واحد أو أكثر مع عدم التوالي<sup>(١)</sup>.

وعلمه ابن الصلاح وغيره: بأنه مالم يتصل إسناده من أي وجه كان<sup>(٢)</sup>.

فيشمل المرسل والمعرض وجميع أنواع الانقطاع.

فالتعريف الأول هو المنقطع الخاص، والثاني هو المنقطع العام

### الفرق بين المنقطع والمرسل :

أئمة الحديث وكذا الأصوليون يطلقون لفظ (المرسل) على المنقطع، ثم استقر الاصطلاح على المغايرة بين المرسل والمنقطع.

قال ابن الصلاح : المنقطع مثل المرسل، وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده، وهذا المذهب أقرب. صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر : أكثر المحدثين على التغاير<sup>(٤)</sup>.

(١) "التقييد والإيضاح" للعرافي (ص/٧١)، و"نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٠٢)، و"التوضيح الأبهري" للسخاوي (ص/٣٨).

(٢) "التربيب والتيسير" للنوي (ص/٣٥)، "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٥٨).

(٣) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٥٨).

(٤) "نزهة النظر" (ص/٦٦).

من صور المقطوع :

النبي ﷺ		٣	٢	١	المصنف
	الصحابي	.....	تابع التابعي	الراوي عن تابع التابعي	

النبي ﷺ	٣	٢		١	المصنف
	الصحابي	التابعي	.....	الراوي عن تابع التابعي	

صورة المرسل :

النبي ﷺ	قد يكون المحذوف الصحابي وحده وقد يكون معه تابع فأكثر	٣	٢	١	المصنف (الترمذني)
	التابع	تابع التابعي	تابع التابعي	الراوي عن تابع التابعي	

مثال الحديث المقطوع :

الحاديـان المشهوران في دخـول المـنزل والـخـروـج مـنه :

الأول : حديث شريح بن عبيـد عن أبي مـالـك الأـشـعـريـ قال : قال رـسـول الله ﷺ : إذا ولـحـ الرـجـلـ فـي بـيـتـهـ فـلـيـقـلـ اللـهـمـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ خـيـرـ الـمـوـلـجـ ، وـخـيـرـ الـمـخـرـجـ ..ـ الـحـدـيـثـ.

وـهـوـ ضـعـيفـ لـأـنـ شـرـيـحـاـ لمـ يـسـمـعـ منـ أـبـيـ مـالـكـ الأـشـعـريـ .

قال أبو حاتم الرازى : شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرسلا<sup>(١)</sup>.  
الثاني - حديث الشعبي عن أم سلمة قالت : ما خرج النبي ﷺ من بيتي قط  
إلا رفع طرفه إلى السماء فقال : اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو  
أزل أو أظلم أو أحمل أو يجهل علي .  
وهو ضعيف لأن الشعبي لم يسمع من أم سلمة .

**حكم المنقطع :**

الحديث المنقطع نوع من أنواع الحديث الضعيف لفقد شرط من شروط  
القبول وهو (اتصال السند) .



(١) "جامع التحصيل" للحافظ العلاني (ص/١٩٥).

## الحديث المنقطع

<p>المنقطع : ما سقط منه قبل الوصول إلى الصحابي واحد أو أكثر مع عدم التوالى .</p> <p>وعرفة ابن الصلاح : بأنه مالم يتصل إسناده من أي وجه كان .</p> <p>فيشمل المرسل و المعرض و جميع أنواع الانقطاع .</p> <p>فالتعريف الأول هو المنقطع الخاص ، والثاني هو المنقطع العام</p>	<p><b>تعريفه</b></p>
<p>أئمة الحديث وكذا الأصوليون يطلقون لفظ (المرسل) على (المنقطع) ، ثم استقر الاصطلاح على المغايرة بين المرسل و المنقطع .</p>	<p><b>الفرق بين المنقطع والمرسل</b></p>
<p>الحديث المشهور في دخول المنزل حديث شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : إذا ولج الرجل في بيته فليقل اللهم إني أسألك خير المولج ، وخير المخرج .. الحديث . ضعيف لأن شريحاً لم يسمع من أبي مالك الأشعري .</p>	<p><b>مثاليه</b></p>
<p>درجته : المنقطع نوع من أنواع الحديث الضعيف .</p> <p>سبب الضعف : الجهل بحال المحذوف .</p>	<p><b>درجته مع بيان السبب</b></p>



## مَعْرِفَةُ الْمُعَضِّلِ

**تعريف المعضل :**

ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالى<sup>(١)</sup>.

**صورته :**

**المعنى له صور عديدة منها<sup>(٢)</sup> :**

- ما يرويه تابع التابعى قائلا فيه : قال رسول الله ﷺ ،
- وكذلك ما يرويه من دون تابع التابعى عن رسول الله ﷺ ، أو عن أبي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم.

النبي ﷺ	.....	.....	٢	١	المصنف
	تابع التابعى	تابع التابعى عن	تابع التابعى	تابع التابعى	
	.....	.....			

النبي ﷺ	.....	.....	.....	١	المصنف
	تابع التابعى	تابع التابعى عن	تابع التابعى	تابع التابعى	
	.....	.....	.....		

**إذا سقط اثنان في موضعين :**

إذا لم يتواكب السقط فهو منقطع من موضعين، قال العراقي : ولم أجده في

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٦٦)، و"التوضيح الأبهري" للسخاوي (ص/٤٤)

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٥٩).

كلامهم إطلاق المعرض عليه <sup>(١)</sup>.

ويسمى المعرض منقطعاً أيضاً، ويسمى مرسلًا عند الفقهاء وغيرهم كما تقدم في نوع المرسل <sup>(٢)</sup>.

#### **مثال الحديث المعرض :**

قول مالك في "الموطأ" بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : للملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق.

قال الحافظ السخاوي : فهذا معرض عن مالك ، لكونه قد روي عنه لكن خارج (الموطأ) ، عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به <sup>(٣)</sup>.

#### **حكم المعرض :**

الحديث المعرض نوع من أنواع الحديث الضعيف لفقد شرط من شروط القبول وهو (اتصال السند).

#### **العلاقة بين المعرض والمعلق :**

يجتمعان في صور منها :

- إذا كان السقوط باثنين فأكثر مع التوالي من أول السند فهو (معرض) و(معلق).

النبي ﷺ	٢	١			المصنف
	الصحابي	التابعي	.....	.....	

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٦٧)، و "تدريب الراوي" للسيوطى (٢٤١/١).

(٢) "التوضيح الأبهى" للسخاوي (ص/٤٤).

(٣) "فتح المغيث" (٢٠٠/١).

ويفترقان :

إذا كان السقط باثنين فأكثر مع التوالي من آخر السند فهو (معرض) وليس (بمعلق).

النبي ﷺ			٢	١	المصنف
	.....	.....	تابع التابعي	الراوي عن تابع التابعي	

مظانه :

كتب المصنفات كمصنف عبدالرزاق ، و مصنف ابن أبي شيبة.

كتب الموطآت كموطاً مالك.

الأجزاء الحديبية كمؤلفات ابن أبي الدنيا.

قتمة :

قال الحافظ السخاوي : واعلم أنه قد وقع - كما أفاده شيخنا - التعبير بالمعضل في كلام جماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء أبلته، بل لإشكال في معناه، وذكر لذلك أمثلة، ولم يذكر منها :

ما رواه الدوابي في الكني من طريق خليد بن دعلج ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه رضي الله عنه رفعه : «من كانت وصيته على كتاب الله ، كانت كفارة لما ترك من زكاته» ، وقال : هذا معضل ، يكاد يكون باطلًا .

ثم نقل عن الحافظ ابن حجر قوله : قال شيخنا : فإذاً أن يكون يطلق على كل من المعنين ، أو يكون المعرف به - وهو المتعلق بالإسناد - بفتح الضاد ، والواقع في كلام من أشير إليه بكسرها ، ويعنون به المستغل الشديد ، قال : وبالجملة فالتبني عليه كان متعينا<sup>(١)</sup> .

(١) "فتح المغيث" (٢٠١/١).

## الحديث المعرض

تعريفه	ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالي
من صور المعرض	ما يرويه تابع التابعي قائلاً فيه : قال رسول الله ﷺ وكذلك ما يرويه من دون تابع التابعي عن رسول الله ﷺ أو عن أبي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسائل بينه وبينهم .
مثاله	قول مالك في " الموطأ " بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لملوك طعامه وكسوته بالمعروف .. . وصله مالك خارج " الموطأ " عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ، فعرف بذلك سقوط اثنين منه.
إذا سقط اثنان في موضوعين	إذا كان السقط باثنين فأكثر مع عدم التوالي فهو منقطع في موضوعين ، وليس بمعضل.
العلاقة بين المعرض والمعلق	يجتمعان في صور منها : - اذا كان السقط باثنين فأكثر مع التوالي من أول السندي فهو (معضل) و (معلق). ويفترقان : إذا كان السقط باثنين فأكثر مع التوالي من آخر السندي فهو (معضل) وليس (بمعلق)
درجةه مع بيان السبب	درجته : المعرض نوع من أنواع الحديث الضعيف . سبب الضعف : الجهل بحال المحذوف.
مظانه	- كتب المصنفات كمصنف عبدالرزاق ، و مصنف ابن أبي شيبة . - كتب الموطآت كموطأ مالك . - الأجزاء الحديثية كمؤلفات ابن أبي الدنيا .

**نماذج توضيحية لبعض صور السقط في السند :**  
**صورة إسناد قام (رباعي).**

النبي ﷺ	٤	٣	٢	١	المصنف
الصحابي	التابع	تابع التابعي	تابع التابعي عن	تابع التابعي	

**١- من صور المعلق.**

النبي ﷺ	٤	٣	٢	١	المصنف
الصحابي	التابع	تابع التابعي	.....	.....	

**٢- المرسل.**

النبي ﷺ	٤	٣	٢	١	المصنف
الصحابي	.....	التابع	تابع التابعي	تابع التابعي عن	

**٣- من صور المعرض.**

النبي ﷺ	٤	٣	٢	١	المصنف
الصحابي	.....	.....	تابع التابعي	تابع التابعي عن	

**٤- من صور المنقطع.**

النبي ﷺ	٤	٣	٢	١	المصنف
الصحابي		.....	تابع التابعي	تابع التابعي عن	

### الإسناد المعنون :

لما انتهى المنقطع جزماً أرده بال مختلف فيه<sup>(١)</sup>.

فالمنقطع جزماً : المرسل و المعضل و المنقطع نحو ذلك ، والمختلف فيه (المعنون) .

#### تعريفه :

ما ورد بصيغة (عن) ولو في موضع واحد في السند، من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع<sup>(٢)</sup>.

#### صورته :

هو قول الراوي : حدثنا فلان (عن) فلان.

#### مثاله :

أمثلته كثيرة جداً، فكل إسناد فيه صيغة التحمل (عن) فهو (معنون)، ومن أمثلته :

قال أبو داود : حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا حماد بن سلمة (عن) أنس ابن سيرين (عن) أنس بن مالك أن النبي ﷺ قنت شهراً ثم تركه.

يوصف هذا الإسناد بأنه إسناد (معنون) لوجود (عن) بين حماد بن سلمة، وأنس بن سيرين، وكذلك بين أنس بن سيرين و أنس بن مالك.

وقد علمنا السماع في هذا الإسناد بتأريخ الإمام مسلم للحديث إسناداً و متناً، بينما خرج البخاري نحوه .

(١) "فتح المغيث" للسخاوي (٢٠٣/١).

(٢) "شرح ألفية العراقي" للعراقي (٢١٢/١)، و "الشذا الفياح" للبناني (١٦١/١).

حكمه<sup>(١)</sup> :

- ١- أنه من قبيل المنقطع حتى يتبيّن اتصاله، وهو قول مرجوح مهجور.
  - ٢- ذهب الجماهير من المحدثين وغيرهم إلى أنه متصل، ونقل ابن عبدالبر الإجماع على ذلك بشرطين :
    - أ- أن لا يكون الراوي مدلساً.
  - ب- ثبوت اللقاء ولو مرة عند ابن المديني والبخاري وغيرهما - قال ابن حجر : وهو المختار -، واكتفى مسلم بإمكان اللقاء<sup>(٢)</sup>.
- وقد حكى الحاكم الإجماع فقال : الأحاديث المعنونة التي ليس فيها تدليس متصلة بإجماع أئمة النقل.

وكذا قال الخطيب : أهل العلم مجتمعون على أن قول المحدث غير المدلس : فلان عن فلان، صحيح معمول به إذا كان لقيه وسمع منه<sup>(٣)</sup>.

تتمة :

قال الحافظ ابن رجب : كان القدماء كثيراً ما يقولون : عن فلان ويريدون الحكاية عن قصته ، والتحديث عن شأنه ، لا يقصدون الرواية عنه .

وقد حكى الدارقطني عن موسى بن هارون الحافظ أن المتقدمين كانوا يفعلون ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) "فتح المغيث" للسخاوي (٢٠٣/١).

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٥٩)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٢٠٥/١).

(٣) "فتح المغيث" للسخاوي (٢٠٣/١).

(٤) "شرح العلل" لابن رجب (٦٠٣/٢).

## مسألة الإسناد المعنون

التعريف به	ما ورد بصيغة (عن) ولو في موضع واحد في السندي من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع.
صورته	هو قول الراوي : - حدثنا فلان (عن) فلان . - أو يقول : عن فلان عن فلان
مثاله	قال أبو داود : حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا حماد بن سلمة عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قتلت شهرأ ثم تركه . يوصف هذا الإسناد بأنه إسناد (معنون) لوجود (عن) بين حماد بن سلمة، وأنس بن سيرين، وكذا بين أنس بن سيرين وأنس بن مالك . وقد علمنا السماع في هذا الإسناد بتخريج مسلم للحديث إسناداً و متناً ، بينما خرج البخاري نحوه .
الخلاف في الإسناد المعنون والقول المختار فيه	١- أنه من قبيل المقطوع حتى يتبيّن اتصاله ، وهو قول مرجوح مهجور . ٢- ذهب الجماهير من المحدثين وغيرهم إلى أنه متصل إذا كان الراوي غير معروف بالتدليس بشرط : أ- المعاصرة. ب- مع إمكان اللقاء . وهو اختيار عن الإمام مسلم . أو : أ- المعاصرة. ب- مع ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة وهو اختيار الإمام البخاري وغيره . ليحصل الأمن من باقي معنونه عن كونه من المرسل الخفي ، قال ابن حجر : وهو المختار ، تبعاً لعلي بن المديني ، والبخاري ، وغيرهما من النقاد .

## الإسناد المؤمن أو المؤنث

تعريفه :

ما ورد بصيغة (أن)، كقول الراوي : حدثنا فلان (أن) فلان قال كذا<sup>(١)</sup>.

مثاله :

قال مالك : عن الزهرى أن سعيد بن المسيب قال كذا.

حكمه :

جمهور المحدثين أن (عن) و (أن) سواء وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من التدليس<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن رجب : وأما إذا روى الزهرى مثلاً عن سعيد بن المسيب ثم قال مرة : (إن) سعيد بن المسيب قال.

فهذا محمول على الرواية عنه، دون الانقطاع، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه ولم يخالفه.

وقد حكى ابن عبد البر هذا القول عن جمهور العلماء<sup>(٣)</sup>.

قال السخاوي : وما حكاه ابن الصلاح هو عن الإمام أحمد ويعقوب بن شيبة مما يخالف هذا فالتحقيق أنه ليس من هذا الوادي كما قرره العراقي<sup>(٤)</sup>.

(١) "الغاية في شرح الهدایة" للسخاوي (ص/٩٧).

(٢) "الغاية في شرح الهدایة" للسخاوي (ص/٩٧)، و "فتح المغيث" للسخاوي (١/٢١)

(٣) "فتح المغيث" للسخاوي (١/٢١٣).

(٤) "الغاية في شرح الهدایة" للسخاوي (ص/٩٧).

**مسألة : ما روی موقوفاً ومرفوعاً، أو مرسلاً ومتصلأ<sup>(١)</sup>.**

ويسمى هذا في الاصطلاح (تعارض الوقف والرفع) و (تعارض الوصل والإرسال).

وهذه المسألة فرع من مسألة (زيادات الثقات) المتقدمة، ولذا قال السخاوي : كان الأنسب في (تعارض الوصل والإرسال والوقف والرفع) ضمه لزيادات الثقات<sup>(٢)</sup>.

**صورتها :**

إذا روی ثقة حديثاً متصلةً ورواه ثقة غيره مرسلاً، أو روی ثقة حديثاً مرفوعاً ورواه ثقة غيره موقوفاً،

فإن الوصل يعد زيادة بالنسبة للإرسال، وكذا الرفع يعد زيادة بالنسبة للوقف.

**مثال تعارض الوصل والإرسال :**

قال الإمام الترمذى (رقم / ١١٤٠) حدثنا ابن أبي عمر قال : حدثنا بشر بن السري قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ كان يقسم بين نسائه ، فيعدل ، ويقول : «اللهم هذه قسمتى فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك».

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٧١)، و " المنهل الروي " لابن جماعة (ص/٤٤)، و " النكت على ابن الصلاح " للزرکشي (٥٦/٢)، و " المقنع في علوم الحديث " لابن الملقن (١٥١)، و " شرح ألفية العراقي " (٢٢٧/١) و " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر (٦٠٣/٢).

(٢) " فتح المغيث " (٢١٤/١).

قال الترمذى : ورواه حماد بن زيد ، وغير واحد ، عن أىوب ، عن أبي قلابة مرسلاً ، أن النبي ﷺ كان يقسم وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة .

### مثال تعارض الرفع والوقف :

قال الإمام الترمذى (رقم / ١٧٧٧) : حدثنا القاسم بن دينار قال : حدثنا إسحاق بن منصور السلوانى كوفي قال : حدثنا هريم بن سفيان البجلي الكوفى ، عن ليث ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : «ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحدة» .

قال الترمذى : حدثنا أحمد بن منيع قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، «أنها مشت بنعل واحدة» .

وهذا أصح وهكذا رواه سفيان الثورى ، وغير واحد ، عن عبد الرحمن بن القاسم موقعاً وهذا أصح .

### حكمها :

اختلف فيها على مذاهب عديدة أشهرها مذهبان :

الأول : أن الحكم في ذلك لمن وصله ، أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر ، أحفظ منه أم لا ، هذا المعروف عند الفقهاء والأصوليين وطائفة من المحدثين .

الثاني : أنه لا يحكم فيه بحكم مطرد ، بل بحسب القرائن المحتفظ بكل حديث ، فأحياناً يكون الراجح الوصل وأحياناً الإرسال ، كالقول في زيادة الثقة ، وهذا هو التحقيق والرجح في هذه المسألة .

قال ابن دقيق العيد : إن من حکى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارضت روایة مرسلاً ومسند أو واقف ورافع أو ناقص وزائد : أن الحكم

للزائد؛ فلم يصب في هذا الإطلاق فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة  
أحكامهم الجزئية، تعرف صواب ما نقول<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن عبد الهادي : إذا روى بعض الثقات حديثاً فأرسله ، ورواه  
بعضهم فأسنده ، فقد اختلف أهل الحديث في ذلك :

فحكى الخطيب أن أكثر أصحاب الحديث يرون : أن الحكم في هذا  
للمُرسِل.

وعن بعضهم : أن الحكم للأكثر.

وعن بعضهم : أن الحكم للأحفظ.

وصحح الخطيب أن الحكم لمن أسنده إذا كان عدلاً ضابطاً ، وسواء كان  
المخالف له واحداً أو جماعة.

والصحيح أن ذلك يختلف : فتارة يكون الحكم للمُرسِل ، وتارة يكون  
للمُسند ، وتارة للأحفظ<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً : الأخذ بالمرفوع والمتصل في كل موضع طريقة ضعيفة لم  
يسلكها أحد من المحققين وأئمة العلل في الحديث<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ العلائي : الذي يظهر من كلامهم - أي المحدثين - خصوصاً  
المتقدمين كيحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ، ومن بعدهما كأحمد  
ابن حنبل وعلي بن المديني ويحيى ابن معين وهذه الطبقة ، ومن بعدهم  
كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ومسلم والترمذى والنمسائى وأمثالهم

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٦٠٤/٢).

(٢) "تنقیح التحقیق" (١/١٨٨).

(٣) "تنقیح التحقیق" (١/٢١٤).

والدارقطني والخليلي، كل هؤلاء مقتضى تصرفهم في الزيادة قبولاً ورداً الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كل حديث ولا يحکمون في المسألة بحکم كلي يعم جميع الأحاديث، وهذا هو الحق<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر : المنقول عن أئمة الحديث المتقدمين اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة<sup>(٢)</sup>.

وقال : ثم إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع والمرفوع بالموقوف أو المقطوع ليس على إطلاقه ، بل ذلك دائراً على غلبة الظن بترجمح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ البقاعي : ثم إنَّ ابن الصلاح خلط هنا طريقةَ المحدثين بطريقةِ الأصوليين ، على أنَّ لحدائقِ المحدثين في هذه المسألة نظراً آخر لم يحكِّه ، وهو الذي لا ينبغي أنْ يُعدَّ عنه ، وذلك لأنَّهم لا يحکمون فيها بحکمِ مُطْرِدٍ ، وإنما يدورونَ في ذلك مع القرائن<sup>(٤)</sup>.

#### المؤلفات فيه :

- ١ " بيان الفصل لما رجح فيه الإرسال على الوصل " للحافظ ابن حجر.
- ٢ " متذيد النفع لمعرفة ما رجح فيه الوقف على الرفع " للحافظ ابن حجر أيضاً.


(١) "نظم الفرائد" للعلائي (ص/٢٠٩).

(٢) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢/٦٠٤).

(٣) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢/٧٤٦، ٦٨٧).

(٤) "النكت الوفية" للبقاعي (١/٤٢٦)، ونقله عنه الصناعي في "توضيح الأفكار" (١/٣٣٩).

## مَعْرِفَةُ التَّدْلِيسِ وَحُكْمُ الْمُدَلَّسِ



### تعريف التدلّيس، وأقسامه :

اشتقاقه من الدَّلَس بالتحريك، وهو اختلاط الظلام، سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء<sup>(١)</sup>.

#### ١- تدلّيس الإسناد<sup>(٢)</sup> :

أن يروي الراوي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل السماع و غيره ك (عن) و(قال).

وهو الذي يقصد غالباً عند إطلاق لفظ (التدلّيس)<sup>(٣)</sup>.

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٠٣).

(٢) "شرح ألفية العراقي" للعرافي (١/٢٣٤)، و"فتح المغيث" (١/٢٢٣) للسخاوي، و"التوضيح الأبيه" للسخاوي (ص/٤٦)، وأول من عرف تدلّيس الإسناد الحافظ البزار في جزء له في "معرفة من يترك حديثه أو يقبل"، ثم تبعه ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام"، ونقله عنه العراقي والسخاوي وغيرهما.

(٣) اقتصر الحافظ ابن حجر في "نزهة النظر" على بيان تدلّيس الإسناد، ولم يتكلّم على تدلّيس الشيوخ.

وتدلّيس الإسناد له أنواع وصور عديدة، وشر أنواعه تدلّيس التسوية<sup>(١)</sup>.  
وصورته : أن يروي المدلّس حديثاً عن شيخ ثقة بسند فيه راوٍ ضعيف، فيحذفه  
المدلّس من بين الثقتين اللذين لقي أحدهما الآخر، ولم يذكر أولهما بالتدلّيس،  
ويأتي بلفظ محتمل فيستوي الإسناد كله ثقات، ويصرح المدلّس بالاتصال عن  
شيخه ، وممن كان يفعل :

بقية بن الوليد، و الوليد بن مسلم.

#### ٢- تدلّيس الشيوخ<sup>(٢)</sup> :

أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسميه أو يكنيه ، أو ينسبه ، أو يصفه  
بما لا يعرف به ، كي لا يعرف.

#### أمثلة تدلّيس الشيوخ<sup>(٣)</sup> :

- ما جاء عن أبي بكر بن مجاهد الإمام المقرئ : أنه روى عن أبي بكر  
عبد الله بن أبي داود السجستاني (ابن صاحب السنن) فقال : حدثنا  
عبد الله بن أبي عبد الله .

- روى الحارث بن أبي أسامة صاحب "المسند" عن أبي بكر عبد الله بن  
محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا ، الحافظ الشهير ، صاحب  
التصانيف ، فلكون الحارث أكبر منه قال فيه مرة :

(١) أدرجه الخطيب و النووي في أنواع تدلّيس الإسناد ، ولم يذكره ابن الصلاح. انظر "فتح المغیث" للسخاوي (١/٢٢٥)، و "تدريب الراوي" (٢٥٧/١).

(٢) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٧٤)، وهنالك أنواع أخرى للتدلّيس مثل : تدلّيس العطف و تدلّيس القطع و تدلّيس البلاد. انظر " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر ٦٥١، ٦١٧ و " مراتب المدلّسين " لابن حجر (ص/١٦).

(٣) " فتح المغیث" للسخاوي (١/٢٣٦).

عبد الله بن عبيد، ومرة عبدالله بن سفيان، ومرة أبو بكر بن سفيان، ومرة أبو بكر الأموي.

- وقد ذكر الذهبي في فوائد رحلته أنه لما اجتمع بابن دقيق العيد، سأله ابن دقيق العيد : من أبو محمد الهلالي؟

فقال : سفيان بن عيينة، فأعجبه استحضاره.

### التديس ليس جرحاً بإطلاق :

التديس له مقاصد وأسباب متعددة : منها الاختصار، ومنها التردد في الرواية، ومنها قصد إخفاء العيب إلى غير ذلك الأسباب.

وقد فعله أئمة كبار في العلم والدين والورع كسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، ولم يعد ذلك عيباً ولا جرحاً أبداً.

قال الحافظ الزركشي : وأما من الثقات فلهم فيه أغراض لا تضر فمنها : الاختصار وكأن تدلisyهم بمنزلة روایتهم المرسل، ولهذا كانوا إذا سئلوا أحالوا على الثقات فلم يكن ذلك قادحاً<sup>(١)</sup> اهـ.

وقال الحافظ العلائي : لأن جماعة من الأئمة الكبار دلسوا وقد اتفق الناس على الاحتجاج بهم ولم يقدر التديس فيهم كفتادة والأعمش والسفينيين الثوري وابن عيينة وهشيم بن بشير وخلق كثير وأيضاً فإن التديس ليس كذلك صريحاً بل هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل<sup>(٢)</sup>.

وإنما يندم التديس وصاحبـه إذا كان قصده إخفاء العـيب، وعلى هـذا يحملـ كثيرـ منـ كلامـ الأئمةـ فيـ ذـمـ التـديـسـ وـمـنـهـ :

(١) "النكت على ابن الصلاح" (٢/١٣٠).

(٢) "جامع التحصيل" للعلائي (ص/٩٧).

روى الشافعي عن شعبة قوله : التدليس أخو الكذب ، وقال غندر عنه : لأن أسقط من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أدلس.

وقال حماد بن زيد : هو متشبع بما لم يعط.

ونحوه قول أبي عاصم النبيل : أقل حالاته عندي : إنه يدخل في حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبه زور

وقال وكيع : الثوب لا يحل تدليسه ، فكيف الحديث؟

وفي معنى التفصيل المتقدم ، نقل ابن دقيق العبد عن بعض الحفاظ قوله : التدليس اسم ثقيل شنيع الظاهر ، لكنه خفيف الباطن سهل المعنى.

قال السخاوي : هذا محمول على غير المحرم منه<sup>(١)</sup>.

#### الفرق بين الإرسال الخفي والتدليس<sup>(٢)</sup> :

الفرق بين المُدَلَّس والمرسل الخفي دقيق :

وهو أن التدليس : يختص بمن روى عمن عرف لقاوه إياه.

والمرسل الخفي : فيمن عاصره ولم يلقه.

قال الحافظ ابن حجر : ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقى ، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه . والصواب التفرقة بينهما.

ولذا يفارق المدلّس حال المرسل بإبهامه السماع ممن لم يسمعه فقط ، وهو الموهن لأمره فوجب كون التدليس متضمناً للإرسال.

والإرسال لا يتضمن التدليس ، لأنه لا يقتضي إبهام السماع ممن لم يسمع

(١) "فتح المغیث" للسخاوي (٢٣٦/١).

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٠٤)، و "فتح المغیث" للسخاوي (٢٢٣/١).

منه، ولهذا لم يذم العلماء من أرسل يعني لظهور السقط، وذموا من دلس لخفاء السقط.

ولذا لما ذكر ابن الصلاح تعريف التدلisis بأنه (أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه).

تعقبه الحافظ ابن حجر فقال : قوله (عمن عاصره) ليس من التدلisis في شيء، وإنما هو المرسل الخفي<sup>(١)</sup>.

### أغراض التدلisis<sup>(٢)</sup> :

التدلisis له أسباب عديدة، وهذه الأسباب بعضها يقع من الثقات، وبعضها يقع من الضعفاء، و من أبرزها :

- ١ - أن يكون شيخ الراوي المدلّس أصغر منه أو من أقرانه.
- ٢ - امتحان أذهان التلاميذ.
- ٣ - التردد في الرواية.
- ٤ - أن يكون شيخ الراوي المدلّس ضعيفاً.

### مراتب المدلسين :

المدلسوون ليسوا في منزلة واحدة من حيث كثرة التدلisis و قلته أو طريقة التدلisis، والأسباب الباعثة له، بل هم متفاوتون في ذلك.

وهذا التفاوت له أثر في حكم رواية المدلس.

وقد قام الحافظ العلائي بتقسيم المدلسين إلى خمس طبقات، ثم سرد

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٦١٤/٢).

(٢) "النكت على ابن الصلاح" للزركشي (١٣٠/٢).

أسماء المدلسين .

ثم جاء الحافظ ابن حجر وتابعه على تقسيمه ، واجتهد ابن حجر في توزيع المدلسين ضمن الطبقات الخمس ، وقد خولف في بعضها ، وفيما يأتي بيان طبقات المدلسين كما ذكرها العلائي وكذا ابن حجر :

قال الحافظ العلائي : هذه أسماء من ظفرت به أنه ذكر بالتدليس ثم ليعلم بعد ذلك أن هؤلاء كلهم ليسوا على حد واحد بحيث أنه يتوقف في كل ما قال فيه واحد منهم (عن) ولم يصرح بالسماع بل هم على طبقات :

**١- أولها :** من لم يوصف بذلك إلا نادراً جداً ، بحيث أنه لا ينبغي أن يعد فيهم : كيحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة وموسى بن عقبة.

**٢- ثانيةها :** من احتمل الأئمة تدليسه وخرجوا له في الصحيح وإن لم يصرح بالسماع وذلك إما لإمامته أو لقلة تدليسه في جنب ما روى أو لأنه لا يدلس إلا عن ثقة وذلك : كالزهري وسليمان الأعمش وإبراهيم النخعي وإسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمي وحميد الطويل والحكم بن عتبة ويحيى بن أبي كثير وابن جرير والثورى وابن عيينة وشريك وهشيم . ففي الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث الكثير مما ليس فيه التصريح بالسماع ، وبعض الأئمة حمل ذلك على أن الشيختين اطلعا على سماع الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ عن ونحوها من شيخه وفيه تطويل ، الظاهر أن ذلك لبعض ما تقدم آنفاً من الأسباب ، قال البخاري : لا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور وذكر مشايخ كثير لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً ما أقل تدليسه .

**٣- ثالثها :** من توقف فيهم جماعة فلم يحتاجوا بهم إلا بما صرحاوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقاً كالطبقة التي قبلها لأحد الأسباب المتقدمة :

كالحسن وقتادة وأبي إسحاق السبئي وأبي الزبير المكي .

**٤- ورابعها** من اتفقوا على أنه لا يحتاج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة تدليسهم وكثرة عن الضعفاء والمجهولين : كابن إسحاق وبقية وحجاج بن أرطأة وجابر الجعفي والوليد بن مسلم وسويد بن سعيد وأضرابهم ممن تقدم فهؤلاء هم الذين يحكم على ما رواه بلفظ عن بحكم المرسل .

**٥- خامسها** من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس فرد حديثهم به لا وجه له إذ لو صرخ بالتحديث لم يكن محتاجاً به كأبي جناب الكلبي وأبي سعد البقال ونحوهما .

#### مراتب المدلسين عند الحافظ ابن حجر:

المرتبة	وصفها	حكمها	عدد الرواية
الأولى	من لم يوصف به إلا نادراً، كيحيى بن سعيد الأنصاري	مقبولة	٣٣ راوياً
الثانية	من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوه في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة	مقبولة	٣٣ راوياً
الثالثة	من أكثر من التدليس كأبي الزبير المكي	فيهم حلاف والجمهور على عدم الاحتجاج إلا بما صرحوا فيه بالسماع	٥٠ راوياً
الرابعة	من كان أكثر تدليسه عن الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد	الاتفاق على عدم الاحتجاج إلا بما صرحوا فيه بالسماع	١٢ راوياً
الخامسة	كابن لهيعة	ضعف و لو صرخ بالسماع	٢٤ راوياً

حكم رواية المدلس :

التحقيق أن رواية المدلس بالعنونة مقبولة إلا في حالين :

١ - أن يكون الراوي مكثراً من التدليس بحيث يغلب على روایاته.

٢ - أن يكون الراوي معروفاً بالتدايس عن الضعفاء والمتروكين.

قال يعقوب بن شيبة : سألت علي بن المديني عن الرجل يدلس أیكون حجة فيما لم يقل فيه حدثنا؟ فقال : إذا كان الغالب عليه التدليس فلا<sup>(١)</sup> اهـ.

وقد أشتهر في جملة من كتب الاصطلاح إطلاق القول بعدم قبول عنونة من ثبت عليه التدليس ولو مرة واحدة حتى يصرح بالتحديث.

قال الحافظ ابن حجر : وحكم من ثبت عنه التدليس - إذا كان عدلاً - : أن لا يقبل منه إلا ما صرخ فيه بالتحديث ، على الأصح<sup>(٢)</sup> اهـ.

وقد أخذ ذلك كثير من أهل الاصطلاح من نص الإمام الشافعي حيث قال : ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روایته.

وليس تلك العورة بالكذب فنرد بها حدیثه ، ولا النصيحة في الصدق ، فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق.

فقلنا : لا نقبل من مدلس حدیثاً حتى يقول فيه : (حدثني) أو (سمعت)<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن رجب : ولم يعتبر الشافعي أن يتكرر التدليس من الراوي ، ولا أن يغلب على حدیثه ، بل اعتبر ثبوت تدليسه ، ولو بمرة واحدة .

(١) " الكفاية " للخطيب (ص/٣٦٢).

(٢) " نزهة النظر " (ص/١٠٤).

(٣) " الرسالة " للإمام الشافعي (ص/٣٧٨)، و " النكت على ابن الصلاح " للزرकشي (٨٧/٢).

واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل، وقالوا: إذا غلب عليه التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول: (ثنا) وهذا قول ابن المديني، حكاه يعقوب بن شيبة عنه<sup>(١)</sup> اهـ.

**وهذا التقرير** - وهو أن من ثبت عنه التدليس لا يقبل منه إلا ما صرخ فيه بالتحديث - مخالف لعمل الأئمة والحفاظ، وكذا مخالف لما تقدم تقريره واستقر عليه الأمر من تقسيم المدلسين إلى مراتب : الأولى والثانية مقبولة، والثالثة موضع خلاف ، والرابعة غير مقبولة لغلبة تدليسهم ، وكثرتة عن الضعفاء والمجهولين ، كما ذكر الحافظ العلائي

ولو كان الأمر على ما اشتهر في كتب الاصطلاح ، لما كان هناك فائدة أو جدوى لهذا التقسيم ، فكل من ثبت عليه التدليس ولو مرة لم تقبل عننته ، وبناء على هذا الإطلاق يكون المدلسون جميعاً في طبقة واحدة ، وليس هنالك حاجة للطبقات الخمس فتأمل .

#### فوائد في رواية بعض المدلسين :

-١- التجوز في صيغة الجمع من بعض الرواية ، كقول الحسن البصري : خطبنا ابن عباس ، وخطبنا عتبة بن غزوان ، وأراد أهل البصرة بلدته فإنه لم يكن بها حيئذ ونحوه في قوله حدثنا أبو هريرة .

وقول طاووس قدم علينا معاذ اليمن وأراد أهل بلده ، فإنه لم يدركه<sup>(٢)</sup> .

-٢- حميد الطويل لم يسمع من أنس إلا اليسيير ، وجل حديثه ، إنما هو عن ثابت عنه ، ولكنها يدلسه .

(١) " شرح علل الترمذى " لابن رجب (٥٨٢ / ٢).

(٢) " فتح المغيث " (٢٢٦ / ١)، (١٦٠ / ٢).

قال العلائي ردًا على من قال: إنه لا يحتاج من حديث حميد إلا بما صرخ فيه؛ قال: قد تبين الواسطة فيها، وهو ثقة محتاج به.

-٣ روایة شعبة عن الأعمش وأبی اسحق وقتادة معلومة الاتصال، فإن شعبة قال: كفیتكم تدلیسهم. فإذا جاء حديثهم من طريقه بالعنونه حمل على السماع جزماً.

-٤ قال البخاري: لا يعرف لسفیان الثوری عن حبیب بن أبی ثابت، ولا عن سلمة بن کھیل، ولا عن منصور عن کثیر من مشايخه تدلیس ما أقل تدلیسه.

#### تتمة في إطلاق لفظ التدلیس على الإرسال الخفي:

جاء عن جماعة من النقاد و الحفاظ إطلاق لفظ التدلیس على الإرسال الخفي، لأنّه نوع من الإیهام، ومن أمثلة ذلك :

- قال ابن عبدالبر : وقتادة إذا لم يقل سمعت وخولف في نقله فلا تقوم به حجة لأنّه يدلّس كثيراً عمن من لم يسمع منه وربما كان بينهما غير ثقة<sup>(١)</sup>.

- قال الدارقطني : [عطاء الخراساني] هو في نفسه ثقة ، لكن لم يلق ابن عباس . وعلق عليه الذهبي فقال : يعني : أنه يدلّس<sup>(٢)</sup>.

- قال الذهبي : ومن أمثلة التدلیس: الحسن عن أبي هريرة. وجمهورهم على أنه منقطع ، لم يلقه<sup>(٣)</sup>.

- ونقل الذهبي عن الإمام أحمد قوله : لم يسمع هشيم من يزيد بن أبي

(١) " التمهید " (٣٠٧/٣).

(٢) " سیر أعلام النبلاء " (٢٨٦/٦).

(٣) " الموقظة " (ص/٤٩).

زياد، ولا من الحسن بن عبيد الله، ولا من أبي خالد، ولا من سيار،  
ولا من موسى الجهنمي، ولا من علي بن زيد بن جدعان، ثم سمي  
جماعة كثيرة، يعني فروايته عنهم مدلسة<sup>(١)</sup>.

**المؤلفات في معرفة المدلسين :**

ألف في المدلسين جمع من الأئمة و الحفاظ منهم : علي بن المديني  
والنسائي والدارقطني والخطيب البغدادي.

ثم جاء الحافظ العلائي وألف كتابه "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"  
ذكر فيه جملة من المدلسين في فصل خاص ، وعلى هذا الكتاب اعتمد غالب من  
جاء بعده و ذيل عليه ، ومن أشهر المؤلفات فيه :

كتاب (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) للحافظ ابن  
حجر العسقلاني ، وقد زاد في أسماء المدلسين على من سبقه ، فجملة ما فيه:  
مئة واثنان وخمسون راوياً .



(١) "سير أعلام النبلاء" (٣٠٣/٧).

## الحديث المدلّس

<p>المدلّس - بفتح اللام - سمي بذلك لكون الراوي لم يسم من حدثه، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به . واشتقاقه من الدلّس بالتحريك ، وهو اختلاط الظلام ، سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء .</p>	<p><b>تعريفه</b></p>
<p>١- تدليس الإسناد : أن يروي الراوي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل السماع ك (عن) و(قال) وهو الذي يقصد غالباً عند إطلاق لفظ (التدليس)</p> <p>٢- تدليس الشيوخ : أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف.</p>	<p><b>أقسامه</b></p>
<p>التدليس له أسباب وأغراض عديدة، من أشهرها :</p> <p>١- أن يكون شيخ المدلّس أصغر منه أو من أقرانه.</p> <p>٢- أن يكون شيخ الراوي المدلّس ضعيفاً .</p> <p>٣- امتحان أذهان التلاميذ .</p> <p>٤- التردد في الرواية .</p>	<p><b>أسبابه</b></p>
<p>وقع التدليس من أئمة كبار في العلم والدين والورع كالشوري، وابن عينة، ولم يعد ذلك عيباً ولا جرحاً أبداً . وإنما يذم التدليس وصاحبته إذا كان قصده إخفاء العيب، وعلى هذا يحمل كثير من كلام الأئمة في ذم التدليس</p>	<p><b>هل التدليس جرح</b></p>
<p>اختلف في حكم رواية المدلّس :</p> <p>المذهب الأول : من ثبت عنه التدليس - إذا كان عدلاً - : لا يقبل من حديثه إلا ما صرحت فيه بالتحديث.</p> <p>المذهب الثاني : التفصيل، عنعنة المدلّس مقبولة إلا في حالتين :</p> <p>أ- أن يكون الراوي مكرراً منه بحيث يغلب على روایاته .</p>	<p><b>حكم رواية المدلّس</b></p>

بـ- أن يكون الراوي معروفاً بالتدليس عن الضعفاء والمترؤكين.

وهذا المذهب هو الصحيح الذي يوافق عمل الأئمة الفناد.  
ويلزم من المذهب الأول أن المدلسين كلهم في طبقة واحدة  
فمن دلس مرة ومرتين يساوي بمن دلس مئة ومئتين في عدم  
قبول ما لم يصرح فيه بالتحديث .

وهو خلاف المشهور من كونهم خمس طبقات يتفاوتون في الحكم لاعتبارات منها قلة تدليسهم وكثرته كما قرره الحافظ ابن حجر في "طبقات المدلسين".

ألف في المدلسين جمع من الأئمة و الحفاظ منهم : علي بن المديني و النسائي و الدارقطني و الخطيب البغدادي ، ثم جاء الحافظ العلائي وألف كتابه "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" ذكر فيه جملة من المدلسين في فصل خاص ، وعلى هذا الكتاب اعتمد غالب من جاء بعده و ذيل عليه. ومن أشهر المؤلفات فيه :

كتاب (تعريف التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) للحافظ ابن حجر العسقلاني، وقد زاد في أسماء المدلسين على من سبقه فجملة ما فيه: مئة واثنان وخمسون راوياً.

المؤلفات فيه



## مَعْرِفَةُ الشَّاذُّ

### تعريف الشاذ :

الشاذ في اللغة : المنفرد.

وفي الاصطلاح : مخالفة الثقة لمن هو أولى منه<sup>(١)</sup>.

وأولى منه أن يقال : مخالفة المقبول لمن هو أولى منه<sup>(٢)</sup>.

والمراد بالمقبول : الراوي المقبول، وهو الراوي الثقة و الراوي الصدوق.

### بعض الآراء في تعريف الشاذ :

اختلف في حده في الاصطلاح على أقوال أشهرها ثلاثة<sup>(٣)</sup> :

١ - مخالفة الثقة، وبه قال الإمام الشافعي.

٢ - تفرد الراوي ثقة كان أو غيره، وبه قال الخليلي.

٣ - تفرد الراوي الثقة، وبه قال الحاكم.

وقد استقر الاصطلاح على تعريف الإمام الشافعي ، وعلى تقييد الشاذ

بالمخالفة.

قال ابن حجر : كلام الخليلي عام، وأخص منه كلام الحاكم لأنه يقول :  
تفرد الثقة، وأخص منه كلام الشافعي : لأنه يقول الثقة المخالف بمن هو أرجح  
منه<sup>(٤)</sup>.

(١) " تدريب الراوي " (١/٢٧٦).

(٢) " نزهة النظر " (ص/٨٥).

(٣) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٧٦)، و " شرح ألفية العراقي " للعرافي (١/٢٤٦)، و  
" فتح المغيث " للسعداوي (١/٢٤٦).

(٤) " النكث على ابن الصلاح " (٢/٦٥٣).

### أقسام الشاذ باعتبار موضعه<sup>(١)</sup> :

- ١ - شاذ الإسناد، وهو مخالفة المقبول لمن هو أولى منه.
- ٢ - شاذ المتن : كالآحاديث التي صحت الآحاديث بخلافها، أو أجمع أئمة العلماء على القول بغيرها.

### أمثلة الحديث الشاذ :

#### - مثال الشاذ في الإسناد :

"ما رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوْسَجَه عن ابن عباس أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه".

وتتابع ابن عيينة على وصله ابن جُرِيَّج وغيره.

وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسمجة ولم يذكر ابن عباس.

قال أبو حاتم : المحفوظ حديث ابن عيينة

قال الحافظ ابن حجر : فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك فقد رجح أبو حاتم روایة من هم أكثر عدداً منه<sup>(٢)</sup>.

(١) "شرح علل الترمذى" (٦٢٤/٢).

(٢) "نزهة النظر" (ص/٨٩)، هذا المثال للحديث الشاذ ذكره الحافظ ابن حجر في "نزهة النظر" ، وأخذه عنه جل من جاء بعده، والأقرب أن ما وقع من حماد بن زيد من قبيل (قصر الإسناد) ، وليس وهماً منه ، وعبارة أبي حاتم تدل على ذلك ، قال ابن أبي حاتم: قلت [لأبي] اللذان يقولان ابن عباس محفوظ؟ فقال نعم، قصر حماد بن زيد.

- مثال الشاذ في المتن :

- حديث أسماء بنت عميس : " تسلبي<sup>(١)</sup> ثلثاً ثم اصنعني ما بدا لك " خرجه أحمد و ابن حبان. و قال الإمام أحمد - " إنه من الشاذ المطرح "<sup>(٢)</sup>.

وقد أعله بعضهم بعدم سماع راويه، وتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله :

وهذا تعليل مدفوع، فقد صححه أحمد، لكنه قال: إنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد. قلت [ابن حجر] : وهو مصير منه إلى أنه يعله بالشذوذ<sup>(٣)</sup>.

- ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه

قال البيهقي : خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا ، فإن الناس إنما رووه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا من قوله.

وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ.

(١) جاء في " النهاية في غريب الحديث " (٣٨٧/٢). أي البسى ثوب الحداد وهو السلاب ، والجمع سلب. وتسلبت المرأة إذا لبسته وقيل هو ثوب أسود تغطي به المهد رأسها.

(٢) " شرح علل الترمذى " (٦٢٤/٢).

(٣) " فتح الباري " (٤٨٧/٩) وقال ابن حجر: قال شيخنا في شرح الترمذى : ظاهره أنه لا يجب الإحداد على المتوفى عنها بعد اليوم الثالث لأن أسماء بنت عميس كانت زوج جعفر بن أبي طالب بالاتفاق وهي والدة أولاده عبد الله ومحمد وعون وغيرهم، قال: بل ظاهر النهي أن الإحداد لا يجوز، وأجاب: بأن هذا الحديث شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة وقد أجمعوا على خلافه.

### الحديث المحفوظ<sup>(١)</sup> :

#### ويقابل الحديث الشاذ الحديث المحفوظ

فالمحفوظ : رواية الأضبط والأثبت.

والشاذ : رواية الثقة والصادق في مقابل الأضبط والأثبت.

وحكم الشاذ الضعف بخلاف المحفوظ فحكمه القبول لاشتماله على صفة مقتضية للترجيح كقوة حفظ أو ضبط.

تنبيه : لم يسبق الحافظ ابن حجر إلى إفراد (الحديث المحفوظ) بنوع مستقل ، وأشار إلى ذلك السيوطي في آخر " تدريب الراوي " .

قال السيوطي : المحفوظ والمعروف ، وهما من الأنواع التي أهملها ابن الصلاح والمصنف [النويي] ، وحقهما أن يذكرا<sup>(٢)</sup> .

#### حكم الحديث الشاذ :

الحديث الشاذ نوع من أنواع الحديث الضعيف (المعلول).

تتمات :

#### ١- المقارنة بين استعمال لفظ (الشاذ) و (المنكر).

استعمال لفظ (الشاذ) قليل في كلام أئمة الحديث ، والغالب عليهم استعمال لفظ (المنكر). ولذا لا تكاد تجد في " العلل " عن أحمد أو " علل ابن أبي حاتم " أو " علل الدارقطني " وصف الحديث بالشذوذ ، بينما تجد وصف الحديث بالنكارة كثير جداً.

(١) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/٨٤).

(٢) " تدريب الراوي " (١/٢٨٠).

## ٢- تفرد الراوي بين الإمام الشافعي وأكثر النقاد .

ذكر الحافظ ابن رجب معلقاً على تعريف الإمام الشافعي للشاذ وتقييده له بالمخالفة، وعدم إدخال تفرد الثقة في تعريف الشاذ

قال : وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتبع عليه ، ويجعلون ذلك علة فيه.

اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً ، ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه<sup>(١)</sup> .

## ٣- الشاذ عند ابن الصلاح قسمان<sup>(٢)</sup> :

### الشاذ المردود قسمان :

أحدهما : الحديث الفرد المخالف.

والثاني : الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف ، والله أعلم.

(١) " شرح علل الترمذى " (٥٨٢/٢).

(٢) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٧٩).

### الحديث الشاذ

التعريف المختار	مخالفة المقبول لمن هو أولى منه . والمقبول يشمل : الثقة والصادق.
الخلاف في تعريفه	١- مخالفة الثقة ، وبه قال الإمام الشافعي . ٢- تفرد الراوي ثقة كان أو غيره ، وبه قال الخليلي . ٣- تفرد الراوي الثقة ، وبه قال الحاكم .
أقسام الشاذ باعتبار موضعه	١- شاذ الإسناد ، وهو مخالفة المقبول لمن هو أولى منه . ٢- شاذ المتن : كالآحاديث التي صحت الآحاديث بخلافها ، أو أجمع أئمة العلماء على القول بغيرها .
١- مثال شاذ الإسناد	"ما رواه أهل السنن من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عَوْسَاجَهُ عن ابن عباس أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه" . وتابع ابن عيينة على وصله ابن جرير وغيره . وخالفهم حماد بن زيد ، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوساجة ولم يذكر ابن عباس . قال أبو حاتم : المحفوظ حديث ابن عيينة .
٢-مثال شاذ المتن	- حديث أسماء بنت عميس : " تسليبي ثلاثة ثم اصنعي ما بدا لك " حديث شاذ المتن ، لأنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد وقد أجمعوا على خلافه .
درجة الحديث الشاذ	الحديث الشاذ نوع من أنواع الحديث الضعيف (المعلول) لأجل مخالفة الراوي المقبول لمن هو أوثق منه
الحديث المحفوظ	المحفوظ : روایة الأوثق في مقابل روایة الثقة. فروایة الأوثق وهو الثقة المتقن أو العدد من الثقات مثلاً هو (المحفوظ)، والوجه المقابل وهو روایة الثقة هو (الشاذ).



## مَعْرِفَةُ الْمُنْكَرِ

تعريف المنكر :


مخالفة الراوي الضعيف للثقة<sup>(١)</sup>.

الفرق بين الشاذ والمنكر :

الشاذ : (مخالفة) الراوي (المقبول) لمن هو أوثق منه.

المنكر : (مخالفة) الراوي (الضعيف) للثقة.

فاجتمعوا في اشتراط (المخالفة)، و افترقا في (وصف الراوي)<sup>(٢)</sup>.



(١) "نزهة النظر" (ص/٨٦).

(٢) "نزهة النظر" (ص/٨٧).

استعمالات المنكر عند الأئمة<sup>(١)</sup> :

الحديث المنكر يقع في كلام أئمة الحديث على صور عديدة، من أشهرها :

١ - تفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد.

قال الحافظ ابن حجر : وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث [كأحمد و النسائي]<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الصلاح : وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث<sup>(٣)</sup>. اهـ

٢ - مخالفة الضعيف لغيره من الثقات، وهو الذي استقر عليه الاصطلاح في تعريف المنكر، واعتمده الحافظ ابن حجر في "شرح النخبة" ، وهو عند التحقيق صورة من صور المنكر في اصطلاح الأئمة.

أمثلة الحديث المنكر :

الأول- ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب- وهو أخو حمزة ابن حبيب الزيارات المقرئ - عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج وصام، وقرى الضيف دخل الجنة" .

قال أبو حاتم : هو منكر، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً

(١) "النكت على ابن الصلاح" (٦٧٥/٢).

(٢) "النكت على ابن الصلاح" (٦٧٥/٢)، و "فتح المغيث" (٢٥٠/١).

(٣) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٨٠).

وهو المعروف<sup>(١)</sup>.

**الثاني** - حديث الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر وانقوا البشر.

قال أبو حاتم : هذا حديث منكر، والحارث : ضعيف الحديث<sup>(٢)</sup> اهـ.

وقال الدارقطني : يرويه الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وغيره يرويه، عن مالك بن دينار، عن الحسن مرسلاً<sup>(٣)</sup> اهـ.

والحارث بن وجيه من أهل البصرة ضعيف.

**الثالث** - حديث خارجة بن مصعب، عن يونس، عن الحسن، عن عتي، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ : إن للموضوع شيطاناً يقال له : الولهان، فاحذروه.

قال أبو حاتم : كذا رواه خارجة، وأخطأ فيه.

ورواه الثوري، عن يونس، عن الحسن قوله.

ورواه غير الثوري، عن يونس، عن الحسن، أن النبي ﷺ مرسلاً.

وقال أبو زرعة : رفعه إلى النبي ﷺ منكر<sup>(٤)</sup>.

(١) " نزهة النظر " لابن حجر (ص / ٨٦)، وفي " علل ابن أبي حاتم " المطبوع (رقم / ٢٠٤٣)، القائل أبو زرعة الرازي، مع اختلاف يسير في العبارة.

(٢) " علل ابن أبي حاتم " (رقم / ٥٣).

(٣) " علل الدارقطني " (رقم / ١٤٢٧).

(٤) " علل ابن أبي حاتم " (رقم / ١٣٠).

**درجة الحديث المنكر :**

الحديث المنكر نوع من أنواع الحديث الضعيف لأجل مخالفته الرواية  
الضعيف لمن هو أوثق منه.

**تتمة : مذهب ابن الصلاح عدم التفريق بين المنكر والشاذ.**

قال ابن الصلاح : المنكر ينقسم قسمين ، على ما ذكرناه في الشاذ ، فإنه  
بمعناه .

قال السخاوي : ليس في كلام ابن الصلاح ومختصراته ما يفصل الشاذ من  
المنكر . . . وقد فصل بينهما شيخنا حيث قرر أن المعتمد في تعريف الشاذ  
اصطلاحاً : أنه ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه وفي تعريف المنكر ما  
رواه غير المقبول مخالفًا للثقات<sup>(١)</sup>.

**الحديث المعروف<sup>(٢)</sup> :**

يقابل الحديث المنكر الحديث المعروف  
فالمعروف : روایة الثقة في مقابل روایة الضعيف.  
والمنكر : روایة الضعيف في مقابل روایة الثقة.  
وتقديم أن الحافظ ابن حجر أول من أفرد (الحديث المعروف) بنوع مستقل ،  
وأشار إلى ذلك السيوطي في آخر " تدريب الراوي "<sup>(٣)</sup>.

(١) " الغاية في شرح الهدایة في علم الروایة " (ص/١٩٨).

(٢) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/٨٦).

(٣) " تدريب الراوي " (١/٢٨٠).

## الحديث المنكر

مُخالفة الراوي الضعيف للثقة	التعريف المختار
<p>الشاذ : (مخالفة) الراوي (المقبول) لمن هو أوثق منه.          المنكر : (مخالفة) الراوي (الضعيف) للثقة .          فاجتمعوا في اشتراط (المخالفة)، و افترقا في (وصف الراوي)</p>	<b>الفرق بين الشاذ والمنكر</b>
<p>١- تفرد الضعيف و نحوه بشيء لا يتابع عليه وليس له شاهد.          ٢- مُخالفة الضعيف لغيره من الثقات ، وهو الذي استقر عليه الاصطلاح في تعريف المنكر ، وهو عند التحقيق صورة من صور المنكر في اصطلاح الأئمة .</p>	<b>أبرز استعمالات الحديث المنكر</b>
<p>حديث الحارث بن وجيه ، عن مالك بن دينار ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة : أن النبي قال : تحت كل شعرة جنابة ، فاغسلوا الشعر وانقوا البشر .          قال أبو حاتم : هذا حديث منكر ، والحارث : ضعيف الحديث</p>	<b>مثال الحديث المنكر</b>
<p>الحديث المنكر نوع من أنواع الحديث الضعيف لأجل مُخالفة الراوي الضعيف لمن هو أوثق منه .</p>	<b>درجة الحديث المنكر</b>
<p>يقابل الحديث المنكر الحديث المعروف فالمعروف : رواية الثقة في مقابل رواية الضعيف. والمنكر : رواية الضعيف في مقابل رواية الثقة.</p>	<b>الحديث المعروف</b>



### مَعْرِفَةُ الْأَعْتَبَارِ وَالْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ<sup>(١)</sup>

- التعريف بهذا النوع :


المتابعة : أن يوافق الراوي راو آخر في روايته عن شيخه.

الشاهد : أن يروى الحديث بلفظه أو بمعناه من طريق صحابي آخر.

فالمتابعة : الموافقة في الإسناد، والشاهد : الموافقة في المتن.

- صورة المتتابعة والشاهد :

حديث (صوموا لرؤيته) متفق عليه، جاء عن عدد من الصحابة منهم : ابن عمر و ابن عباس و أبو هريرة رضي الله عنه بألفاظ متقاربة.



فهنا نقول :

- نافع تابع عبدالله بن دينار، ولذلك أنت تقول : عبدالله بن دينار تابع نافعاً.

- وحديث أبي هريرة وابن عباس شاهدان لحديث ابن عمر.

(١) "النكت على ابن الصلاح" للزرکشي (١٦٩/٢)، و "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٦٨١/٢)، و "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٩٠) و "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٣٨)، و "تدريب الراوي" للسيوطى (٢٤١/١)، و "توضيح الأفكار" للصنعاني (٢/١٠).

وقد تطلق المتابعة على الشاهد، وبالعكس، والأمر فيه سهل<sup>(١)</sup>.  
الاعتبار : تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد والأجزاء لذلك الحديث  
الذي يظن أنه فرد ليعلم هل له متابع أم لا

فالاعتبار : هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد<sup>(٢)</sup>.

### الاعتبار ليس قسيماً للمتابعة والشاهد<sup>(٣)</sup> :

الاعتبار صفة للبحث عن الشاهد والمتابعة وليس قسيماً لهما ، فهو نفس  
معرفة القسمين أو علة معرفتهما.

قال الحافظ ابن حجر : وعلى هذا فكان حق العبارة أن يقول : (معرفة  
الاعتبار للمتابعة والشاهد) ، وما أحسن قول شيخنا (العرافي) في منظومته :

الاعتبار سبرك الحديث هل تابع راو غيره فيما حمل  
فهذا سالم من الاعتراض - والله أعلم - .

### فائدة معرفة المتابعة والشاهد :

- ١ - تقوية الحديث الضعيف ، فيكون بالمتابعة أو الشاهد حسناً لغيره.
- ٢ - تصحيح الحديث الحسن ، فيكون بالمتابعة أو الشاهد صحيحاً لغيره.
- ٣ - رفع الغرابة عن الحديث الصحيح الفرد.
- ٤ - جمع طرق الحديث في موضع واحد ليفسر بعضه ببعضًا.

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٩٠).

(٢) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٦٨١/٢)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٢٥٦/١).

(٣) "توضيح الأفكار" للصنعاني (٢/١٠)، والمصادر السابقة.

### أنواع المتابعة والشاهد :

المُعتبر وهو (الباحث) الذي يتبع الطرق في الكتب المسندة :

- ١ إما أن يجد من رواه عن شيخ ذلك الرواية الذي هو بصدق اعتبار روایته فهي متابعة التامة.
- ٢ أو لا يجده لكنه وجده عن شيخ شيخه فهي متابعة ناقصة.
- ٣ أولاً يجد إلا عن صحابي آخر فهو شاهد لا غير لكنه قسمان :
  - إما أن يجده بلفظه. بـ أو بمعناه.

فكانت الأقسام أربعة : متابعة تامة، متابعة غير تامة، شاهد باللفظ، شاهد

بالمعنى.

### صورة المتابعة التامة والقاصرة والشاهد :

النبي ﷺ	شاهد	قاصرة	قاصرة	تامة	الشافعي في (الأم)
	ابن عمر	سالم	الزهري	مالك	

- ١ المتابعة التامة : إذا وجدت غير مالك يرويه عن الزهري فهي متابعة تامة بالنسبة لمالك.
- ٢ المتابعة القاصرة : وإذا لم تجد متابعة للإمام مالك، وإنما وجدت متابعة لمن فوقه وهما الزهري أو سالم، فتسمى هذه متابعة قاصرة بالنسبة للإمام مالك.
- ٣ الشاهد : إذا وجدت صحابياً آخر يروي الحديث - بلفظه أو بمعناه - غير ابن عمر، فرواية هذا الصحابي هي (شاهد) لحديث ابن عمر.

نبیهات :

- ١ - قد يجتمع في حديث واحد المتابعة التامة و القاصرة و الشاهد.
- ٢ - المتابعة التامة هي تامة باعتبار و قاصرة باعتبار آخر ، فالمتابعة للإمام مالك تعتبر تامة بالنسبة للإمام مالك ، وقاصرة للإمام الشافعي ، و المتابعة للإمام الزهري تعتبر قاصرة للإمام مالك ، وتامة للزهري نفسه ، وهكذا.

**مثال المتابعة والشاهد (١) :**

- ما رواه الشافعي في "الأم" عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما - قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشهر تسعة وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثة".  
قال ابن حجر : فإن الحديث المذكور في جميع الموطأات عن مالك بهذا الإسناد بلفظ ، "إن غم عليكم فاقدروا له" .

وأشار البيهقي إلى أن الشافعي تفرد بهذا اللفظ عن مالك فنظرنا فإذا البخاري قد روى الحديث في "صحيحه" فقال :

حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، حدثنا مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما فساقه باللفظ الذي ذكره الشافعي سواء.

فهذه متابعة تامة في غاية الصحة. لرواية الشافعي رضي الله عنه والعجب كيف خفيت على [البيهقي]؟

ودل على أن مالكاً رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين معاً.

---

(١) "النکت على ابن الصلاح" لابن حجر (٦٨٢/٢)، و "نزهة النظر" لابن حجر (٢٥٩/١)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٨٨/١).

## الواضح في مصطلح الحديث

وقد توبع ابن دينار من وجهين عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أحدهما: أخرجه مسلم من طريق أبيأسامة، عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر - فذكر الحديث.

والثاني: أخرجه ابن خزيمة في صحيحه من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: "فإن غم عليكم فكملوا ثلاثين".  
فهذه متابعة - أيضاً - لكنها ناقصة.

### وأما شاهده فله شاهدان:

أحدهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه: "فإن غمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثة".

ثانيهما: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه النسائي من روایة عمرو بن دينار عن محمد بن حنین عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ حديث ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما.

قال الحافظ ابن حجر : فهذا مثال صحيح بطرق صحيحة للمتابعة التامة ، والمتابعة الناقصة . والشاهد باللفظ والشاهد بالمعنى - والله الموفق سبحانه - .



### الاعتبار والمتابعة والشاهد

<p>المتابعة : أن يوافق الراوي راو آخر في روايته عن شيخه</p> <p>أقسام المتابعة :</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>١- متابعة الراوي نفسه تسمى (متابعة تامة)</li> <li>٢- متابعة شيخه ومن فوقه تسمى (متابعة قاصرة)</li> </ol>	<p><b>المتابعة</b></p>
<p>الشاهد : أن يروي الحديث بلفظه أو معناه من طريق صحابي آخر .</p> <p>فالمتابعة : الموافقة في الإسناد .</p> <p>والشاهد : الموافقة في المتن</p>	<p><b>الشاهد</b></p>
<p>تتبع الطرق من الجواجم و المسانيد والأجزاء لذلك الحديث الذي يظن أنه فرد ليعلم هل له متابع أم لا .</p>	<p><b>الاعتبار</b></p>
<p>الاعتبار صفة للبحث عن الشاهد والمتابعة وليس قسيماً لهم ، فهو نفس معرفة القسمين أو علة معرفتهما . قال الحافظ ابن حجر متقدماً على ابن الصلاح : وعلى هذا فكان حق العبارة أن يقول :</p> <p>(معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد).</p> <p>وما أحسن قول (العرaci) في منظومته :</p> <p>الاعتبار سبرك الحديث هل تابع راو غيره فيما حمل</p>	<p><b>الاعتبار ليس قسيماً للمتابعة والشاهد</b></p>
<ol style="list-style-type: none"> <li>١- تقوية الحديث الضعيف ، فيكون بالمتابعة أو الشاهد حسناً لغيره.</li> <li>٢- تصحيح الحديث الحسن ، فيكون بالمتابعة أو الشاهد صحيحاً لغيره.</li> <li>٣- رفع الغرابة عن الحديث الصحيح الفرد.</li> <li>٤- جمع طرق الحديث في موضع واحد ليفسر بعضه ببعضًا.</li> </ol>	<p><b>فائدة معرفة ذلك</b></p>

## مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمُعَلَّلِ

أهميةه :

هذا النوع من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها ، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا ، وحفظا واسعا ، ومعرفة تامة بمراتب الرواة ، وملكة قوية بالأسانيد والمتون ؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن : كعلي بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، ويعقوب بن شيبة ، وأبي حاتم ، وأبي زرعة ، والدارقطني .

وقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه ؛ كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم<sup>(١)</sup> .

قال الحافظ ابن رجب : " ولابد في هذا العلم من طول الممارسة ، وكثرة المذاكرة ، فإذا عدم المذاكرة به ، فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين ؛ كيعيىقطان ، ومن تلقى عنه كأحمد وابن المديني وغيرهما ؛ فمن رُزق مطالعة ذلك وفهمه ، وفُقهَت نفسه فيه ، وصارت له فيه قوة نفس وملكة ، صلُح له أن يتكلم فيه "<sup>(٢)</sup> .

تعريفه :

هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته ، مع أن ظاهره السلامة منها<sup>(٣)</sup> .

وعرف بأختصر منه :

(١) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/١١٤).

(٢) " شرح علل الترمذى " لابن رجب (٢/٦٦٤).

(٣) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٩٠).

وهو خبر ظاهره السلامه اطلع فيه بعد التفتيش على قادح<sup>(١)</sup>.

العلة : سبب غامض خفي قادح<sup>(٢)</sup>. بمعنى سبب قادح في الراوي لأجل وهمه ، وقد يقبح في الحديث وقد لا يقبح كما سيأتي بيانه.

### العلة تقع في أحاديث الثقات :

قال الحاكم : وإنما يعلل الحديث من أوجهه ليس للجرح فيها مدخل ، فإن حديث المجروح ساقط واه وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فتخفي عليهم علته ، والحججة فيه عندنا العلم والفهم والمعرفة<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن الصلاح : ويطرى ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر<sup>(٤)</sup>.

### الحديث الذي ضعفه ظاهر لا يسمى معلولاً :

قال الحافظ ابن حجر : فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع معلولاً ، ولا الحديث الذي راووه مجهول معلولاً أو ضعيف.

وإنما يسمى معلولاً إذ آل أمره إلى شيء من ذلك مع كونه ظاهر السلامه من ذلك<sup>(٥)</sup>.

### طرق الكشف عن العلة :

#### ١ - جمع الطرق عن طريق تخریج الحديث.

(١) "فتح المغيث" للسخاوي (٢٧٦/١).

(٢) "تدريب الراوي" للسيوطى (٢٩٥/١).

(٣) "معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص/١١٢).

(٤) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٩٠).

(٥) "النكت على ابن الصلاح" (٢/٧١٠).

- ٢ التفتیش عن نصوص النقاد في بيان العلل.
- ٣ النظر في أوجه الاختلاف و دراستها و الموازنة بينها.

#### قرائن وجود العلة في الحديث<sup>(١)</sup> :

- ١ (الفرد) أي تفرد الراوي بالحديث.
  - ٢ (المخالفة) أي مخالفة الراوي لغيره من الرواية.
- مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث.

قال علي بن المديني : الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطاؤه.

وقال الخطيب البغدادي : "والسبيل إلى معرفة علة الحديث : أن يُجمع بين طرقه ، وينظر في اختلاف رواته ، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط " .

#### مكان العلة :

قد تقع في الإسناد وهو الأكثر ، وقد تقع في المتن.

قال ابن حجر : إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح وقد لا تقدح وإذا قدحت ، فقد تخصه وقد تستلزم القدح في المتن ، وكذا القول في المتن سواء<sup>(٢)</sup> . قال الحافظ الذهبي : ومن أمثلة اختلاف الحافظين : أن يسمى أحدهما في الإسناد ثقة ، ويبدله الآخر بثقة آخر . أو يقول أحدهما : " عن رجل " ، ويقول الآخر : " عن فلان " فيسمي ذلك المبهم ، فهذا لا يضر في الصحة<sup>(٣)</sup> .

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٩٠).

(٢) " النكت على ابن الصلاح " (٢/٧٤٦).

(٣) " الموقظة " (ص/٥٣).

### مثال الحديث المعلول :

أمثلته كثيرة، وقد صنفت المصنفات الكبيرة في جمع الأحاديث المعلولة.  
وما تقدم من الأمثلة في الحديث الشاذ و الحديث المنكر<sup>(١)</sup>، وكذا في زيادة الثقة التي ترجح الخطأ فيها كل ذلك يصلح مثالاً للحديث المعلول، لأن هذه الأنواع يشملها تعريف الحديث المعلول، ومن الأمثلة :

### حديث كفارة المجلس :

- جاء من طرق عديدة أن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري كان بنى سبور فجاء مسلم بن الحجاج فسأله عن حديث عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر في قصة العنبر.

قال : فقرأ عليه إنسان حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل ، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في " كفارة المجلس " .

فقال مسلم : في الدنيا أحسن من هذا ؟ تعرف بهذا الإسناد في الدنيا حديثاً غير هذا ؟ قال محمد بن إسماعيل : لا ، إنه معلول.

فقال مسلم : لا إله إلا الله ، وارتعد ، أخبرني به فقال : استر ما ستر الله .  
فاللح عليه وقبل رأسه وكاد أن يبكي .

---

(١) قد يرد هنا أن المنكر مخالفة الضعيف ، فالعلة فيه ظاهرة لأن أحد رواة الإسناد ضعيف ، ويجب عنه بأن الحديث المنكر اجتمع فيه أمران :

١- ضعف الراوي ٢- مخالفته لغيره ممن هو أولى منه .  
والعلة عند التحقيق هي المخالفة ، لأن ضعف الراوي هنا نتيجة عن كثرة مخالفته ، أو قوة مخالفته و شدتها ، ولا يطلع على المخالفة إلا بجمع الطرق .

فقال: اكتب إن كان ولا بد حدثنا موسى ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله.

فقال له مسلم: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك.

وفي رواية: وجاء مسلم إلى محمد بن إسماعيل البخاري فقبل بين عينيه وقال: دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين، وطيب الحديث في علله.

وجاء عن عدد من الأئمة النقاد مثل ما جاء عن الإمام البخاري ذكر الدارقطني هذا الحديث في "كتاب العلل" وحكى عن الإمام أحمد أنه قال: حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة وهم.

قال: وال الصحيح قول وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله.

قال أحمد: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه على موسى بن عقبة أخذه عن بعض الضعفاء عنه.

قال الدارقطني: والقول قول أحمد<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم - في كتاب العلل: "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن جريج (يعني هذا) فقلما: "هذا خطأ رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوفا وهذا أصح. قلت لأبي: فالوهم ممن هو؟

قال: يحتمل أن يكون من ابن جريج، ويحتمل أن يكون من سهيل قال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه عن موسى بن عقبة أخذه من بعض الضعفاء<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين

(١) " علل الدارقطني " (٢٠١/٨).

(٢) " علل ابن أبي حاتم " (١١٦/١).

وشدة فحصهم وقوه بحثهم وصحة نظرهم وتقديمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه.

وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد كالترمذى كما تقدم وكأبى حاتم ابن حبان فإنه أخرجه فى صحيحه وهو معروف بالتساهل في باب النقد، ولاسيما كون الحديث المذكور في فضائل الأعمال والله أعلم<sup>(١)</sup>.

### المصنفات في الحديث المعل :

- ١ "العلل للإمام أحمد".
- ٢ "علل الحديث" لابن أبي حاتم.
- ٣ "العلل للدارقطني".

تتمة : قد يطلق اسم العلة على الأسباب القادحة الظاهرة كالكذب وسوء الحفظ.

(١) "النكت على ابن الصلاح" (٧٢٦/٢).

حكاية البخاري مع مسلم في تعليل حديث كفارة المجلس. تكلم فيها العراقي، قال في "التقييد والإيضاح" (١١٨/١) : هكذا أعل الحاكم في [علومه] هذا الحديث بهذه الحكاية، والغالب على الظن عدم صحتها وأنا أتهم بها أحمد بن حمدون القصار راوياها عن مسلم.

وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال في "النكت" (٧١٥/٢) : الحكاية صحيحة قد رواها غير الحاكم على الصحة من غير نكارة، وكذا رواها البيهقي عن الحاكم على الصواب كما سنوضحه.

لأن المنكر منها إنما هو قوله : "إن البخاري قال: لا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد المعلول". الواقع أن في الباب عدة أحاديث لا يخفى مثلها على البخاري.

والحق أن البخاري لم يعبر بهذه العبارة اهـ.

قال ابن الصلاح : ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف ، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل ، ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب ، والغفلة ، وسوء الحفظ ، ونحو ذلك من أنواع الجرح ، وسمى الترمذى النسخ علة من علل الحديث<sup>(١)</sup> :



---

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٩٣).

## الحديث المعل

خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتیش على قادر.	<b>الحديث المعل</b>
سبب غامض خفي قادر. فهو قادر في الراوي، وقد يقدح في الحديث وقد لا يقدح.	<b>تعريف العلة</b>
قال الحافظ ابن حجر : فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع معلوماً، ولا الحديث الذي راوه مجهول معلوماً أو ضعيف. وإنما يسمى معلوماً إذ آل أمره إلى شيء من ذلك مع كونه ظاهر السلامة من ذلك.	<b>هل يسمى الضعف الظاهر علة</b>
قد تقع في الإسناد وهو الأكثر، وقد تقع في المتن.	<b>مكان العلة</b>
١- جمع الطرق عن طريق تخریج الحديث . ٢- التفتیش عن نصوص النقاد في بيان العلل . ٣- النظر في أوجه الاختلاف والموازنة بينها.	<b>طرق الكشف عن العلة</b>
١-(الفرد) أي تفرد الراوي بالحديث و عدم متابعته . ٢- (المخالفة) أي مخالفة الراوي لغيره من الرواة . مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول ، أو وقف في المرفوع ، أو دخول حديث في حديث.	<b>قرائن وجود العلة في الحديث</b>
١- "العلل للإمام أحمد ٢- "علل الحديث" لابن أبي حاتم . ٣- "العلل للدارقطني.	<b>المؤلفات فيه</b>



## مَعْرِفَةُ الْمُضْطَرِبِ مِنَ الْحَدِيثِ

تعريفه :

هو الحديث الذي يروى من أوجه مختلفة متدافعه متفاوتة، على التساوي في الاختلاف من واحد أو أكثر<sup>(١)</sup>.

شرح التعريف :

(مختلفة) لأن يروي بعضهم الحديث موقوفاً و يرويه آخرون مرفوعاً.

(متدافعه متفاوتة) يعني يتعدد الجمع بينها ، فالاختلاف في رفع الحديث ووقفه مما يتعدد الجمع فيه ، بمعنى أن أحدهما خطأ ، وفي الحديث المضطرب لا نعرف أيهما الخطأ . ولو قدر أننا عرفنا الخطأ من الأوجه في حديث ما ، خرج بذلك عن حد المضطرب الاصطلاحي ، وأصبح شاذًا و نحو ذلك.

(على التساوي في الاختلاف) لأن يكون الذين رووه على الوجه الأول ثقات ، والذين رووه على الوجه الثاني ثقات مثلهم.

فالخلاصة : أن الأوجه متساوية و متكافئة من جهة الرواة ، ومختلفة ومتدافعه من جهة المروى.

(١) " الغاية في شرح الهدایة في علم الراویة " للحافظ السخاوي (ص/١٩٩).  
تنوعت عبارات أهل الاصطلاح في تعريف المضطرب ، وقد لخص السيوطي في " تدريب الراوی " (٣٠٢/١) أبرزها ، فقال: المضطرب: هو الذي يروى على أوجه مختلفة -من راو واحد مرتين ، أو أكثر ، أو من راو ثان ، أو رواة - (متقاربة).  
وعبارة ابن الصلاح (متساوية) ، وعبارة ابن جماعة (متقاومة) - باللواز والميم - أي ولا مرجح.

### مفهوم الاضطراب عند الأئمة النقاد :

اشتهر في الاصطلاح أن الاختلاف لا يسمى اضطراباً إلا إذا توفر فيه شرطان:

١ - استواء أوجه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قدم.

٢ - تعدد الجمع على قواعد المحدثين مع استواء الروايتين.

قال ابن الملقن : فإن رجحت إحدى الروايتين بحفظها أو كثرة صحبتها للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة ولا يكون مضطرباً ، وإنما يسمى مضطرباً عند تساويهما<sup>(١)</sup> اهـ.

لكن كثيراً ما يطلق أئمة الحديث ونقاده الاضطراب على الاختلاف إذا تعددت الطرق وتخالفت وآلت إلى ضعف الحديث ، ولو كان بعضها أرجح من بعض.

قال ابن حجر : الاضطراب هو الاختلاف الذي يؤثر قدحاً<sup>(٢)</sup>.

وقال الزركشي - متعقباً ابن الصلاح في قوله : إنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان - ، قال: كان ينبغي أن يقول وإنما يؤثر الاضطراب إذا تساوت ، وإلا فلا شك في الاضطراب عند الاختلاف تكافأ الرؤايات أم تفاوت<sup>(٣)</sup> اهـ.

(١) "المقنع في علوم الحديث" (١/٢٢١)، وانظر "المنهل الروي" (ص/٥٢)، و"تدريب الراوي" (١/٣٠٢).

(٢) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢/٧٧٣).

(٣) "النكت على ابن الصلاح" للزركشي (٢/٢٢٦).

وانظر شواهد إطلاق الاضطراب على الاختلاف حتى مع ترجيح أحد الأوجه في "سنن الترمذى" (رقم / ٥، ١٧، ٣١٧، ١١٧٧، ١٢٧٩، ١٣٨٥، ١٣٩٩).

مكان الاضطراب<sup>(١)</sup>:

- يقع الاضطراب في الإسناد غالباً.
- وقد يقع في المتن، لكن قل أن يسلم له مثال ليس للسند فيه مدخل.

مثاله :

ذكروا له أمثلة عديدة، وقل أن يسلم مثال له تنطبق فيه شروط الاضطراب التي استقر عليها الاصطلاح.

وما من حديث اختلف فيه إلا ويترجح -في نظر البعض- أحد الأوجه بمرجح ما، ومما ذكر من الأمثلة :

- حديث " شبنتي هود وأخواتها " ذكره ابن حجر وغيره، اختلف فيه على أبي إسحاق السبئي على اثنى عشر وجهًا.
- حديث رافع بن خديج قال نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً إذا كانت لأحدنا أرض أن يعطيها ببعض خراجها أو بدراهم وقال إذا كانت لأحدكم أرض فليمنحها أخاه أو ليزرعها».

قال أبو عيسى : حديث رافع فيه اضطراب يروى هذا الحديث عن رافع بن خديج عن عمومته ويروى عنه عن ظهير بن رافع وهو أحد عمومته وقد روى هذا الحديث عنه على روایات مختلفة.

- حديث أبي سعيد [الحدري] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام.

قال أبو عيسى : حديث أبي سعيد قد روي عن عبد العزيز بن محمد روایتين منهم من ذكره عن أبي سعيد ومنهم من لم يذكره.

(١) " التوضيح الأبهر " لحافظ السخاوي (ص/٥٦).

وهذا حديث فيه اضطراب . . . وكان رواية الشورى عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ أثبت وأصح مرسلًا.

**حکمه :**

الحديث المضطرب نوع من أنواع الحديث الضعيف، فالاضطراب موجب للضعف لإشعاره بعدم الضبط.

**المؤلفات في الحديث المضطرب:**

- ١ "المقترب في بيان المضطرب" للحافظ ابن حجر.
- ٢ "المقترب في بيان المضطرب" - تعريفه، قواعده، أمثلته، والرجال الموصوفون بالاضطراب. لأحمد بن عمر بازموش.



## الحديث المضطرب

تعريفه	<p>هو الحديث الذي يروى من أوجه مختلفة متدافعه متفاوتة ، على التساوي في الاختلاف من واحد أو أكثر</p>
<p>من صوره</p> <p>- يأتي راو (ثقة) فيروي الحديث (مرفوعاً).          - ويرويه (ثقة) آخر (موقوفاً).          فالأوجه مختلفة لا يمكن الجمع بينهما : فال الأول مرفع ، والثاني موقوف          والأوجه متساوية متكافئة في القوة لا يمكن الترجيح فيها :          الأول ثقة ، الثاني ثقة ، فهذا مضطرب في الاصطلاح .          لكن لو كان الأول ثقة حافظاً متقناً مثلاً ، و الثاني ثقة ، رجحنا          الأول ، وحكمنا على الثاني بالوهم.</p>	
<p>شرطه</p> <p>- تساوي أوجه الاختلاف بحيث :          ١- لا يمكن الجمع بينها .          ٢- وكذا لا يمكن الترجح فيها.</p>	
<p>مثاله</p> <p>- حديث " شيبتني هود وأخواتها " ذكره ابن حجر وغيره ، اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي على اثنى عشر وجهًا .          - حديث رافع بن خديج قال نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً إذا كانت لأحدنا أرض أن يعطيها ببعض خراجها أو بدرارهم وقال إذا كانت لأحدكم أرض فليمنحها أخاه أو ليزر عها .          قال أبو عيسى : حديث رافع فيه اضطراب يروى هذا الحديث عن رافع بن خديج عن عمومته ويروى عنه عن ظهير بن رافع وهو أحد عمومته وقد روى هذا الحديث عنه على روایات مختلفة.</p>	
<p>أقسامه</p> <p>١- يقع الاضطراب في الإسناد غالباً .          ٢- وقد يقع في المتن ، لكن قل أن يسلم له مثال ليس للسند فيه مدخل .</p>	

### المستوى الثالث

٢٢٣

حكمه	الحديث المضطرب نوع من أنواع الحديث الضعيف فالاضطراب موجب للضعف لإشعاره بعدم الضبط.
المؤلفات (مظانه)	١- "المقترب في بيان المضطرب" للحافظ ابن حجر . ٢- "المقترب في بيان المضطرب" - تعريفه، قواعده، أمثلته، والرجال الموصوفون بالاضطراب. لأحمد بن عمر بازمول.
تممة	١-(المضطرب) بالتعريف السابق قل أن يسلم له مثال تنطبق فيه شروط الاضطراب التي استقر عليها الاصطلاح. وقل أن يوجد اختلاف في حديث إلا ويترجح أحد الأوجه بمراجع ما. ٢-يقع في عمل أئمة الحديث وصف الحديث بالاضطراب إذا تعددت الطرق وتخالفت وألت إلى ضعف الحديث ، ولو كان بعضها أرجح من بعض. قال الزركشي -متعقبًاً ابن الصلاح- : كان ينبغي أن يقول وإنما يؤثر الاضطراب إذا تساوت ، وإلا فلا شك في الاضطراب عند الاختلاف تكافأت الروايات أم تفاوتت.



## مَعْرِفَةُ الْمُدْرَجِ فِي الْحَدِيثِ

تعريفه :

تغيير سياق الإسناد، أو دمج موقوف بمرفوع بلا تمييز<sup>(١)</sup>.

شرح التعريف :

هذا التعريف يشمل الإدراج في المتن و الإسناد :

- ١ - قوله : (تغيير سياق الإسناد) هو مدرج الإسناد، وتغيير سياق الإسناد له صور أربع ستأتي ذكرها.  
٢ - قوله : (دمج موقوف بمرفوع بلا تمييز) هو مدرج المتن، والمقصود إدخال (الموقوف) وهو كلام الصحابي أو من دونه ضمن (المرفوع) وهو كلام النبي ﷺ، دون تمييز بينهما، فينسب الكلام كله للنبي ﷺ.

أقسام المدرج :

الأول : مدرج السنن، ويأتي على صور :

- ١ - جمع حديثين بإسنادين عن راوٍ وجعلها في إسناد واحد.
- ٢ - أن يدرج الرواية بعض حديث مسند في حديث غيره.
- ٣ - جمع الاختلاف الواقع في السنن لمتن معين في إسناد واحد .
- ٤ - أن لا يذكر المحدث متن الحديث بل يسوق الإسناد ثم يقف ويدرك كلاماً من عنده فيدرج في هذا الإسناد.

الثاني : مدرج المتن :

هو دمج موقوف بمرفوع بلا تمييز.

والإدراج في المتن هو الأشهر، وقد اقتصر جمع من الحفاظ في الكلام في

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١١٤).

الدرج على مدرج المتن.

قال الذهبي : هي ألفاظ تقع من بعض الرواية ، متصلة بالمتن ، لا يبين للسامع إلا أنها من صلب الحديث<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب البيقونية :

والدرجات في الحديث ما أتت من بعض ألفاظ الرواية اتصلت وأما الحافظ ابن الصلاح فقد ذكر صوراً أربع للحديث المدرج : واحدة في المتن ، وثلاث في السند ، دون أن يفصل بينها في التسمية<sup>(٢)</sup>.

**مكان الإدراج في المتن، وأمثلته<sup>(٣)</sup> :**

١- المدرج في أول الحديث ، وهو نادر جداً ،

مثاله : حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ "أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار".

وذلك أن قوله : (اسبغوا الوضوء) من كلام أبي هريرة.

وقوله (ويل للأعقاب من النار) من كلام النبي ﷺ .

قال ابن حجر : قوله : "أسبغوا الوضوء" قد ثبت من كلام النبي ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو في "الصحيح"

وقال ابن حجر : فتشتت ما جمعه الخطيب في المدرج و ما زدت عليه منه فلم أجده مثلاً آخر إلا ما جاء في بعض طرق حديث بصرة.

(١) "الموقفة" للذهبي (ص/٥٣).

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٩٥).

(٣) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢/٨١١-٨٣٧).

## الواضح في مصطلح الحديث

### ٢- المدرج في أثناء الحديث، وهو قليل :

مثاله : حديث عروة، عن عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي في قولها فيه: " وكان يخلو بغار حراء فتحنث فيه - وهو التعبد- الليلي ذوات العدد... ".  
فإن قوله : " وهو التعبد" من كلام الزهري.

- وكذلك حديث مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه  
قال : " إن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر - وهو غير محرم -  
فقيل له : إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال ﷺ : " أقتلوه ".  
قوله : " وهو غير محرم" من كلام الزهري أدرج في الحديث.

وقد رواه أصحاب الموطأ بدون هذه الزيادة، وبين بعضهم أنها كلام  
الزهري.

### ٣- المدرج في آخر الحديث، وهو الأكثر :

فمنه حديث (عد الأسماء الحسنی) رواه الترمذی ، واستغربه من طريق  
الولید بن مسلم ، عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .  
فإن الحديث الصحيح من طريق شعبة عن أبي الزناد دون ذكر الأسماء .  
فأما سياق الأسماء فيقال : إنها مدرجة من كلام الولید بن مسلم .

#### طريق معرفة المدرج في المتن<sup>(١)</sup> :

##### ١- استحالة إضافته للنبي ﷺ .

كحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " للعبد المملوك أجران ،

---

(١) " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر (٨١٢/٢)، و " نزهة النظر " له (ص / ١١٦).

والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أبي لأحببت أن أموت وأنا مملوك". رواه البخاري

آخر الحديث لا يجوز أن يكون من قول النبي ﷺ إذ يمتنع عليه أن يتمنى أن يصير مملوكاً.

وأيضاً فلم يكن له أم يبرها، بل هذا من قول أبي هريرة رضي الله عنه أدرج في المتن.

## ٢- أن يصرح الصحابي بالفصل بين الحديث والمدرج فيه،

مثاله : حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ :

"من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة" ، " ومن مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار" .

جاء في رواية أخرى : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من جعل الله عز وجل ندأ دخل النار" وأخرى أقولها - ولم أسمعها منه ﷺ " من مات لا يجعل الله ندأ دخله الجنة" .

## ٣- أن يصرح الراوي، أو بعض الأئمة المطلعين بقائله.

قال ابن حجر : والحكم على هذا القسم الثالث بالإدراج يكون بحسب غلبة ظن المحدث الحافظ الناقد، ولا يوجب القطع بذلك خلاف القسمين الأولين، وأكثر هذا الثالث يقع تفسيراً لبعض الألفاظ الواقعة في الحديث كما في أحاديث الشغار والمحاقلة والمزابنة، والأمر في ذلك سهل لأنه إن ثبت رفعه فذاك وإلا فالراوي أعرف بتفسير ما روی من غيره اهـ.

### أنواع الإدراج في المتن وأسبابه<sup>(١)</sup> :

- ١ (تفسير غريب) وهو الأكثر كحديث النهي عن نكاح الشugar والنهي عن المحاقلة والمزاينة ونظائرها.
- ٢ (استنباط حكم) من الأحكام من الحديث، فيضاف للخبر خطأً، مثل ما ذكره من حديث ابن مسعود في التشهد، فإنه استنبط من الخبر أنه إذا فرغ من التشهد فقد خرج من الصلاة، فقال ذلك، فظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر فنقله مدرجاً فيه
- ٣ (كلام مستقل) وربما يكون حديثاً آخر، كأسبغوا الوضوء.

### حكم الحديث المدرج :

المدرج نوع من أنواع الحديث الضعيف (المعلول)

### المصنفات فيه :

- ١ (الفصل للوصل المدرج في النقل) للخطيب البغدادي، وهو مطبوع.
  - ٢ (تقرير المنهج بترتيب المدرج)، لابن حجر.
- قال ابن حجر : لخصت [أي كتاب الخطيب] وزدت فيه قدر ما ذكر مرتبين.
- ٣ (المدرج إلى المدرج)، للسيوطني، وهو مطبوع.



(١) "فتح المغيث" للسخاوي (١/٢٩٧)، و"النكت الوفية" للبقاعي (١/٥٣٦).  
و"فتح الباقي" للأنصاري (١/٢٧٦).

## الحديث المدرج

<p>تعريفه تعويذة من الإسناد، أو دمج موقوف بمعرفه بلا تمييز . هذا التعريف يشمل الإدراج في المتن والإسناد .</p>	<p><b>تعريفه</b></p>
<p><b>١ - مدرج السنن</b></p>	<p>(تعويذة من الإسناد)</p>
<p>١- جمع حديثين بإسنادين عن راوٍ وجعلها في إسناد واحد .          ٢- أن يدرج الرواية بعض حديث مسند في حديث غيره .          ٣- جمع الاختلاف في السنن لمتن معين في إسناد واحد .          ٤- أن لا يذكر المحدث متن الحديث بل يسوق الإسناد ثم يقف ويدرك كلاماً من عنده فيدرج في هذا الإسناد .</p>	<p><b>صورة</b></p>
<p><b>٢ - مدرج المتن</b></p>	<p>هو عبارة عن (دمج موقوف بمعرفه بلا تمييز). و الإدراج في المتن هو الأشهر ، وقد اقتصر جمع من أهل الاصطلاح في الكلام في المدرج على مدرج المتن .</p>
<p>يقع في : أول المتن ، وفي أثنائه ، وفي آخره وهو الأكثر .</p>	<p><b>تعريفه</b> <b>مكانه</b></p>
<p>حديث «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار». فقوله: «أسبغوا الوضوء»، مدرج من قول أبي هريرة، كما بين في رواية البخاري، عن آدم، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: «أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: ويل للأعقاب من النار». وهذا مثال للإدراج في أول المتن، قال السخاوي: وهو نادر جداً، حتى قال شيخنا: إنه لم يوجد غيره ...</p>	<p><b>مثاله</b></p>
<p>١- استحالة إضافته للنبي ﷺ .          ٢- أن يصرح الصحابي بالفصل بين الحديث والمدرج فيه.          ٣- أن يصرح الرواية، أو بعض الأئمة المطلعين بقائله.</p>	<p><b>طرق معرفة الإدراج</b></p>

١- تفسير غريب كحديث الشغار . ٢- استباط حكم . ٣- كلام مستقل ، وقد يكون حديثاً آخر .	<b>أنواع الإدراجه وأسبابه</b>
الحديث المدرج نوع من أنواع الحديث الضعيف	<b>حكمه</b>
١- (الفصل للوصل المدرج في النقل) للخطيب البغدادي ٢- (تقريب المنهج بترتيب المدرج)، لابن حجر. وقال : لخصت[كتاب الخطيب] وزدت فيه قدر ما ذكر مرتين ٣- (المدرج إلى المدرج)، للسيوطى .	<b>المؤلفات فيه</b>



## مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمُوْضُوعِ

تعريفه :

هو الكذب المختلق المصنوع على النبي ﷺ

قال السخاوي : وجيء في تعريفه بهذه الألفاظ الثلاثة المتقاربة للتأكد في التنفير منه<sup>(١)</sup>.

### ألقاب الحديث الموضوع<sup>(٢)</sup>:

(موضوع) و (باطل)، و (كذب)، و (مصنوع)، و (مختلق)

قال البقاعي : هذه الأوصاف بعض الألفاظ التي يطلقونها على الموضوع، وتوجد في عباراتهم: (هذا مما عملت يداه)، ونحو هذا<sup>(٣)</sup>.

- أما قولهم : (ليس له أصل، أو لا أصل له) :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية معناه : ليس له إسناد<sup>(٤)</sup>. اهـ

وهذا عند الإطلاق، أما عند التقييد براوٍ فيراد به عدم المتابعة لهذه الرواية.

قال العقيلي في الضعفاء في ترجمة ثابت بن موسى : حديث باطل لا أصل له ولا يتبعه عليه ثقة.

(١) "التقريب والتبسيير" للنووي (ص/٤٦)، و "فتح المغيث" للسخاوي (١/٣١٠)، و

"النكت الوفية" للبقاعي (١/٥٣٦)، و "فتح الباقي" للأنصارى (١/٢٧٦).

(٢) "التوضيح الأبهى" للسخاوي (ص/٥٧).

(٣) "النكت الوفية" للبقاعي (١/٥٤٦)، قالها في الألقاب الثلاثة الأخيرة الواردة في التعريف.

(٤) "تدريب الراوي" للسيوطى (١/٣٥٠).

قال ابن عراق: فاستفينا من هذا أن الحفاظ الذين ذكرهم العلائي [كالإمام أحمد وعلي بن المديني ويحيى بن معين .. وأضربا لهم إذا قال أحدهم في حديث (لا أعرفه) أو (لا أصل له) كفى ذلك في الحكم عليه بالوضع والله أعلم<sup>(١)</sup>.

### - المراد بقولهم : (لا يصح) :

قال الزركشي: "بين قولنا (موضوع)، وقولنا (لا يصح) بون كثير، فإن الوضع إثبات الكذب والأخلاق، وقولنا لا يصح لا يلزم منه إثبات العدم، وإنما هو إخبار عن عدم الثبوت وفرق بين الأمرين<sup>(٢)</sup>.

### - حكم الكذب على النبي ﷺ :

حرام بالإجماع، واتفقوا على أن تعمد الكذب على النبي ﷺ من الكبائر، وبالغ الجويني فكر من تعمد الكذب على النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

### - رتبة الحديث الموضوع و حكم روایته :

الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة، ولا تحل روایته لأحد علم حالة في أي معنى كان إلا مقرؤناً ببيان وضعه، لقوله ﷺ: "من حدث عنني بحدث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" ، أخرجه مسلم<sup>(٤)</sup>.

### - دواعي الوضع في الحديث<sup>(٥)</sup> :

#### ١ - عدم الدين كالزنادقة.

(١) "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضوعة" لابن عراق (٨/١).

(٢) "النكت على ابن الصلاح" للزركشي (٢٨٣/٢).

(٣) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١١١).

(٤) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١١٢).

(٥) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١١١).

-٢ غلبة الجهل كبعض الزهاد المتعبدين.

-٣ فرط العصبية، كبعض المقلدين.

-٤ اتباع هوى بعض الرؤساء.

-٥ الإغراب لقصد الاشتهر.

- طريق معرفة الكذب<sup>(١)</sup> :

-١ بإقرار الواضع، كما حصل لنوح بن أبي مريم في إقراره بوضع الحديث الطويل في فضائل القرآن.

-٢ ما ينزل منزلة الإقرار، لأن يحدث عن رجل لم يدركه، ويعرف ذلك بالتاريخ.

- القرائن التي يدرك بها الوضع :

-١ ما يؤخذ من حال الراوي<sup>(٢)</sup>.

مثاله : ما وقع لمؤمن بن أحمد - أحد الوضاعين - حين ذكر بحضرته الخلاف في كون الحسن سمع من أبي هريرة أو لا.

قام فساق في الحال إسناداً إلى النبي ﷺ أنه قال: سمع الحسن من أبي هريرة !

وكما وقع لغياث بن إبراهيم، حيث دخل على المهدى فوجده يلعب بالحمام؛ فساق في الحال إسناداً إلى النبي ﷺ، أنه قال: "لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح"، فزاد في الحديث: "أو جناح" ؟ فعرف المهدى أنه كذب لأجله، فأمر بذبح الحمام.

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٠٨).

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٠٩).

**٢- ما يؤخذ من حال المروي<sup>(١)</sup>.**

كأن يكون الحديث المروي مناقضاً :

- أ- لنص القرآن ،
- ب- أو السنة المتواترة ،
- ج- أو الإجماع القطعي ،
- د- أو صريح العقل ، حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل.

**- أصل الأحاديث الموضوقة<sup>(٢)</sup> :**

- ١- تارة يخترعه الواضح.
- ٢- وتارة يأخذ كلام غيره: كبعض السلف الصالح، أو قدماء الحكماء، أو الإسرائييليات.
- ٣- أو يأخذ حديثاً ضعيف الإسناد فيركب له إسناداً صحيحاً ليروج.

**- المؤلفات في الحديث الموضوقة :**

- ١- "الموضوعات" لابن الجوزي.
- ٢- "تنزيه الشريعة المرفوعة، عن الأحاديث الشنية والموضوعة" لابن عراق.
- ٣- "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوقة" للشوكاني.
- ٤- "الوضع في الحديث" في مجلدات ثلاث، د. عمر بن حسن فلاتة، وحقه أن يسمى (موسوعة الوضع والوضاعين) فقد أتى فيه بكل ما يتعلق بمباحث (الحديث الموضوقة).

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١١٠)، وهذا يدخل فيما يعرف في الاصطلاح بـ(نقد المتنون)، وقد استوعب الكلام على هذا الأمر وغيره من مباحث الحديث الموضوع الدكتور عمر بن حسن فلاتة رحمه الله في كتابه "الوضع في الحديث" في مجلدات ثلاث (١٤٠٠ صفحة)، ويعده أوسع وأفضل من تكلم على الحديث الموضوع وبماحثه.

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١١٠).

## الحديث الموضوع

تعريفه	هو الكذب المخالق المصنوع على النبي ﷺ.
الأقارب الحديث الموضوع	(موضوع) و (باطل)، و (كذب)، و (مصنوع)، و (مخالق)
حكم الوضع	حرام بالإجماع، واتفقوا على أنه من الكبائر، وبالغ الجويني فكفر من تعمد الكذب على النبي ﷺ.
رتبة الحديث الموضوع، وحكم روايته	الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة، ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقررناً ببيان وضعه والحكم على حديث الكذاب بالوضع إنما هو بطريق الظن الغالب، لا بالقطع، إذ قد يصدق الكذوب، لكن للنقد ملكرة قوية يميزون بها ذلك.
داعي الوضع في الحديث	١- عدم الدين كالزنادقة . ٢- غلبة الجهل كبعض الزهاد المتعبدين . ٣- فرط العصبية، كبعض المقلدين . ٤- اتباع هوى بعض الرؤساء . ٥- الإغراب لقصد الاشتهاز.
كيفية معرفة الوضع	١- بقرار الواضع، كما حصل لنوح بن أبي مريم في إقراره بوضع الحديث الطويل في فضائل القرآن . ٢- ما ينزل منزلة الإقرار، لأن يحدث عن رجل لم يدركه، ويعرف ذلك بالتاريخ.
القرائن التي يدرك بها الوضع	١- ما يؤخذ من حال الرواية، كما وقع للخلفية المهدى مع غياث بن إبراهيم في روايته لحديث (لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر) . ٢- ما يؤخذ من حال المروي، لأن يكون المروي مناقضاً لنص القرآن، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي.

## الواضح في مصطلح الحديث

### أصل الأحاديث الموضوعة

- ١- تارة يخترعه الواضع .
- ٢- وتارة يأخذ كلام غيره: بعض السلف الصالح ، أو قدماء الحكماء ، أو الإسرائيليات .
- ٣- أو يأخذ حديثاً ضعيف الإسناد فيركب له إسناداً صحيحاً ليروج.

### المؤلفات فيه

- ١ - "الموضوعات" لابن الجوزي .
- ٢ - "تنزيه الشريعة المعرفة" لابن عراق .
- ٣ - "الفوائد المجموعة" للشوكتاني.



## مَعْرِفَةُ الْمَقْلُوبِ<sup>(١)</sup>

تعريفه :

المقلوب مشتق من القلب، وهو تبديل شيء بأخر<sup>(٢)</sup>.

### أقسام الحديث المقلوب :

#### (١) - القسم الأول : المقلوب في السند.

وهو : تغيير من يعرف برواية ما بغيره عمداً أو سهواً<sup>(٣)</sup>.

فيدخل فيه إبدال راو أو أكثر من راو حتى الإسناد كله.

ومالمقلوب في السند هو الأشهر والأكثر وقوعاً، ولذا اقتصر عليه جمع من أهل الاصطلاح كابن الصلاح وجماعة ممن تابعه.

قال السخاوي : وقسموا أي : أهل الحديث المقلوب السندي خاصة لكونه الأكثر، كاقتصرهم في الموضوع على المتنى ; لكونه الأهم<sup>(٤)</sup>.

### أنواع المقلوب في السند :

-١- أن يكون الحديث مشهوراً براو فيجعل مكانه راو آخر في طبقته كحديث مشهور بـ(سالم عن ابن عمر)، فيبدل بـ(نافع عن ابن عمر).

-٢- تبديل إسناد متن بإسناد متن آخر، وتبدل إسناد هذا المتن بالإسناد الأول،

(١) "علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٠١)، و "نזהة النظر" للحافظ ابن حجر (ص/١١٦)، و "النكت على ابن الصلاح" له (٨٦٤/٢)- وأطال فيه ابن حجر، و "فتح المغیث" للسخاوي (٣٣٨/١).

(٢) "فتح الباقي" للأنصاري (٢٩٧/١).

(٣) "فتح المغیث" للسخاوي (٣٣٥/١).

(٤) "فتح المغیث" للسخاوي (٣٣٦/١).

وإنما يفعل ذلك لقصد الكشف عن حال المحدث

مثاله : ما وقع لأهل بغداد مع إمام الفن البخاري لما قدم عليهم جمعوا له مائة حديث وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر وألقوا ذلك عليه فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل<sup>(١)</sup>.

-٣- القلب في الأسماء : كمرة بن كعب و كعب بن مرة ، لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر.

#### أسباب القلب في الإسناد<sup>(٢)</sup> :

١- يقع عمداً لمقصد़ين :

أ- قصد الإغراب ، ومنه ما كان متنه مشهوراً براوِ فيبدل بنظيره في الطبقة . فممن كان يفعل ذلك عمداً لقصد الإغراب على سبيل الكذب : حماد

بن عمرو النصبي وهو من المذكورين بالوضع.

ب- قصد الامتحان ، ومنه قلب سند تام لمتن آخر ، كما وقع للبخاري . وممن كان يفعل ذلك لقصد الامتحان شعبة ، فإن أطاعه الراوي على القلب عرف أنه غير حافظ وإن خالفه عرف أنه ضابط.

وممن فعل ذلك يحيى بن معين مع أبي نعيم الفضل بن دكين بحضوره أحمد ابن حنبل في القصة المشهورة حين رجعوا من رحلتهما من اليمن.

(١) " شرح العراقي لألفيته " (١/٣٢١)، و " النكت على ابن الصلاح " للزركشي (٢/٣٠٤) ولابن حجر (٢/٨٦٧)، و "فتح المغيث" للسخاوي (١/٣٣٨)، وفي إسنادها جهالة مغتفرة، قال الحافظ السخاوي: ولا يضر جهالة شيخوخ ابن عدي فيها؛ فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم.

(٢) " نزهة النظر" لابن حجر (ص/١١٨)، و "فتح المغيث" للسخاوي (١/٣٣٥).

قال الحافظ ابن حجر : وشرطه أن لا يستمر عليه ، بل ينتهي بانتهاء الحاجة.

## ٢- يقع سهوًّا وغلطًا :

الغالط في التقديم والتأخير في الأسماء كالوليد بن مسلم ، يجعل مسلم بن الوليد.

### حكم المقلوب في السنده :

- ١- إن وقع (غلطًا) فهو من المقلوب ، أو المعلل<sup>(١)</sup> وهو نوع من الضعيف.
- ٢- ولا يجوز تعمد القلب إلا لقصد (الاختبار) في الحفظ ، وشرطه أن لا يستمر عليه ، بل ينتهي بانتهاء الحاجة.
- ٣- وإذا فعل لقصد (الإغراب) فلا يجوز قطعًا وهو من أقسام الحديث الموضوع.

**خلاصة حكمه :** لا يجوز إلا لقصد الاختبار في الحفظ ثم يرجع المقلوب إلى ما كان عليه ، وإذا فعل لقصد الإغراب فلا يجوز قطعًا.

### العلاقة بين المقلوب وسرقة الحديث :

قال الذهبي : ومن تعمد ذلك وركب متنًا على إسناد ليس له ، فهو سارق الحديث ، وهو الذي يقال في حقه : فلان يسرق الحديث. ومن ذلك أن يسرق حديثًا ما سمعه ، فيدعى سماعيه من رجل.

وإن سرق فأتى بإسناد ضعيف لمتن لم يثبت سنته ، فهو أخف جرمًا من سرق حديثًا لم يصح متنه ، وركب له إسنادًا صحيحًا ، فإن هذا نوع من الوضع والافتراء ، فإن كان ذلك في متون الحلال والحرام ، فهو أعظم إثماً وقد تبوا بيته

(١) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/١١٨).

في جهنم<sup>(١)</sup>.

**(٢) - القسم الثاني : المقلوب في المتن<sup>(٢)</sup>.**

حقيقة أن يعطى أحد الشيئين ما اشتهر لآخر.

**مثاله :**

أمثلته في المتن قليلة<sup>(٣)</sup>، ومنها :

- حديث : (حتى لا تعلم شمالك ما تنفق يمينه).

فإنه جاء مقلوباً بلفظ : حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شمالك.

- حديث عائشة مرفوعاً : أن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال.

فهو مقلوب إذ الصحيح في لفظه عن عائشة : (أن بلالاً يؤذن بليل).

**المؤلفات في الحديث المقلوب :**

**١** - "راغب الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب" للخطيب البغدادي، وهو خاص ببعض صور المقلوب في السند كما هو ظاهر.

**٢** - "جلاء القلوب في معرفة المقلوب" للحافظ ابن حجر.

**٣** - جزء في "مقلوب المتن" للجلال ابن البلقيني.

قال السخاوي : وما اعنى بجمعه (أي مقلوب المتن) بل ولا بالإشارة إليه إلا أفراد منهم من المتأخرین الجلال ابن البلقيني في جزء مفرد ونظمها في أبيات<sup>(٤)</sup>.

(١) "الموقفة" للذهبی (ص/٦٠).

(٢) "فتح المغيث" للسخاوي (٣٤٥/١).

(٣) "فتح المغيث" للسخاوي (٣٤٥/١).

(٤) "فتح المغيث" للسخاوي (٣٤٥/١).

نتمة :

قال ابن حجر : كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللاً أو شاذًا؛ لأنَّه إنما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها البعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف فصار المقلوب أخص من المعلل والشاذ والله أعلم<sup>(١)</sup>.



---

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢٠٩/١).

## الحديث المقلوب

المقلوب : مشتق من القلب ، وهو تبديل شيء بآخر ، وهو قسمان	
١- المقلوب في السند	
<p>تغیر من یعرف برواية ما بغیره عمداً أو سهواً . وهو الأكثر والأشهر ، وقد اقتصر عليه جمع من أهل الاصطلاح منهم ابن الصلاح وجماعة من تابعة</p>	<p>تعريف المقلوب في السنن</p>
<p>١- القلب عمداً ، له سببان : أ- قصد الإغراب ، ومنه ما كان متنه مشهوراً براو فيبدل بنظيره في الطبقة . ب- قصد الامتحان ، ومنه قلب سند تام لمتن آخر ، كما وقع للبخاري . ٢- يقع سهواً و غلطاً لنقص الحفظ : الغالط في التقديم والتأخير في الأسماء كالوليد بن مسلم ، يجعل مسلم بن الوليد .</p>	<p>أسباب القلب في السنن</p>
<p>١- إن وقع غلطاً فهو من أنواع الضعف . ٢- ولا يجوز تعمد القلب إلا لقصد (الاختبار) في الحفظ وشرطه أن لا يستمر عليه ، بل يتنهى بانتهاء الحاجة . ٣- وإذا فعل لقصد (الإغراب) فلا يجوز قطعاً وهو من أنواع الحديث الموضوع .</p>	<p>حكم القلب في السنن</p>
<p>١- أن يكون الحديث مشهوراً براو فيجعل مكانه آخر في ك الحديث مشهور بسالم عن ابن عمر فيبدل بنافع . ٢- تبديل إسناد متن بإسناد متن آخر ، كما وقع للإمام البخاري مع أهل بغداد . ٣- القلب في الأسماء : كمرة بن كعب و كعب بن مرة . وقد اقتصر ابن الصلاح على الأول و الثاني .</p>	<p>أنواع المقلوب في السنن</p>

## ٢- المقلوب في المتن

تعريفه	حقيقة أن يعطى أحد الشيئين ما اشتهر لآخر.
<p>وأمثلته قليلة منها :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- كحديث : (حتى لا تعلم شمالك ما تنفق يمينه). فإنه جاء مقلوباً بلفظ : (حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شمالك) .</li> <li>- حديث عائشة مرفوعاً : أن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال. فهو مقلوب إذ الصحيح في لفظه عن عائشة : أن بلال يؤذن بليل.</li> </ul>	<p>مثاله</p>
<p>المؤلفات في الحديث المقلوب</p> <p>١- رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب للخطيب البغدادي، وهو خاص ببعض صور المقلوب في السند كما هو ظاهر .</p> <p>٢- جلاء القلوب في معرفة المقلوب للحافظ ابن حجر.</p> <p>٣- جزء في " مقلوب المتن " للجلال ابن البلقيسي .</p> <p>قال السخاوي : وما اعنى بجمعه (أي مقلوب المتن) بل ولا بالإشارة إليه إلا أفراد منهم من المتأخرین الجلال ابن البلقيسي في جزء مفرد ونظمها في أبيات.</p>	



## المستوى الرابع

- ١- **الثالث والعشرون** : مَعْرِفَةٌ صِفَةٌ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ، وَمَنْ تُرَدُّ رِوَايَتُهُ
- ٢- **الرابع والثلاثون** : مَعْرِفَةٌ نَاسِخٍ لِلْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ.
- ٣- **الثاني والثلاثون** : مَعْرِفَةٌ غَرِيبٍ لِلْحَدِيثِ.
- ٤- **السادس والثلاثون** : مَعْرِفَةٌ مُخْتَلِفٍ لِلْحَدِيثِ.
- ٥- **التاسع والخمسون** : مَعْرِفَةٌ لِلْمُبْهَمَاتِ.
- ٦- (من الزوائد على ابن الصلاح) : مَعْرِفَةٌ تَوَارِيخِ الْمُتُونِ.
- ٧- **الحادي والستون** : مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ مِنَ الرُّوَاةِ.
- ٨- **النَّوْعُ الثَّانِي والستون** : مَعْرِفَةٌ مَنْ اخْتَلطَ مِنَ الثَّقَاتِ.
- ٩- (من الزوائد على ابن الصلاح) : مَعْرِفَةٌ لِأَسْبَابِ الْحَدِيثِ.



## مَعْرِفَةٌ صِفَةٌ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ، وَمَنْ تُرَدُّ

هذا النوع هو الثالث والعشرون من أنواع علوم الحديث في " مقدمة ابن الصلاح " ، ويعتبر من أهم أنواع علوم الحديث.

ولأهمية أفرد بعلم مستقل عرف بـ (علم الجرح والتعديل) وكذا أفرد بمصنفات مستقلة ، وببعضهم يسميه (علم الرجال) ، وسمى (علم الرجال) أوسع كما سيأتي .

- ينقسم (علم الرجال) إلى ثلاثة أقسام هي :

- ١ بيان العدالة والضبط ، وألفاظ ومراتب التجريح والتعديل.
- ٢ معرفة أقسام الرواية ، ومصادر تراجمهم.
- ٣ معرفة أئمة الجرح و التعديل ومناهجهم.

وأهل الاصطلاح يقتصرن كلامهم في نوع (معرفة صفة من قبل روایته و ترد ) على الأول وهو (علم الجرح والتعديل) ، ويتكلمون على الباقي في مواضع أخرى .

فـ(علم الجرح والتعديل) هو علم يبحث فيه عن جرح الرواية وتعديلهم ، بألفاظ مخصوصة ، وعن مراتب تلك الألفاظ .

وهذا العلم من فروع علم رجال الأحاديث ، ولم يذكره أحد من أصحاب الموضوعات مع أنه فرع عظيم ، والكلام في الرجال جرحًا وتعديلًا ثابت عن رسول الله ﷺ ، ثم عن كثير من الصحابة والتابعين ، فمن بعدهم ، وجوز ذلك تورعاً وصوناً للشريعة لا طعناً في الناس .

وكما جاز الجرح في الشهود ، جاز في الرواية ، والتثبت في أمر الدين أولى

من التثبت في الحقوق والأموال، فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك<sup>(١)</sup>.

### صفة من تقبل روایته

الراوي المقبول هو ما اجتمع فيه وصفان<sup>(٢)</sup> :

١ - العدالة . ٢ - الضبط<sup>(٣)</sup> .

وتفصيله :

١ - أن يكون مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة<sup>(٤)</sup>، وهذا هو (العدل).

٢ - متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه، وهذا هو (الضبط).

والعدالة والضبط شرطان من شروط الحديث الصحيح الخامسة، وهي :

١ - عدالة الراوي. ٢ - تمام ضبطه. ٣ - اتصال السند. ٤ - السلامة من الشذوذ. ٥ - السلامة من العلة.

ويعبر أهل الحديث عن الراوي (العدل الضابط) بعبارة (ثقة)، فإن حف

(١) كشف الظنون " (٥٨٢/١)" (١/٥٨٢) و نقله العلامة المعلمي في مقدمة " الجرح والتعديل".

(٢) مقدمة ابن الصلاح " (ص/١٠٤)" ، و " توضيح الأفكار " للصنعاني (٢/٨٦).

(٣) قيد الحافظ ابن حجر في " النخبة " وشرحها (الضبط) بـ(التام) وهذا جار على حد الحديث الصحيح، لكن الكلام هنا على المقبول وهو أوسع، قال الصناعي في " توضيح الأفكار " (٢/٨٧): وغير خاف عليك أن كلامهم هنا في شروط من تقبل روایته أعم من أن يكون حديثه صحيحاً لذاته أو لغيره أو حسناً فلذا تركوا التقييد هنا بالتمام ليعم.


(٤) سيأتي بيان الفرق بين العدالة في الرواية و العدالة في الشهادة.

ضبطه أي نقص عبروا بـ(صدق).

### - سبب اشتراط العدالة والضبط لقبول خبر الراوي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : الخطأ في الخبر يقع من الراوي إما عمداً أو سهواً؛ ولهذا اشترط في الراوي :

- ١- العدالة لأنمن من تعمد الكذب.
- ٢- والحفظ والتيقظ لأنمن من السهو<sup>(١)</sup>.



ولنضرب لذلك مثلاً يقرب الأمر ويزيده وضوحاً :

مقاييس الحكم على الطالب في دراسته أمران :

الأول : (العدالة)، وهو ما يعبر عنه (بالسلوك) في الشهادة الدراسية.

الثاني : (الضبط)، ويمثله درجات الطالب في مواد الدراسة.

ولا يمكن للطالب أن يتجاوز المرحلة الدراسية حتى يحقق (السلوك الواجب) وأدنى درجات القبول في (ضبط المواد)

وكما هو متقرر في ضوابط التعليم فإن (السلوك) أهم من (الضبط)، فلا

(١) "مجمع الفتاوى" (١٨/٤٥).

يقبل النقص في (السلوك الواجب) وإن قل، ويتجاوز عن النقص اليسير في (ضبط الموارد وحفظها)

وكذلك الشأن في مقياس الحكم في قبول رواة الحديث لابد من تحقق صفتين في الراوي، وهما : (العدالة) و(الضبط).

### أولاً: مبحث العدالة، وفيه مسائل:

#### ١- تعريف العدالة :

عرفوا العدالة بأنها ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمرءة، والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة<sup>(١)</sup>.

وهذا التعريف مأخوذ من تعريف الأصوليين و الفقهاء للعدالة في الشهادة.

والتحقيق أن العدالة في الرواية تختلف عن العدالة في الشهادة

والعدالة في الرواية : هي الصدق والأمانة<sup>(٢)</sup>

قال الحافظ ابن حجر : إنه لا أثر للتضعيف مع الصدق والضبط انتهى

وقال الصناعي : وإذا عرفت هذا اتضح لك ما في رسم الصحيح والحسن

من الاختلال حيث أخذوا عدالة الراوي شرطاً فيهما وفسروا العدالة بما لا بدعة

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/٦٩)، و "فتح المعیث" للسخاوي (٢/٦).

(٢) ينظر "المسودة" لآل تيمية (ص/٢٣٨)، و "ثمرات النظر" للصناعي في تحقيق مسألة العدالة، ومقدمة "التنكيل" للمعلمي.

قال الصناعي في "توضيح الأفكار" (٨٦/٢) منتقداً تعريف العدالة عند الفقهاء والأصوليين و طوائف من أهل الاصطلاح، قال: واعلم أنه قد بحثنا في هذا الرسم في رسالتنا ثمرات النظر في علم الآخر وبيننا فساده وحققتنا الحق في حقيقتها وكذلك في حاشيتنا منحة الغفار على ضوء النهار وبيننا أن هذا الرسم لا دليل عليه وأنه لا يتم الرسم إلا في حق المعصومين.

معه ووصلوا إلى محل التصحیح والتحسین فحكموا على أحادیث المبتدعة بهما ، وقد أطبقت على تلك الشريطة کتب أصول الحديث وکتب أصول الفقه<sup>(١)</sup>

### ٢- بم تثبت عدالة الراوی<sup>(٢)</sup>.

ثبت عدالة الراوی بما يأتي :

أ- (تنصیص معدّل واحد عارف) على عدالته ، وقد اشتهر لدى طائفة من علماء الاصطلاح أنه لابد من (معدلين اثنين) ، والصحيح أنه يكفي قول معدّل واحد عارف بأسباب الجرح والتعديل<sup>(٣)</sup> .

قال الحافظ ابن حجر : تقبل التزكية من عارف بأسبابها ، لا من غير عارف ؛ لئلا يزكي بمجرد ما ظهر له ابتداء ، من غير ممارسة واختبار ، ولو كانت التزكية صادرة من مزك واحد ، على الأصح ، خلافاً لمن شرط أنها لا تقبل إلا من اثنين ؛ إلحاقاً لها بالشهادة ، في الأصح ، أيضاً<sup>(٤)</sup>

ب- (الاستفاضة) ، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم ، استغنى فيه بذلك عن بینة شاهدة بعده تنصیصاً ، كمالك ، وشعبة ، والسفیانیین ، وأحمد بن حنبل ، ومن جری مجرایهم في نباهة الذکر و استقامة الأمر ، فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم.

وتتوسع ابن عبد البر في هذا فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة حتى يتبيّن جرحه لقوله صلي الله عليه وسلم :

(١) " ثمرات النظر في علم الأثر " (ص/٩٢)، و " التنکیل " للمعلمی (٢٨١/١)

(٢) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/٦٩)، و " فتح المغيث " للسخاوي (٦/٢).

(٣) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٣٨)، و " توضیح الأفکار " (٨٧/٢)

(٤) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/١٧٧)، وفصل الحافظ في الرد على من اشترط اثنين.

"يحمل هذا العلم من كل خلف عدوه".

قال ابن الصلاح : وفيما قاله اتساع غير مرضي<sup>(١)</sup>.

### ٣- أسباب الطعن في عدالة الرواية<sup>(٢)</sup> :

أسباب الطعن في عدالة الرواية خمسة، هي :


- ١- الكذب.

- ٢- التهمة بالكذب.

- ٣- الفسق.

- ٤- الجهالة.

- ٥- البدعة.



(١) "المقدمة" (ص/١٠٥) و "التقييد والإيضاح" للعرافي (ص/١٢٨)، وتعقب العراقي استدلال ابن عبدالبر بأن الحديث ورد بالأمر (ليحمل هذا العلم ...) على تقدير صحته وهذا مما يوهن استدلال ابن عبد البر به لأنه إذا كان الأمر فلا حجة فيه، ومع هذا فالحديث أيضاً غير صحيح.

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٠٦).

### ١- الكذب :

المراد بأن يروي عنه ﷺ ما لم يقله ، متعمداً لذلك<sup>(١)</sup>.

وهو شر أنواع الحديث الضعيف .

### ٢- التهمة بالكذب :

- يكون الراوي متهمًا بالكذب في حالين<sup>(٢)</sup> :

الأول : أن يتفرد بحديث يخالف القواعد والأصول.

الثاني : أن يعرف الراوي بالكذب في حديث الناس.

### الفرق بينه وبين الكذاب :

الكذاب يثبت عليه الكذب في حديث النبي ﷺ ولو مرة واحدة.

والمتهم : من يعرف بالكذب في حديث الناس فقط.

### - لقب حديث المتهم بالكذب :

متروك ، واهي ، ضعيف جداً . وهذه الألقاب تطلق على الراوي والحديث

على حد سواء.

### - رتبة حديث المتهم :

يأتي حديث المتهم بالكذب في المرتبة الثانية بعد الحديث الموضوع في

شدة الضعف ، فهو لا يحتاج به ، ولا يقبل في الشواهد والمتابعات.

### ٣- الفسق

يدخل تحت مسمى الفسق في باب الرواية عدة أمور :

(١) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/١٠٦).

(٢) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/١٠٦).

- أ- التلبس بالمعاصي كشرب الخمر.
- ب- الكذب و كذا التهمة به.
- ج- الفسق بالمعتقد والمراد به البدعة .
- كل هذه الأمور داخلة تحت مسمى الفسق.

لكن علماء الاصطلاح ميزوا بينها في الأحكام والمسيميات، ولم يعاملوها معاملة واحدة، وأصبح مسمى الفسق هنا مختصاً بالأول وهو الفسق بالمعاصي.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنواع الفسق الثلاثة<sup>(١)</sup> فقال : أو فسقه : أي :

- أ- بالفعل أو القول ، مما لم يبلغ الكفر ، وبينه وبين :
  - ب- الأول [وهو الكذب] عموم ، وإنما أفرد الأول لكون القدر به أشد في هذا الفن ،
  - ج- وأما الفسق بالمعتقد فسيأتي بيانه اهـ.
- وبين الحافظ العراقي المراد به هنا فقال : الفسق وهو : ارتكاب كبيرةٍ، أو إصرارٌ على صغيرة<sup>(٢)</sup>

- التوبة من الفسق :
- ١- التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته.
- ٢- والتائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله ﷺ لا تقبل روايته أبداً ، وإن حسنت توبته ، نقله ابن الصلاح و العراقي<sup>(٣)</sup> وخولفا في ذلك.

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٠٧).

(٢) "شرح ألفيته" (١/٣٢٧).

(٣) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/١١٦)، و "شرح الألفية" للعراقي (١/٣٦٠).

قال الزركشي : حصل في المسألة مذاهب :

الأول : أصحها لا يقبل مطلقاً وعليه أهل الحديث وجمهور العلماء.

وثانيها : يقبل مطلقاً حديثه المردود وغيره وهو أضعفها.

والثالث : لا يقبل المردود ويقبل في غيره وهو أوسعها وهذا كله في المعمد بلا تأويل .

فأما من كذب في فضائل الأعمال معتقداً أن هذا لا يضر ثم عرف ضرره  
فتاب فالظاهر قبول روایته وكذا من كذب دفعاً لضرر يلحق من العدو وتاب  
منه<sup>(١)</sup> .

#### ٤- الجهالة<sup>(٢)</sup>

- المراد بالجهالة :

المجهول : من لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معين.

- سبب الجهالة :

أن يكون الراوي مقللاً من الحديث فلا يكثر الأخذ عنه.

- الفرق بين المجهول والمبهم :

المبهم : أن لا يسمى الراوي، وصورته : (حدثني رجل).

المجهول : أن يسمى الراوي ويجهل حاله ، وصورته : (حدثني محمد بن عبد الرحمن)، ومحمد هذا لا يعرف حاله.

- أقسام الجهالة :

١- جهالة عين ، وهو من عرف اسمه وجهل شخصه وكذا حاله.

(١) " النكت على مقدمة ابن الصلاح " (٤٠٨/٣).

(٢) " نزهة النظر " للحافظ ابن حجر (ص/١٠٧).

ومجهول العين - عند أهل الاصطلاح - : أن ينفرد بالرواية عنه راو واحد، ولا يعرف بجرح ولا تعديل.

**٢ - جهالة حال** ، وهو من عرف اسمه و شخصه وجهل حاله.  
ومجهول الحال - عند أهل الاصطلاح - : أن يروي عنه اثنان فأكثر، ولا يعرف بجرح ولا تعديل ، وهو المستور.

قال الخطيب البغدادي : " وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم ... إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهمما عنه " (١) .

هذا المشهور عند جمهور أهل الاصطلاح ، والتحقيق أنه لا عبرة بمجرد العدد في الرواية عن المجهول ، إنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات عنه.

قال الحافظ ابن رجب : قال يعقوب بن شيبة : قلت لبيبي بن معين : " متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم؟ " قال : " إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي ، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول " . قلت : " فإذا روى عن الرجل مثل سماعك بن حرب وأبي إسحاق؟ " قال : " هؤلاء يروون عن مجهولين " .

قال ابن رجب : وهذا تفصيل حسن ، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرن أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه ... ثم نقل عن الإمام أحمد :

قال في عبد الرحمن بن وعلة ، إنه مجهول ، مع أنه روى عنه جماعة ، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم يتشر بين العلماء.

(١) " الكفاية في علم الرواية " (ص/٨٨).

وقد صحح حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله مجهولاً.

قال في خالد بن شمیر : لا يعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان ،  
ولكنه حسن الحديث . وقال مرة أخرى : حديثه عندي صحيح .

ثم قال ابن رجب : وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعذر الرواة ، إنما العبرة :

١ - بالشهرة .

٢ - ورواية الحفاظ الثقات<sup>(١)</sup> . اه

**درجة حديث الراوي المجهول :**

الأصل في حديث الراوي المجهول الرد ، أو التوقف - على أقل الأحوال -  
لعدم معرفة حاله لا لكونه مجروهاً ، فالجهالة ليست جرحاً<sup>(٢)</sup> ، وقد أشار إلى  
نحو هذا الحافظ ابن حجر .

قال ابن حجر : والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه احتمال لا يطلق  
القول ببردها و لا قبولها ، بل هي موقوفة إلى استبانت حاله<sup>(٣)</sup> اه .

والتحقيق أن حديث المجهول تتفاوت رتبه ويختلف حكمه باعتبارات متعددة

(١) " شرح العلل " (١/٣٧٧).

(٢) " فتح المغيث " للسخاوي (٢/٦٠)، ولذا تجد أهل الاصطلاح يفصلون المجاهيل  
عن المجروحين قال الحافظ ابن حجر في " نزهة النظر " (ص/١٧٠) : ومن المهم ،  
أيضاً ، معرفة أحوالهم : تعديلاً وتجريحاً ، وجهالة ؛ لأن الراوي إما أن تعرف عدالته ،  
أو يعرف فسقه ، أو لا يعرف فيه شيء من ذلك اه .

وجاء في " توضيح الأفكار " للصنعاني (٢/١٩٩) في بيان الجهالة : ويكون هذا من  
جملة عبارات الجرح التي توجب الوقف وإن لم يكن جرحاً في الرجل فهو قدح في  
قبول روایته " أي موجب للتوقف فيها .

(٣) فرق أهل الاصطلاح بين مجهول العين و مجهول الحال في الحكم ، وسبب ذلك أنه  
لو عرف عينه ربما عرفه بالفسق ، بخلاف من عرف عينه ولم يعرف بالفسق .

من أهمها :

- ١ - (استقامة المتن) وسلامته من المخالفة، ومرد ذلك لنظر أئمة الحديث ونقاده.
- ٢ - (طبقة الراوي المجهول)، فالمحجوب الذي في طبقة كبار التابعين ليس كغيره.
- ٣ - (منزلة الراوي عنه)، فمن روى عنه إمام حافظ متبرّح في الرواية كشعبة ومالك لا يساوى بغيره.

والمتأمل في عمل أئمة الحديث وتصرفهم في الحكم على الأحاديث يلحظ أنهم لا يعطون حديث المحجوب حكماً واحداً مطرباً، بل ذلك راجع إلى القرائن المحتفنة بحديثه.

ولذا تجدتهم يقبلون حديث المحجوب في مواطن، ويعلّمون الحديث بالجهالة في مواطن أخرى، ومن لا يعرف ذلك عنهم يظن أن في هذا تناقضاً واضطراضاً !  
قال الإمام ابن القيم - متعقباً ابن حزم الظاهري - : فأما تعليله حديث ندبة بكونها مجھولة فإنها مدنية روت عن مولاتها ميمونة وروى عنها حبيب ولم يعلم أحد جرها.

والراوي إذا كانت هذه حاله إنما يخشى من تفرده بما لا يتبع عليه، فأما إذا روى ما رواه الناس وكانت لروايته شواهد ومتابعات فإن أئمة الحديث يقبلون حديث مثل هذا ولا يردونه ولا يعلّلونه بالجهالة.

فإذا صاروا إلى معارضه ما رواه بما هو أثبت منه وأشهر عللاته بمثل هذه الجهالة وبالتفرد ومن تأمل كلام الأئمة رأى فيه ذلك فيظن أن ذلك تناقض منهم وهو بمحض العلم والذوق والوزن المستقيم فيجب التنبيه لهذه النكتة فكثيراً ما تمر بك في الأحاديث ويقع الغلط بسببيها<sup>(١)</sup>. اهـ

(١) " تهذيب السنن " (١٧٦/١).

وقال الحافظ الذهبي : " وأما المجهول من الرواية فإن كان الرجل من كبار التابعين أو أوساطهم احتمل حديثه وتلقي بحسن لظن ، إذا سلم من مخالفه الأصول ورカاكة الألفاظ ، وإن كان الرجل منهم من صغار التابعين فيتأنى في رواية خبره ، ويختلف ذلك باختلاف جاللة الراوي عنه وتحريه وعدم ذلك . وإن كان المجهول من أتباع التابعين فمن بعدهم فهو أضعف لخبره سيما إذا انفرد " <sup>(١)</sup> اهـ .

### القرائن التي يتقوى بها حديث المجهول :

من خلال ما تقدم يتبين أن حكم حديث المجهول يختلف باعتبارات متعددة ، وبحسب القرائن المحتفظ به ، وأهمها :

- أـ- تخریج البخاري و مسلم له.
- بـ- أن يروي عنه إمام يعرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة.
- جـ- أن يصحح له بعض أئمة الحديث.
- دـ- أن يتبع على روایته.
- هـ- أن يكون من طبقة كبار التابعين.

### ٥- البدعة :

- المراد بالبدعة : الإحداث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من عقيدةٍ أو عمل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب <sup>(٢)</sup> .

(١) " ديوان الضعفاء " (ص/٤٧٨).

(٢) " مجموع الفتاوى " (٤/١٠٧).

وقال أيضاً : والبدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات، كأقوال الخوارج والروافض والقدرية والجهمية، وكالذين يتبعدون بالرقص والغناء في المساجد، والذين يعتبودون بحلق اللحى وأكل الحشيشة، وأنواع ذلك من البدع التي يتبعد بها طوائف من المخالفين للكتاب والسنة<sup>(١)</sup>.

- أقسام البدعة :

- ١ - بدعة مكفرة.
- ٢ - بدعة مفسقة.

- حكم حديث الراوي المبتدع :

تحرير محل النزاع : اتفق جمهور السلف وأئمة الحديث على عدم قبول رواية المبتدع الذي يكفر ببدعته<sup>(٢)</sup>.

ثم اختلفوا بعد ذلك في حكم رواية المبتدع الفاسق على مذاهب متعددة، أشهرها ما يأتي<sup>(٣)</sup> :

الأول : القبول مطلقاً إلا فيمن يكذب .

الثاني : الرد مطلقاً .

(١) " مجموع الفتاوى " (٣٤٦/١٨).

(٢) عبارة ابن حجر في " النزهة " عن البدعة المكفرة: لا يقبل صاحبها الجمهور. اهـ وبعض أهل العلم نقل الاتفاق على عدم قبول من كفر ببدعته كالنwoي في " التقريب " قال: من كفر ببدعة لم يحتاج به بالاتفاق. اهـ وقال العلامة المعلمي في " التنكيل " (٤٢/١): لا شبهة أن المبتدع إن خرج ببدعته عن الإسلام لم تقبل روايته لأن من شرط قبول الرواية الإسلام.

(٣) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/١١٤)، و " المسودة " لآل تيمية (ص/٢٣٨)، و " المقنع في علوم الحديث " لابن الملقن (٢٦٥/١)، و " نزهة النظر " لابن حجر (ص/١٣٦)، و " التنكيل " للمعلمي (٤٢/١).

## الواضح في مصطلح الحديث

الثالث : التفصيل ، فيقبل ما لم يكن داعية وهو قول الجمهور<sup>(١)</sup> .

وذهب الحافظ ابن حجر إلى مزيد تفصيل ، وهو قبول رواية المبتدع إلا في حالين :

١ - إذا كان داعية إلى بدعته.

٢ - إذا روى ما يقوى بدعنته.

### والتحقيق في ذلك :

أن البدعة لا تقدح في العدالة في الرواية إذا كان الراوي صادقاً أميناً.

وأن البدعة تؤثر في الراوي لا في روايته ، هذا الذي عليه عمل أئمة الحديث ، وطريقة البخاري ومسلم في الرواية عن المبتدع.

قال الحافظ ابن كثير : والذى عليه الأكثرون التفصيل بين الداعية وغيره.

وقد حكى عن نص الشافعى وقد حكى ابن حبان عليه الاتفاق فقال : لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه خلافاً.

قال ابن كثير: قال الشافعى أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقتهم. فلم يفرق الشافعى في هذا النص بين الداعية وغيره .

ثم ما الفرق في المعنى بينهما وهذا البخاري قد خرج لعمran بن حطان الخارجي مادح عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي وهذا من أكبر الدعوة إلى البدعة والله أعلم<sup>(٢)</sup> .

(١) أضاف الجوزجاني قيداً آخر وهو أن لا يروي ما يقوى بدعنته. ووافقه عليه ابن حجر في "نرفة النظر" (ص/١٣٦).

(٢) "اختصار علوم الحديث" (٢٩٩/١).

وقال ابن الملقن : بل وقع في الصحيح الرواية عن المبتعدة الدعاة منهم عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى خرج له في الصحيحين .. وعمران بن حطان حديثه عند البخاري وقد زعم جماعة أنه من الدعاة<sup>(١)</sup> .

وقال ابن القيم - متعقباً بعض من ضعف حديث عباد بن منصور - : أما تعلقكم فيه على عباد بن منصور فأكثر ما عيب عليه أنه قدرى داعية إلى القدر وهذا لا يوجب رد حديثه ففي الصحيح الاحتجاج بجماعة من القدرية والمرجئة والشيعة<sup>(٢)</sup> . اهـ

وقد أطال شيخ الإسلام في تقرير هذا المعنى ، وأشار إلى أن ترك أحمد وغيره لجماعة من المبتعدة لأجل هجرهم والتنفير منهم لا لأجل تضييفهم وعدم الاحتجاج بهم ، وكان فيما قال : التعليل بخوف الكذب ضعيف لأن ذلك قد يخاف على الدعاة إلى مسائل الخلاف الفروعية وعلى غير الدعاة.

وإنما الداعي يستحق الهجران فلا يشيخ في العلم ، وكلام أحمد يفرق بين أنواع البدع ويفرق بين الحاجة إلى الرواية عنهم وعدمها كما يفرق بين الداعي والساكت ، مع أن نهيه لا يقتضي كون روایتهم ليست بحجة لما ذكرته من أن العلة الهجران.

ولهذا نهى عن السماع من جماعة في زمانه ممن أجاب في المحنـة وأجمع المسلمون على الاحتجاج بهم وهو في نفسه قد روـى عن بعضـهم لأنـه كان قد سمعـ منهم قبل الابـداع ولم يـطعنـ في صـدقـهم وأـمانـتـهم ولاـ انـكـرـ الاحتـجاج بـروـايـتهم<sup>(٣)</sup> . اهـ

(١) " المقنق " (٢٩٦/١).

(٢) " زاد المعاد " (٣٦٤/٥).

(٣) " المسودة " (ص/٢٣٨).

وقد خرج البخاري ومسلم لطائفة من هؤلاء ومنهم من يدعى إلى بدعته، ومن أمثلة ذلك :

- عباد بن يعقوب الرواجني الكوفي خرج له البخاري.
- قال الذهبي : من غلاة الشيعة ورؤوس البدع لكنه صادق في الحديث ، قال ابن خزيمة : حدثنا الثقة في روايته المتهم في دينه عباد.
- عبد الحميد بن عبد الرحمن أبو يحيى الحماناني الكوفي. خرج له البخاري. قال أبو داود : كان داعية في الإرجاء.
- عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد خرج له مسلم.
- قال الذهبي : صدوق مرجيء كأبيه وثقة الإمام يحيى بن معين وغيره وقال أبو داود : ثقة داعية إلى الإرجاء.

وقال الزركشي لما ذكر بعض المبتدةعة الدعاة في " الصحيحين " : فالظاهر أنه لا فرق ولذلك أطلق الشافعي النص المشهور عنه وهو قوله: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية<sup>(١)</sup>. اهـ

والمتبع لكلام أئمة الحديث ونقاده فيمن رموا بالبدعة من الرواية يجد هذا جلياً واضحاً بل كثيراً ما تجدهم يقولون : ثقة في حديثه ، متهم في دينه.

قال الحافظ الذهبي : هذه مسألة كبيرة ، وهي : القدري والمعتزلية والجهمي والرافضي ، إذا علم صدقه في الحديث وتقواه ، ولم يكن داعياً إلى بدعته ، فالذى عليه أكثر العلماء قبول روایته ، والعمل بحديثه ، وترددوا في الداعية ، هل يؤخذ عنه ؟ فذهب كثير من الحفاظ إلى تجنب حديثه ، وهجرانه ، وقال بعضهم : إذا علمنا صدقه ، وكان داعية ، ووجدنا عنده سنة تفرد بها ، فكيف يسوغ لنا ترك

(١) " النكت على ابن الصلاح " (٤٠١/٣).

تلك السنة؟

فجميع تصرفات أئمة الحديث تؤذن بأن المبتدع إذا لم تبع بدعته خروجه من دائرة الإسلام، ولم تبع دمه، فإن قبول ما رواه سائغ.

وهذه المسألة لم تبرهن لي كما ينبغي، والذي اتضح لي منها أن من دخل في بدعة، ولم يعد من رؤوسها، ولا أمعن فيها، يقبل حديثه كما مثل الحافظ أبو زكريا بأولئك المذكورين، وحديثهم في كتب الإسلام لصدقهم وحفظهم<sup>(١)</sup> اهـ.

تنبيه و توضيح : البدعة ليست سبباً موجباً لضعف الحديث، وإنما لأجل الخشية أن تؤثر على الراوي وتحمله على الزيادة أو النقص في الحديث نصرة لدعنته.

فإذا غلب على الظن أن تحمله على الزيادة أو النقص في الحديث أصبحت البدعة سبباً لضعف حديثه، وإلا فلا.

ومن خلال البحث و النظر، وسؤال العارفين من أهل الاختصاص يندر أن يقع في رواة الحديث في دواوين الإسلام المشهورة كالكتب الستة و مسند أحمد و نحوها من ضعف حديثه<sup>(٢)</sup> لأجل بدعته فقط دون وجود سبب آخر.

فالفائدة العملية من هذه المسألة محدودة جداً مع كثرة الخلاف فيها، و كذا كثرة الأبحاث والدراسات المعاصرة.

(١) " سير أعلام النبلاء " (٧/١٥٤)، و انظر مزيداً من التفصيل في رواية المبتدع " التنكيل " (١/٢٢٨).

(٢) إلى هذه الساعة -مع البحث و السؤال- لم أقف على مثال واحد.

**ثانياً: مبحث الضبط، وفيه مسائل:**

**١- أقسام الضبط<sup>(١)</sup>.**

- ضبط صدر، وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

- ضبط كتاب، وهو صيانته لديه منذ سمع فيه إلى أن يؤدي منه.

**٢- بمادا يعرف ضبط الراوي.**

يعرف ضبط الراوي : بأن نعتبر روایاته بروايات الثقات المعروفيں بالضبط والإتقان ، فإن وجدنا روایاته موافقة - ولو من حيث المعنى - لرواياتهم ، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة ، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً . وإن وجدناه كثير المخالفة لهم ، عرفنا اختلال ضبطه ، ولم نحتاج بحديثه ، والله أعلم<sup>(٢)</sup> .

وقد ذكر الحافظ الباقي كلاماً يعرف به طريقة الكشف عن ضبط الراوي ، فقال : إذا حدثك عن الزهرى مثل زمعة بن صالح بن الأخضر أو محمد بن إسحاق ، وحدثك عنه بذلك الحديث مالك وعبيد الله بن عمر ومعمر وسفيان بن عيينة ومن أشبههم من الأئمة الحفاظ المتقين الذين علم حفظهم حديث الزهرى وإتقانهم له واتفقوا على خلاف ما حدث أو خالفه أحد هؤلاء الأئمة وكثير ذلك فإنه يحكم بضعفه واضطراب حديثه وكثرة خطئه .


فإن إنضاف إلى ذلك أن ينفرد بالأحاديث المناكير عن مثل الزهرى وكثير ذلك منه جرح إلى أن يقال فيه منكر الحديث متزوك الحديث .  
وربما كثر ذلك منه حتى يتبيّن تعمده فينسب إلى الكذب .

(١) " نزهة النظر " (ص/٦٩).

(٢) " مقدمة بن الصلاح " (ص/٢١٧).

وإذا رأيته لا يخالف هؤلاء الأئمة المتقنين الحفاظ ولا يخرج عن حديثهم حكم بصدقه وصحة حديثه<sup>(١)</sup>.

### ٣- أسباب الطعن في ضبط الراوي خمسة<sup>(٢)</sup> ، هي :



(١) "التعديل و التجريح" (٢٨١/١).

(٢) "نزهة النظر" (ص/١٠٦)، و "شرح نزهة النظر" لملا علي قارئ (ص/٤٣٢-٤٣٥).

وهذه الأسباب يجمعها أنها سبب (للخطأ سهواً)، وقد تعقب الحافظ ابن حجر بعدم الفرق بين الغفلة والوهم، وكذا فحش الغلط وسوء الحفظ. انظر "شرح نزهة النظر" لـ ملا علي قارئ (ص/٤٣٤).

**١- فحش الغلط :** أي كثرة الخطأ ، بأن يكون خطئه أكثر من صوابه ، أو يتساويان.

**٢- كثرة الغفلة :** أهل الاصطلاح ميزوا بين الغفلة والغلط ، ويوصف بالغفلة غالباً - الراوي الذي يتساهل في مجلس السماع كمن يتشارع بالنسخ أو بالحديث أو بالنوم في مجلس سماع الحديث .  
وتطلق الغفلة أيضاً على عدم الفهم والبلادة .

أما الغلط فهو وصف لحال الراوي في الأداء والإسماع .

تنبيه : مجرد الغفلة ليست سبباً للطعن لقلة من يعافيه الله منها ، ويدل عليه قول ابن حجر في توضيحها (كثُرَتْ غفلته)<sup>(١)</sup> .

**٣- الوهم :** بأن يروي الحديث على سبيل التوهم ، أي بناء على الطرف المرجو من الشك<sup>(٢)</sup> .

**٤- المخالفة ،** أي المخالفة للثقات سواء في رفع موقوف أو وصل مرسل ونحو ذلك.

ويدرج تحت المخالفة أنواع عديدة منها :

- أ- المدرج.
- ب- المقلوب.
- ج- المضطرب.
- د- المزيد في متصل الأسانيد.
- هـ- المصحف والمحرف.

(١) " نزهة النظر " (ص/١١٣) و " شرح نزهة النظر " لملا علي قارئ (ص/٤٣٢).

(٢) " شرح نزهة النظر " للقارئ (ص/٤٣٣).

٥ - سوء الحفظ : أن يكون غلط الراوي أقل من أصابتها.  
ولا يفحص أي يكثر ، ولا يكون غالباً .  
لأنه إن كان فاحشاً وهو الكثير فضعفه بّين وقد تقدم الكلام عليه ، وإن كان  
غالباً فهو أحد قسمي الراوي المتروك.

**مسألة : مذاهب العلماء في رواية الضعيف ، والعمل به في فضائل الأعمال<sup>(١)</sup> .**

جمهور أئمة الحديث كابن المبارك ، والسفيانيين ، وابن مهدي ، وابن معين ،  
وأحمد بن حنبل على رواية الضعيف و العمل به في فضائل الأعمال ، وعقد أبو  
أحمد بن عدي في مقدمة "الكامل" ، والخطيب في "الكافية" لذلك باباً .

ويستفاد من عملهم ضوابط لهذه المسألة ، ويمكن إجمالها فيما يأتي :

- ١ - أن لا يكون راويه كذاباً أو متهمًا بالكذب .
- ٢ - أن يكون الحديث مندرجًا تحت أصل ، ولا يكون شاذًا مخالفًا لرواية  
الثقات أو للأصول .

قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي : إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال  
والحرام والأحكام ، شدنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال ، وإذا روينا في  
فضائل والثواب والعقاب ، سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال .

وقال الإمام أحمد - في رواية الميموني عنه - : الأحاديث الرقائق يتحمل  
أن يتراهى فيها حتى يحيى شيء فيه حكم .

وقال - في رواية عباس الدوري عنه - : ابن إسحاق رجل تكتب عنه هذه

---

(١) " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر (٢/٨٨٨)، و " النكت على ابن الصلاح " للزرکشی (٢/٣٠٨)، و " فتح المغيث " للسخاوي (١/٣٤٩).

الأحاديث - يعني : المغازى - ونحوها ، وإذا جاء الحلال والحرام أردا قوما هكذا ، وقبض أصابع يديه الأربع.

وقال ابن عبد البر : " أحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتاج به " .

قال الحكم : سمعت أبا زكريا العنبرى يقول : " الخبر إذا ورد لم يحرم حلالا ، ولم يحل حراما ، ولم يوجب حكما ، وكان في ترغيب أو ترهيب أغمض عنه ، وتسهل في رواته .

قال ابن الصلاح : يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرها .

وذلك كالمواعظ ، والقصص ، وفضائل الأعمال ، وسائر فنون الترغيب والترهيب ، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد . ومن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل <sup>رضي الله عنهما</sup> <sup>(١)</sup> .

قال النووي : قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً <sup>(٢)</sup> . اهـ

قال الذهبي : أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام والترخيص قليلاً لا كل الترخيص في الفضائل والرقائق فيقبلون في ذلك ما ضعف إسناده لا ما اتهم رواته ، فإن الأحاديث الموضوعة والأحاديث الشديدة الوهن لا يلتفتون

(١) " علوم الحديث " (ص/١٠٣).

(٢) " الأذكار " (ص/٢٨).

إليها بل يروونها للتحذير منها والهتك لحالها<sup>(١)</sup>.

وقال ابن رجب : وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والأداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتهمون بالكذب. فاما أهل التهمة فيطرح حديثهم كما قال ابن أبي حاتم وغيره، وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عن تروي عنه الأحكام<sup>(٢)</sup>. اهـ

ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام نفيس مفصل في تجلية هذه المسألة وبيانها بياناً شافياً ، انقله هنا بطوله لأهميته.

قال في "مجموع الفتاوى" (٦٥/١٨) : قول أحمد بن حنبل : إذا جاء الحلال والحرام شدنا في الأسانيد وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد. وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال.

ليس معناه إثبات الاستحباب بال الحديث الذي لا يحتاج به فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي ومن أخبر عن الله أنه يحب عملاً من الأفعال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره بل هو أصل الدين الم مشروع.

وإنما مرادهم بذلك أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن والتسبيح والدعاء والصدقة والعتق والإحسان إلى الناس وكراهة الكذب والخيانة ونحو ذلك ، فإذا روي حديث في

(١) " سير أعلام النبلاء " (٤٥٢٠/٨).

(٢) " شرح العلل " (١/٣٧٢).

فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها. فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روایته والعمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب.

كـرجل يعلم أن التجارة تربح لكن بلـغـه أنها تربح ربـحاً كـثيرـاً فـهـذا إن صـدقـ نـفعـهـ وإنـ كـذـبـ لمـ يـضـرهـ ومـثـالـ ذـلـكـ التـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ بـالـإـسـرـائـيلـيـاتـ وـالـمـنـامـاتـ وـكـلـمـاتـ السـلـفـ وـالـعـلـمـاءـ وـوـقـائـعـ الـعـلـمـاءـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـاـ لـاـ يـجـوزـ بـمـجـرـدـ إـثـبـاتـ حـكـمـ شـرـعيـ لـاـ سـتـحـابـ وـلـاـ غـيـرـهـ وـلـكـنـ يـجـوزـ أـنـ يـذـكـرـ فـيـ التـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ وـالـتـرـجـيـةـ وـالـتـخـوـيـفـ

فـماـ عـلـمـ حـسـنـهـ أـوـ قـبـحـهـ بـأـدـلـةـ الشـرـعـ فـإـنـ ذـلـكـ يـنـفـعـ وـلـاـ يـضـرـ، وـسـوـاءـ كـانـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ حـقـاًـ أـوـ باـطـلـاًـ، فـمـاـ عـلـمـ أـنـهـ باـطـلـ مـوـضـعـ لـمـ يـجـزـ الـالـتـفـاتـ إـلـيـهـ فـإـنـ الـكـذـبـ لـاـ يـفـيـدـ شـيـئـاًـ، وـإـذـاـ ثـبـتـ أـنـهـ صـحـيـحـ أـثـبـتـ بـهـ الـأـحـكـامـ، وـإـذـاـ اـحـتـمـلـ الـأـمـرـيـنـ روـيـ لـإـمـكـانـ صـدـقـهـ وـلـعـدـمـ المـضـرـةـ فـيـ كـذـبـهـ.

وـأـحـمـدـ إـنـمـاـ قـالـ: إـذـاـ جـاءـ التـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ تـسـاهـلـنـاـ فـيـ الـأـسـانـيدـ وـمـعـنـاهـ أـنـاـ نـرـوـيـ فـيـ ذـلـكـ بـالـأـسـانـيدـ وـإـنـ لـمـ يـكـنـ مـحـدـثـوـهـاـ مـنـ الـشـقـاتـ الـذـيـنـ يـحـتـجـ بـهـمـ وـكـذـلـكـ قـوـلـ مـنـ قـالـ: يـعـمـلـ بـهـاـ فـيـ فـضـائـلـ الـأـعـمـالـ، إـنـمـاـ الـعـمـلـ بـهـاـ الـعـمـلـ بـمـاـ فـيـهـاـ مـنـ الـأـعـمـالـ الصـالـحةـ مـثـلـ التـلـاوـةـ وـالـذـكـرـ، وـالـاجـتـنـابـ لـمـاـ كـرـهـ فـيـهـاـ مـنـ الـأـعـمـالـ السـيـئـةـ.

وـنـظـيرـ هـذـاـ قـوـلـ النـبـيـ ﷺـ فـيـمـاـ روـاهـ الـبـخـارـيـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـمـرـوـ: حـدـثـواـ عـنـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ وـلـاـ حـرـجـ وـمـنـ كـذـبـ عـلـيـ مـتـعـمـداًـ فـلـيـتـبـوـأـ مـقـعـدـهـ مـنـ النـارـ. مـعـ قولـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ: إـذـاـ حـدـثـكـمـ أـهـلـ الـكـتـابـ فـلـاـ تـصـدـقـوـهـمـ وـلـاـ تـكـذـبـوـهـمـ.

فـإـنـهـ رـخـصـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـنـهـمـ وـمـعـ هـذـاـ نـهـىـ عـنـ تـصـدـيقـهـمـ وـتـكـذـبـيـهـمـ فـلـوـ لـمـ

يُكَنْ فِي التَّحْدِيدِ الْمُطْلَقِ عَنْهُمْ فَائِدَةٌ لِمَا رَخَصَ فِيهِ وَأَمْرٌ بِهِ وَلَوْ جَازَ تَصْدِيقُهُمْ  
بِمَجْرِدِ الْإِخْبَارِ لِمَا نَهَى عَنْ تَصْدِيقِهِمْ فَالنُّفُوسُ تَنْتَفِعُ بِمَا تَظَنُ صَدَقَهُ فِي مَوَاضِعٍ.  
فَإِذَا تَضَمِنَتْ أَحَادِيثُ الْفَضَائِلِ الْمُسْعِفَةَ تَقْدِيرًا وَتَحْدِيدًا مُثْلَ صَلَاتَةَ فِي وَقْتٍ  
مُعِينٍ بِقِرَاءَةِ مُعِينَةٍ أَوْ عَلَى صَفَةِ مُعِينَةٍ لَمْ يَجْزِ ذَلِكَ لِأَنَّ اسْتِحْبَابَ هَذَا الْوَصْفِ  
الْمُعِينِ لَمْ يُثْبِتْ بِدَلِيلٍ شَرِعيٍّ اهـ.



### مسائل تتعلق بالجرح والتعديل

**المسألة الأولى : الجرح المجمل صورته والخلاف فيه مع القول المختار.**

#### (١) - صورة الجرح المجمل.

إذا قال الجارح : هذا الشاهد (فاسق) يقال له : هذا جرح مجمل فما سبب فسقه ؟

فيقول : هذا الشاهد (سارق)، فهنا فسر (الفسق) بـ(السرقة).  
ومثله في الراوي أن يقول الناقد : هذا الراوي (ضعيف) فهذا جرح مجمل،  
وتفسيره أن يقول مثلاً : (ضعف لأجل كثرة مخالفته للثقات)

#### (٢) - الخلاف في قبول الجرح المجمل مع القول المختار.

اختلقو في ذلك على مذاهب أشهرها ما يأتي<sup>(١)</sup> :

١- لا يقبل الجرح إلا مفسراً، ويقبل التعديل غير مفسر، لأن أسباب التعديل كثيرة يصعب ذكرها، وأما الجرح فلا بد من بيان سببه لينظر فيه فهو جرح أم لا، فقد يظن ما ليس بجرح جارحاً.  
ومن حججهم : أنهم قاسوا جرح الرواية على جرح الشهود، ومن المعلوم أن جرح الشهود لا يقبل مجملأ.

#### الإشكال الوارد على هذا المذهب

أورد ابن الصلاح إشكالاً كبيراً على هذا المذهب وهو أن (غالب جرح الرواية مجمل غير مفسر)، وإذا التزمنا عدم قبول هذا الجرح المجمل أفضى إلى

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/١٠٧)، و " المقنع في علوم الحديث " لابن الملقن (٢٤٩/١)، و " التتكميل " للمعلمي (٢٤٧ / ١).

تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر، فقال : ولقائل أن يقول : إنما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها أئمة الحديث في الجرح أو في الجرح والتعديل ، وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب ، بل يقتصرن على مجرد قولهم : " فلان ضعيف ، وفلان ليس بشيء " ونحو ذلك ، أو " هذا حديث ضعيف ، وهذا حديث غير ثابت " ونحو ذلك ، فاشترط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر.

ثم أجاب ابن الصلاح عن هذا الإشكال بتبني القول بالتوقف كما سيأتي

**٢- التوقف في حديث من جرح جرحاً محملأً** ، وهو مذهب ابن الصلاح  
قال ابن الصلاح : وجوابه أن ذلك وإن لم نعتمد في إثبات الجرح والحكم به ، فقد اعتمدناه في أن توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك ، بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف<sup>(١)</sup>.

**٣- القول المختار** : يقبل الجرح وكذا التعديل من غير تفسير إذا صدر من عارف . لأن المزكي إن كان بصيراً قبل جرحه وتعديلته وإلا فلا ، وهذا هو التحقيق الذي عليه العمل عند جمهور المحدثين ، وكذا جمهور الأصوليين .

قال الحافظ ابن حجر : فإن خلا المجروح عن تعديل ، قبل الجرح فيه محملأً غير مبين السبب ، إذا صدر من عارف على المختار ، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول ، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله ، ومال ابن الصلاح في مثل هذا إلى التوقف فيه<sup>(٢)</sup> .

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص / ١٠٨).

(٢) " نزهة النظر " (ص / ١٨٠).

وقال أيضاً : من جهل ولم يعلم فيه سوى قول إمام من أئمة الحديث : إنه متروك أو ضعيف أو نحوه فإن القول قوله ولا يطالب بتفسير ذلك . . . فوجه قولهم إن الجرح لا يقبل إلا مفسراً هو فيمن اختلف في توثيقه وتجريمه من الرواة<sup>(١)</sup> اهـ.

واختار هذا المذهب جمهور الفقهاء والأصوليين أيضاً

قال الجويني : الحق إن كان المزكي عالماً بأسباب الجرح والتعديل اكتفينا بإطلاقه.

وقال الغزالى : وال الصحيح عندنا أن هذا يختلف باختلاف حال المزكي ، فمن حصلت الثقة ب بصيرته و ضبطه يكتفى بإطلاقه.

وقال الحافظ العراقي متعقباً ابن الصلاح : وقد حكم القاضي أبو بكر عن الجمهور قبول جرح أهل العلم بهذا الشأن من غير بيان ، واختاره إمام الحرمين وأبو بكر الخطيب والغزالى وابن الخطيب والله أعلم<sup>(٢)</sup> .

### تفصيل العلامة المعلمى في الجرح المجمل

- قال العلامة المعلمى : فالتحقيق أن الجرح المجمل يثبت به جرح من لم يعدل نصاً ولا حكماً، ويوجب التوقف فيما قد عدل حتى يسفر البحث عما يقتضي قوله أورده، وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

### الفرق بين جرح الشهود و جرح الرواة :

قال العلامة المعلمى :

- الأول: أن الذين تكلموا في الرواة أئمة أجّلة، والغالب فيمن يجرح

(١) " لسان الميزان " (١/١٦).

(٢) " التقيد والإيضاح " (ص/١٤٠).

(٣) " التنكيل " (١/٢٥٣).

الشاهد أن لا يكون بتلك الدرجة ولا ما يقاربها.

-٢- الثاني: أن الذين تكلموا في الرواية منصبهم منصب الحكم وقد قال الفقهاء: إن المنصوب لجرح الشهود يكتفي منه بالجرح المعجل.

-٣- الثالث: أن القاضي متمكن من استفسار جارح الشاهد كما مر، والذين جرحوا الرواية يكثر في كلامهم الإجمال، وأن لا يستفسر هم أصحابهم، ولم يبق بأيدي الناس إلا نقل كلامهم ولم يزل أهل العلم يتلقون كلماتهم ويحتاجون بها<sup>(١)</sup>

**المسألة الثانية: الصحيح أن الجرح والتعديل يثبتان بواحد، لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديليه بخلاف الشهادة، وقيل لا بد من اثنين.**

قال الحافظ ابن حجر : ولو قيل يفصل بين ما إذا كانت التزكية مسندة من المزكي إلى اجتهاده، أو إلى النقل عن غيره لكان متوجهها ; لأنه إذا كان الأول فلا يشترط العدد أصلاً لأنّه بمنزلة الحكم ، وإن كان الثاني ، فيجري فيه الخلاف وتبيّن أنه ، أيضاً ، لا يشترط العدد<sup>(٢)</sup>.

**المسألة الثالثة : تعارض الجرح و التعديل.**

إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل ، فالذهب المشهور (أن الجرح مقدم على التعديل) لأن المعدل يخبر بما ظهر من حاله ، والجارح يخبر عن باطن خفي عن المعدل . وبيان المسألة وتحقيقها كما يأتي :

(١) " التشكيل " (١ / ٢٤٩).

(٢) " نزهة النظر " لابن حجر (ص/١٧٦)، وانظر " المقنق في علوم الحديث " لابن الملحق (١ / ٢٤٩)، و " تدريب الراوي " للسيوطى (٣٦٣ / ١).

رواة الحديث في الجملة أربعة أقسام :

- ١ ثقة متفق على توثيقه، فهذا أمره ظاهر بين.
- ٢ ضعيف متفق على ضعفه، وهذا كسابقه في ظهور حاله وتبين أمره.
- ٣ من لم يعرف بجرحه ولا تعديل يعتبر وهو المجهول.
- ٤ مختلف في جرحه وتعديلاته، فهذا محل التزاع.

وتحrir القول في هذا الصنف من الرواية هو لب علم الجرح والتعديل وأساسه، وكثيراً من قواعد وضوابط الجرح والتعديل وضعت لأجل هذا الصنف من الرواية.

وقد اختلف أهل الاصطلاح في هذه المسألة (تعارض الجرح و التعديل) على مذاهب أشهرها<sup>(١)</sup> :

- ١ أن الجرح مقدم مطلقاً، ولو كان المعدلون أكثر. ونقله الخطيب عن جمهور العلماء، وقال ابن الصلاح: إنه الصحيح، وكذا صححه الأصوليون، لأن مع الجارح زيادة علم، لم يطلع عليها المعدل.
- ٢ أنه إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل، وذلك لأن كثرة المعدلين تقوي حالهم، وتوجب العمل بخبرهم. وقلة الجارحين تضعف خبرهم.
- ٣ إذا تعارض الجرح والتعديل فلا يرجح أحدهما إلا بمرجح.
- ٤ الجرح مقدم على التعديل بشرطين :
  - أ- إن صدر الجرح مبيناً سببه.
  - ب- من عارف بأسباب الجرح .

قال الحافظ ابن حجر : أطلق جماعة هنا القول بتقاديم الجرح على التعديل لكن محله أن يصدر [مفسراً من عارف] لأنه إن كان غير مفسر لم يقدر فيمن

(١) "شرح ألفية العراقي" للعرافي (٢/٣٤٤)، و "تدريب الراوي" للسيوطى (١/٣٦٥)، و "التنكيل" للمعلمى (١/٢٦٢-٢٦٨).

ثبتت عدالته، وإن صدر من غير عارف بالأسباب لم يعتبر به أيضاً<sup>(١)</sup> اهـ.  
قال النووي : ولا يقال الجرح مقدم على التعديل لأن ذلك فيما إذا كان  
الجرح ثابتاً مفسر السبب وإلا فلا يقبل الجرح إذا لم يكن كذلك<sup>(٢)</sup>.  
أقول : القول الرابع قريب من الثالث، بل هو بيان و تفسير له.



(١) "نَزْهَةُ النَّظَرِ" (ص/ ١٨٠) بتصريف، و"إِرشادُ الْنَّقَادِ إِلَى تِيسِيرِ الْاجْتِهَادِ" للصناعاني (ص/ ١٣)، قال الصناعاني : وهذه القاعدة لو أخذت كليلة -على عمومها وإطلاقها - لم يبق لنا عدل إلا الرسل ، فإنه ما سلم فاضل من طاعن ، لامن الخلفاء الراشدين ، ولا أحد من أئمة الدين.

فالقاعدة: (الجرح مقدم على التعديل) ظاهرية، يعمل بها فيما تعارض فيه الجرح والتعديل من المجاهيل -أو فيما كان التعارض فيه صحيحا على قاعده وشرطه -

(٢) "شَرْحُ النَّوْويِّ عَلَى مُسْلِمٍ" (١/ ٢٥)، وانظر "فتح المغثث للسخاوي" (٢/ ٣٤).

**فصل في أبرز أسباب تعارض الجرح والتعديل  
وطرق الجمع والترجح في ذلك<sup>(١)</sup>**

**أولاًً : أبرز أسباب تعارض أقوال النقاد.**

- اختلاف مناهج النقاد في التشدد و التساهل في هذا الباب ، وكثير من اختلافهم ناتج عن ذلك.
- التوثيق والتضعيف المقيد أو النسبي ، ويندرج تحته :
  - أ- المقيد بشيخ معين (يخطئ في حديث فلان) أو (حججة في حديث فلان).
  - ب- المقيد بتلميذ معين من صوره (رواية العبادلة عنه أقوى) (رواية الحفاظ عنه ليس فيها مناكير).
  - ج- المقيد بمكان ، من صوره (حديثه في البصرة فيه أخطاء).
  - د- المقيد بزمان ، من صوره (تغير حديثه بعدما تقدمت به السن).
  - ه- المقيد بالتحديث من الكتاب.
  - و- المقيد بنوع من العلم (كأن يكون حجة في المغازي أو في القراءة) أو (لابأس به في الرقاق دون الأحكام).
- اختلاف أسباب الجرح ، وتبرز هذه عند المتشددين في هذا الباب كيجيىقطان وعبدالرحمن بن مهدي.
- أن يجرح الراوي بما ليس بجرح حقيقة
- اختلاف حال الراوي.

(١) ينظر كتاب " ضوابط الجرح و التعديل " للشيخ الدكتور عبدالعزيز العبداللطيف رحمه الله، فإنه من أفضل ما كتب في هذا الباب في الدراسات المعاصرة.

٦- المصطلحات الخاصة ببعض الأئمة.

**ثانياً : قرائن الجمع عند تعارض الجرح والتعديل.**

١- أن يكون أحد الناقدين معروفاً بالتشدد، والأخر معتدل.

٢- أن يحمل أحد القولين على الجرح والتعديل المقيد (النسبي)، وتقدم بيان صوره.

٣- أن يحمل أحد القولين على مصطلح خاص بالناقد.

٤- أن يحمل أحد القولين على اختلاف حال الراوي.

٥- القول الوسط هو الراجح عند تكافئ الاختلاف، إذا اختلف في الراوي جرحاً وتعديلياً ولم تستطع الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع، ولم نجد مرجحاً بينما لأحد القولين، فالغالب أن حال الراوي وسط بين الجرح والتعديل .

**ثالثاً : قرائن الترجيح عند تعارض الجرح والتعديل.**

١- التثبت من صحة الإسناد إلى الناقد، فإذا كان أحد الإسنادين ضعيفاً ترجح الآخر.

٢- أن يكون أحد القولين عليه أكثر الرواية عن الناقد.

٣- أن يوافق أحد القولين قول جمهور النقاد، فإذا اتفق النقاد على توثيق راو مثلاً، وتفرد أحدهم بجرحه فإن قول الجمهور مقدم، وعكسه كذلك.

٤- اختلاف الاجتهاد من الناقد.

٥- كلام الأقران، ومن بينهما خصومة.

٦- أن يكون أحد الناقدين ممن لا يعتمد عليه في الجرح والتعديل.

٧- الوهم في النقل عن الناقد.

- ٨ اشتباه الرواية على الناقد.
- ٩ اشتباه الرواية على الناقد وليس الناقد وهذه تختلف عن السابقة.
- ١٠ التحرز في الجرح الصادر بسبب الخلاف المذهبي والعقدي، ومن أشهر من عرف بذلك الجوزجاني وابن عقدة وابن خراش.

**المسألة الرابعة : لا يقبل التعديل على الإبهام<sup>(١)</sup>.**

قال ابن حجر في "نخبة الفكر" : لا يقبل المبهم ولو أبهم بلفظ التعديل .

صورته : أن يقول الراوي : حدثني رجل ولا يسميه، هذا يسمى مبهمًا.

والإبهام مع التعديل أن يقول : حدثني الثقة. أو حدثني رجل ثقة.

فإذا الراوي قال : حدثني الثقة، أو نحو ذلك، مقتضياً عليه، لم يكتف به، وذلك : لأنه قد يكون ثقة عنده، وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده، أو بالإجماع، فيحتاج إلى أن يسميه حتى يعرف. بل إضráبه عن تسميته مرير، يقع في القلوب فيه ترددًا .

**المسألة الخامسة : إذا روى العدل عن رجل وسماه فهل يعد ذلك تعديلاً،**

**في ذلك مذاهب<sup>(٢)</sup> :**

- ١ أحدها : أنه ليس بتعديل؛ لأنه يجوز أن يروي عن غير عدل، وهذا قول أكثر العلماء من أهل الحديث، وغيرهم. قال ابن الصلاح : وهو الصحيح. كذا قال.

-٢ الثاني : أنه تعديل مطلقاً؛ إذ لو علم فيه جرحاً لذكره.

-٣ الثالث : أنه إن كان ذلك العدل الذي روی عنه لا يروي إلا عن عدل

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٢٥).

(٢) "شرح ألفية العراقي" للعراقي (١/٣٥٠)، و "فتح المعنى" للسخاوي (٢/٤٢).

كانت روایته تعذیلاً، وإلا فلا.

قال أبو داود قلت لأحمد : إذا روى يحيى أو عبد الرحمن بن مهدي عن  
رجل مجهول ، يحتج به ، قال : يحتج بحديثه<sup>(١)</sup>.

قال الإمام أحمد - في رواية الأثرم - : إذا روى الحديث عبد الرحمن بن  
مهدي عن رجل فهو حجة.

وكذلك نقل أبو زرعة قال سمعت أحمد بن حنبل يقول مالك بن أنس : إذا  
روى عن رجل لا يعرف فهو حجة<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن رجب : والمنصوص عن أحمد يدل على أنه من عرف منه  
أنه لا يروي إلا عن ثقة ، فروايه عن إنسان تعديل له . ومن لم يعرف منه ذلك  
فليس بتعديل ، وصرح بذلك طائفة من المحققين من أصحاب الشافعى<sup>(٣)</sup> .

قال الحافظ ابن كثير : " قلت " : أما رواية العدل عن شيخ ، فهل هي  
تعديل أم لا؟ في ذلك خلاف مشهور - ثالثها : إن اشترط العدالة في شيوخه ،  
كما لك ونحوه ، فتعديل ، وإلا فلا<sup>(٤)</sup>.

قال الحافظ السخاوي : ذهب إليه جمع من المحدثين ، وإليه ميل الشيفيين  
وابن خزيمة في صحاحهم ، والحاكم في مستدركه<sup>(٥)</sup>.

(١) "سؤالات أبي داود" (ص/١٩٨) تحقيق زياد منصور ، (فائدة) : مما يميز هذه  
(السؤالات) أن ثلاثة أرباعها (٤٥٠ مسألة) تفرد به هذا الكتاب ولا توجد في مصدر  
آخر مطبوع كما في مقدمة المحقق.

(٢) "المسودة" لآل تيمية (ص/٢٧١ ، ٢٧٣).

(٣) "شرح العلل" (١/٣٧٧).

(٤) "اختصار علوم الحديث" لابن كثير (ص/٢٠٧).

(٥) "فتح المغيث" للسخاوي (٢/٤٢).

## الواضح في مصطلح الحديث

-٤- الرابع أنه إن كان ذلك العدل الذي روی عنه لا يروي إلا عن عدل كانت روايته تعديلاً بشرط أن لا يكون الراوي مجروهاً.

وهذا القول الرابع ذكره الحافظ الزركشي<sup>(١)</sup>، وهو قريب من الثالث أو توضيح وبيان له، فالتحقيق أن رواية العدل تعد تعديلاً بشرطين :

- أ- أن يعرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة.
  - ب- أن لا يكون الراوي مجروهاً، ولا يخالف في حديثه.
- وفيمما يأتي بيان هذه الضوابط والاستدلال لها :

### **الأول : أن يكون العدل من لا يروي إلا عن ثقة.**

وهذا الصنف معروفون محصورون وغالبهم أئمة حفاظ عرف عنهم التحرير والثبت في الأخذ عن المشايخ، وقد أشار لبعضهم الحافظ السخاوي في "فتح المغيث"<sup>(٢)</sup> قال : تتمة : من كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر : الإمام أحمد وبقي بن مخلد وحريز بن عثمان وسليمان بن حرب وشعبة والشعبي وعبد الرحمن بن مهدي ومالك ويحيى بن سعيد القطان.

وذلك في شعبة على المشهور فإنه كان يتعنت في الرجال ولا يروي إلا عن ثبت.

### **الثاني : أن لا يعرف الشيخ بجرح ولا تعديل.**

محل هذه القاعدة فيمن لم يعرف بجرح ولا تعديل وقد أشار لذلك الحافظ الزركشي كما تقدم، وبيان ذلك أن الشيوخ في هذا الباب ثلاثة أصناف :

-١- الثقة، ورواية الناقد المتحرري عنه زيادة في توثيقه ولا إشكال فيه.

(١) "النكت على ابن الصلاح" لابن كثير (٣٦٨/٣).

(٢) "فتح المغيث" (٤٢/٢)، وانظر "النكت على ابن الصلاح" للزركشي (٣٧٠/٣).

-٢- الضعف، ورواية الناقد المتحرى عنه تحمل على محامل منها قبل أن يتبيّن ضعفه.

-٣- الذي لا يعرف بجرح ولا تعديل، فهذا محل البحث عن حاله، ورواية الناقد المتحرى عنه تقوية له بحسب مقدار التحرى.

قال الإمام ابن أبي حاتم في " مقدمة الجرح و التعديل " (٣٦/٢) : باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقوية، وعن المطعون عليه أنها لا تقوية

قال سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه ؟ قال : إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه وإذا كان مجهاً لا نفعه رواية الثقة عنه.

وقال سألت أبي زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوى حديثه ؟ قال أبي لعمري ، قلت : الكلبي روى عنه الشوري ، قال : إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء ، وكان الكلبي يتكلم فيه.

قال ابن أبي حاتم قلت لأبي ما معنى رواية الشوري عن الكلبي وهو غير ثقة عنده ؟ فقال كان الشوري يذكر الرواية عن الكلبي على الإنكار والتعجب فتعلقوا عنه روايته عنه وإن لم تكن روايته عن الكلبي قوله.



### فصل في مراتب الجرح والتعديل :

أول من وضع مراتب الجرح والتعديل الإمام ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه "الجرح والتعديل"<sup>(١)</sup> حيث ذكر أربع مراتب للجرح، وكذا أربع للتعديل على خلاف في تصنيف بعض هذه المراتب التي ذكرها.

ثم جاء الحافظ ابن الصلاح فزاد في ألفاظ الجرح والتعديل ضمن المراتب التي ذكرها ابن أبي حاتم<sup>(٢)</sup>.

ثم جاء الحافظ الذهبي فزاد في مراتب التعديل واحدة وهي ما تكرر فيه لفظ التوثيق إما باللفظ عينه كقولهم : (ثقة ثقة)، أو مع تغييره كقولهم : (ثقة ثبت)<sup>(٣)</sup>.

وكذا جاء الحافظ العراقي فأضاف مرتبة للجرح هي أدنى مراتب الجرح<sup>(٤)</sup>.

ثم جاء الحافظ ابن حجر فجعل المراتب ثنائية عشرة مرتبة ذكرها مختصرة في مقدمة " تقريب التهذيب"<sup>(٥)</sup>.

ثم جاء الحافظ السخاوي واستوعب جميع ما تقدم، وفضل الكلام في ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبه في كتابه "فتح المغیث"<sup>(٦)</sup>.

### مراقب الرواية عند الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى:-

قال الحافظ ابن حجر: وباعتبار ما ذكرت انحصر لي الكلام على أحوال

(١) "الجرح والتعديل" (٢/٣٧).

(٢) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/١٢١).

(٣) مقدمة " ميزان الاعتدال" (١/٤).

(٤) "التقييد والإيضاح" (ص/١٥٧).


(٥) مقدمة " تقريب التهذيب".

(٦) "فتح المغیث" (٢/١١٣).

- الرواة في اثنتي عشرة مرتبة، وحصر طبقاتهم في اثنتي عشرة طبقة فأما المراتب:
- ١ فاؤلها: الصحابة، فأصرح بذلك لشرفهم.
  - ٢ الثانية: من أكدر مدحه إما بأفعال التفضيل - كأوثق الناس - أو تكرار الصفة لفظاً - كثافة ثقة - أو معنى، كثافة حافظ.
  - ٣ الثالثة: من أفرد بصفة كثافة أو متقدن أو ثبت أو عدل.
  - ٤ الرابعة: من قصر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة بصدق أو لا بأس به أو ليس به بأس.
  - ٥ الخامسة: من قصر عن درجة الرابعة قليلاً وإليه الإشارة بصدق شيء الحفظ أو صدوق يفهم أو له أوهام أو يخطئ أو تغير باخره، ويتحقق بذلك من رمي بنوع من البدعة كالتشييع والقدر والنصب والإرجاء والتجمهم مع بيان الداعية من غيره.
  - ٦ السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ مقبول حيث يتبع إلا فلين الحديث.
  - ٧ السابعة: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ مستور أو مجھول الحال .
  - ٨ الثامنة: من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف، ولو لم يفسر وإليه الإشارة بلفظ ضعيف.
  - ٩ التاسعة: من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ مجھول.
  - ١٠ العاشرة: من لم يوثق ألبته، وضعف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة بمتروك أو متروك الحديث أو واهي الحديث أو ساقط.
  - ١١ الحادية عشرة: من اتهم بالكذب.
  - ١٢ الثانية عشرة: من أطلق عليه اسم الكذب والوضع.


## مراتب الجرح والتعديل

المرتبة	أشهر الألفاظ المستعملة لها	درجتها
١-الأولى (الصحابة <small>رضي الله عنه</small> )	كلهم عدول بتعديل الله لهم	الأولى عدم ذكرهم ضمن مراتب الجرح والتعديل
٢-الثانية (من أكذ مدحه)	١-بأفعل : (أوثق الناس) ٢-بتكرار الصفة : (ثقة ثقة)	صحيح
٣-الثالثة (من أفرد بصفة)	(ثقة) أو (متقن) أو (ثبت) أو (عدل)	صحيح
٤-الرابعة (من قصر عن الثالثة قليلاً)	(صدق)، (لا بأس به)	حسن
٥-الخامسة (من قصر عن الرابعة قليلاً)	صدق سيء الحفظ، أو صدوق يهم أو له أوهام أو يخطئ أو تغير باخره	حسن يحتزز فيه
٦-السادسة (من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك)	مقبول	لين إلا أن يتبع
٧-السابعة (من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق)	مستور أو مجھول الحال	ضعيف
٨-الثامنة (من لم يوجد فيه توثيق، وووجد فيه إطلاق الضعف)	ضعيف	ضعيف
٩-التاسعة (من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق)	مجھول	ضعيف
١٠-العاشرة (من لم يوثق ألبنة، وضعف مع ذلك بقادح)	متروك الحديث أو واهي الحديث أو ساقط	ضعيف جداً
١١-الحادية عشرة (المتهم بالكذب)	متهم بالكذب	متروك
١٢-الثانية عشرة (من أطلق عليه اسم الكذب)	كذاب، وضاع، دجال	موضوع



## الواضح في مصطلح الحديث

٢٨٨



مجمل مصطلحات الجرح والتعديل	أمثلتها
١- مصطلحات مشهورة غالبة، وهي الأكثر في الاستعمال	(ثقة)، (صدق)، (ضعف)
٢- مصطلحات نادرة وهي مصطلحات قليلة الورود والاستعمال في كلام النقاد	(ثقة ثقة)، (ثقة حافظ)
٣- مصطلحات متجاذبة متعددة بين الجرح و التعديل	(ثقة يهم) (صدق يهم)
٤- مصطلحات خاصة	(بين يدي عدل) (إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث) (شيخ)، (ويكتب حدثه) (صالح) (سكتوا عنه) و (فيه نظر) مصطلحات خاصة بالإمام البخاري يطلقها على (المتهم) (ليس بشيء) يستعملها ابن معين أحياناً فيمن لا يروي إلا القليل من الحديث

## مَعْرِفَةُ تَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوْخِهِ

تعريفه :

رفع حكم دليل شرعى أو لفظه بدليل من الكتاب و السنة.  
و عرفهم بعضهم بأنه : رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متأخر  
عنه<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن كثير : وهذا الفن ليس من خصائص هذا الكتاب (مقدمة ابن الصلاح)، بل هو بأصول الفقه أشبه<sup>(٢)</sup>.

ونحوه قول ابن الأثير : معرفة المتواتر والأحاديث والناسخ والمنسوخ، وإن  
تعلقت بعلم الحديث، فإن المحدث لا يفتقر إليها، بل هي من وظيفة الفقيه،  
لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث فيحتاج إلى معرفة ذلك، وأما المحدث  
فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمعه من الأحاديث، فإن تصدى لما رواه فزيادة في  
الفضل، وكمال في الاختيار<sup>(٣)</sup>.

### فائدة معرفته، وعلاقته بـ(مختلف الحديث) :

هو أحد الطرق الشرعية لدفع التعارض -في الظاهر- بين الأدلة.  
ولذا قال الحافظ السخاوي في مبحث (مختلف الحديث) الآتي : كان

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٧٧)، و " شرح ألفية العراقي " للعراقي (٩٦/٢)، و  
" نزهة النظر " للحافظ ابن حجر (ص/٩٥)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٤٨/٤).  
و قد جرى مناقشات في تعريفه انظر بعضها في " التقيد والإيضاح " للحافظ العراقي  
(ص/٢٨٧)، و " المقنع " لابن الملقن (٤٥١/٢)، ومحاسن الاصطلاح " للبلقيني  
(ص/٤٦٦).

(٢) " اختصار علوم الحديث " لابن كثير (ص/١٦٩)، و " تدريب الراوي " (٦٤٤/٢).

(٣) "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٥٠).

الأنسب عدم الفصل بينه وبين (الناسخ والمنسوخ) فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس<sup>(١)</sup>.

قال العلامة طاهر الجزائري : ومن فروع علم الحديث علم ناسخ الحديث ومنسوخه وهو داخل في علم تأويل مختلف الحديث وأفراده عنه لف्रط العناية به<sup>(٢)</sup>.

بم يعرف النسخ<sup>(٣)</sup> :

### ١- ما ورد في النص :

كحديث بريدة الذي أخرجه مسلم في "صحيحة" أن رسول الله ﷺ قال : " كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فروروها ".

### ٢- بقول الصحابي :

-روى الترمذى وغيره، عن أبي بن كعب أنه قال : " كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم نهي عنها ".

-وروى النسائي عن جابر قال : " كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار " أخرجه أهل السنن<sup>(٤)</sup>.

### ٣- بمعرفة التاريخ :

وهو كثير، كحديث شداد بن أوس وغيره أن رسول الله ﷺ قال : " أفتر الحاجم والمحجوم "، وحديث ابن عباس " أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم ".

---

(١) "فتح المغيث" (٤/٦٧).

(٢) "توجيه النظر" (٢/٩٠).

(٣) "مقدمة ابن الصلاح" (٢٧٧/ص)، و "شرح ألفية العراقي" للعراقي (٢/٩٦)، و "نزهة النظر" للحافظ ابن حجر (ص/٩٥)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٤٨).

(٤) هذا حديث يمثل به أهل الاصطلاح ابن الصلاح وغيره، وهو حديث معلول بهذا اللفظ.

بين الشافعى أن الثاني ناسخ للأول، من حيث إنه روی في حديث شداد أنه كان مع النبي ﷺ زمان الفتح، فرأى رجلاً يحتجم في شهر رمضان، فقال : " أفتر الحاجم والمحجوم " ، وروي في حديث ابن عباس " أنه ﷺ احتجم وهو محرم صائم " . فبان بذلك : أن الأول كان زمن الفتح في سنة ثمان، والثاني في حجة الوداع في سنة عشر.

#### ٤- ومنها ما يعرف بالإجماع :

كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة، فإنه منسوخ، عرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به.

قال الإمام الترمذى : جميع ما في هذا الكتاب معمول به وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين فذكر منهما حديث : إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه.

قال النووي : هو حديث منسوخ دل الإجماع على نسخه .  
وذهب بعض أهل العلم إلى أن حكم هذا الحديث باقٍ، وأن قتله من باب التعزير، ومرده لنظرولي الأمر.  
والإجماع لا ينسخ ولا يُنسخ، ولكن يدل على وجود ناسخ.

#### المؤلفات فيه :

- ١ - كتاب " النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ " لأبي داود السجستانى.
- ٢ - كتاب " النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ " لأبي بكر الأثرم.
- ٣ - كتاب " الناسخ والمنسوخ " لأبي حفص عمر بن شاهين البغدادي.
- ٤ - كتاب " الاعتبار في الناسخ والمنسوخ " لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي.
- ٥ - كتاب " الناسخ والمنسوخ " لأبي الفرج ابن الجوزي.

## الناسخ والمنسوخ

<p>رفع حكم دليل شرعي أو لفظه بدليل من الكتاب والسنة. وتعريفهم بعضهم بأنه : رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متاخر عنه.</p>	<p><b>تعريفه</b></p>
<p>(فائدة) (الناسخ و المنسوخ) أحد الطرق الشرعية لدفع التعارض -في الظاهر- بين الأدلة . (العلاقة) هو داخل في (علم مختلف الحديث) وجزء منه قال الحافظ السخاوي : كان الأنصب عدم الفصل بين (مختلف الحديث) وبين الناسخ والمنسوخ فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس .</p>	<p><b>فائدته وعلاقته بمختلف الحديث</b></p>
<p>١- ما ورد في النص : كحديث بريدة الذي أخرجه مسلم أن رسول الله ﷺ قال : " كنتم نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها ". ٢- بقول الصحابي : روى الترمذى وغيره، عن أبي بن كعب أنه قال : " كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم نهي عنها ". ٣- بمعرفة التاريخ : وهو كثير. ٤- بالإجماع : ك الحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة، فإنه منسوخ بالإجماع عند الجمهور.</p>	<p><b>الأمور التي يعرف به النسخ</b></p>
<p>١- كتاب " الناسخ والمنسوخ " لأبي داود السجستاني . ٢- كتاب " الناسخ والمنسوخ " لأبي بكر الأثرم . ٣- كتاب " الناسخ والمنسوخ " لأبي حفص ابن شاهين . ٤- كتاب " الاعتبار في الناسخ والمنسوخ " للحازمي . ٥- كتاب " الناسخ والمنسوخ " لابن الجوزي .</p>	<p><b>المؤلفات فيه</b></p>

## مَعْرِفَةُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ

تعريفه :

هو ما جاء في المتن من لفظ غامض ، بعيد عن الفهم لقلة استعماله<sup>(١)</sup>.

### الفرق بينه وبين الغريب (الفرد) :

هذا النوع غير نوع الغريب (الفرد) قسيم المشهور والعزيز ، فذاك يرجع إلى الانفراد من جهة الرواية.

وأما هذا فهو ما يخفى معناه من المتون لقلة استعماله ودورانه بحيث يبعد فهمه ولا يظهر<sup>(٢)</sup> ، وقد سماه جمع من أهل الاصطلاح (غريب ألفاظ الحديث).

### الفرق بين غريب ألفاظ الحديث و المشكل<sup>(٣)</sup> ..

١ - غريب الحديث : خفاء المعنى بسبب قلة استعمال اللفظ.

٢ - المشكل : خفاء المعنى بسبب دقة مدلول اللفظ مع كثرة الاستعمال.

### سبب الغرابة : قلة استعمال اللفظ<sup>(٤)</sup>.

مثال غريب ألفاظ الحديث :

عن عائشة رَبِّيَّنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَجْهَنَّمَ : " كَفْنٌ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَّةُ بِيَضِّ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسُ فِيهَا قَمِصٌ وَلَا عَمَامَةٌ " . متفق عليه.

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٢٧٢)، و " شرح ألفية العراقي " للعرافي (٢/٨٤)، و " الغاية " للسخاوي (١/٢٨٢).

(٢) " فتح المغيث " (٤/٢٤).

(٣) " نزهة النظر " (ص/١٢٠، ١٢٢).

(٤) " نزهة النظر " (ص/١٢٠).

## الواضح في مصطلح الحديث

(سحولية) : منسوبة إلى (سحول) بلدة باليمن تحمل منها الشياط، وقيل غير ذلك<sup>(١)</sup>، و (الكُرسُف) : القطن<sup>(٢)</sup>.

### أفضل طرق تفسير الغريب<sup>(٣)</sup>:

١ - ورود النص، بأن يأتي مفسراً في بعض روایات الحديث.

٢ - تفسير الراوي.

**المؤلفات فيه<sup>(٤)</sup> :**

كتب الغريب كثيرة، بحيث كما قال ابن الأثير : لم يخل زمان من مصنف فيه، وأشهرها :

**١ - " غريب الحديث " لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤).**

قال السخاوي : تعب فيه جداً، فإن أقام فيه أربعين سنة بحيث استقصى وأجاد بالنسبة لمن قبله.

**٢ - " غريب الحديث " لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت ٢٨٥ هـ).**

قال السخاوي : أطاله بالأسانيد وسياق المتون بتمامها ولو لم يكن في المتن من الغريب إلا كلمة فهجر لذلك كتابه مع جلالة مصنفه وكثرة فوائد كتابه.

**٣ - " غريب الحديث " لأبي سليمان حمْدَ بن محمد الخطابي (ت ٢٨٨ هـ).**

قال السخاوي : بهذه الثلاثة أعني كتب الخطابي والقطبي وأبي عبيد أمهاط

(١) " النهاية في غريب الحديث " لابن الأثير (٣٤٧/٢)، و " تاج العروس " للزبيدي (٢٩٨/٢٩). قال ابن الأثير: (سحولية): يروى بفتح السين وضمها.

(٢) " النهاية في غريب الحديث " (١٦٣/٤).

(٣) " فتح المغيث " للسخاوي (٣٣/٤).

(٤) " فتح المغيث " للسخاوي (٢٦/٤).

الكتب المؤلفة في ذلك وإليها المرجع في تلك الأعصار

٤ - "النهاية في غريب الحديث" للمجد أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الأثير، (ت ٦٠٦ هـ) آخر يوم في تلك السنة.

وهو من أجمع كتب غريب الحديث حيث قال السخاوي : كان كتابه النهاية كاسمه ، وعول عليه كل من بعده لجمعه وسهولة التناول منه مع إعجاز قليل.

وقال : وقد اعتمد الأئمة ، وتنافسوا في تحصيله واختصاره ، والاستدراك عليه<sup>(١)</sup>.



(١) "الغاية" للسخاوي (١/٢٨٤).

## الواضح في مصطلح الحديث

### غريب الحديث

هو ما جاء في المتن من لفظ غامض بعيد عن الفهم لقلة استعماله	تعريفه
قلة استعمال اللفظ	سبب الغرابة
حديث عائشة رضي الله عنها : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض، سُحُولَيَّة من كرسف ليس فيهن قميص ولا عمامة» متفق عليه . قولها : (سُحُولَيَّة) و (كرسف) من غريب الحديث يرجع فيها إلى كتب الغريب لمعرفة المعنى .	مثاله
هذا النوع غير نوع الغريب (الفرد) قسيم المشهور والعزيز، فذاك يرجع إلى الانفراد من جهة الرواية. وأما هذا فهو ما يخفى معناه من المتون لقلة استعماله، وقد سماه جمع من أهل الاصطلاح (غريب الفاظ الحديث).	الفرق بين غريب الفاظ الحديث والغريب (الفرد)
١- غريب الحديث : خفاء المعنى بسبب قلة استعمال اللفظ. ٢- المشكل : خفاء المعنى بسبب دقة مدلول اللفظ مع كثرة الاستعمال.	الفرق بين غريب الفاظ الحديث والمشكل
١- ورود النص، بأن يأتي مفسراً في روایات أخرى . ٢- تفسير الراوي.	أفضل طرق تفسير الغريب
١- " غريب الحديث " لأبي عبد القاسم بن سلام (ت ٢٤٤). ٢- " غريب الحديث " لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت ٢٨٥هـ). ٣- " غريب الحديث " للخطابي (ت ٢٨٨هـ) ٤- " النهاية في غريب الحديث " لابن الأثير، (ت ٦٠٦هـ) وهو من أجمع كتب غريب الحديث.	المؤلفات في غريب الحديث

## مَعْرِفَةُ مُخْتَلِفِ الْحَدِيثِ

تعريفه :

يطلق على تعارض الأحاديث في الظاهر، وطرق التوفيق والترجيح بينها. وعرفه النووي وغيره : أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما<sup>(١)</sup>.

وقد اعنى العلماء بهذا النوع، وصنفو فيه المصنفات المفردة.

ومن أشهر من برع فيه إمام الأئمة ابن خزيمة حتى قال عن نفسه : " لا أعرف حديثين متضادين ، فمن كان عنده فليأتني به لأولف بينهما " اهـ.

### العلاقة بين مختلف الحديث و مشكل الحديث

مصطلح (مشكل الحديث) أوسع من (مختلف الحديث)، فال الأول يطلق على كل إشكال في الحديث سواء عارض - في الظاهر- آية أو حديثاً أو إجماعاً أو

(١) " التقريب و التيسير " للنووي (ص/٩٠)، و " المنهل الروي " لابن جماعة (ص/٦٠)، و " المقنع " لابن الملقن (٤٨٠/٢).

قصر الحافظ ابن حجر في " نزهة النظر " (ص/٩١) علم (مختلف الحديث) على صورة تعارض الأحاديث في الظاهر مع إمكان الجمع بينها، بينما عمل الأئمة المصنفين في (مختلف الحديث) وأهل الاصطلاح على أن هذا العلم يشمل المراتب الثلاث: ١- ما أمكن الجمع فيه، ٢- والناسخ والمنسوخ ٣- و الترجيح. يوضح ذلك أن ابن الصلاح وعامة من تابعة ذكرها: أن المختلف قسمان: ١- ما أمكن الجمع فيه ٢- ما لم يمكن الجمع. ومالم يمكن الجمع فيه قسمان: ١- ناسخ ومنسوخ ٢- أو ترجيح.

وقال الحافظ السخاوي في " فتح المغيث " (٤/٦٦) في مبحث (مختلف الحديث): كان الأنساب عدم الفصل بينه وبين (الناسخ والمنسوخ) فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس.

الأصول العامة في الشريعة.

أما (مختلف الحديث) فالمراد به الاختلاف - في الظاهر- بين الأحاديث النبوية.

فكل (مختلف) (مشكل) من غير عكس.

### هل يوجد تعارض بين الأحاديث :

قال ابن القيم : لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة فإذا وقع التعارض :

- ١ - فإذاً أن يكون أحد الحديدين ليس من كلامه وَقَدْ غَلَطَ فِيهِ بَعْضُ الرَّوَاةِ مَعَ كُونِهِ ثَبَّاتًا فَالثَّقَةُ يَغْلِطُ.
- ٢ - أو يكون أحد الحديدين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ
- ٣ - أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلام فَلَا بدَّ مِنْ وَجْهٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الْثَّلَاثَةِ " (١).

### مراتب النظر بين الأحاديث عند الاختلاف <sup>(٢)</sup>:

- ١ - الجمع بين الأحاديث ، لأن أعمال الدليلين أولى من إهمالهما أو إهمال أحدهما.
- ٢ - النسخ ، إن علم التاريخ وثبت المتأخر.
- ٣ - الترجيح <sup>(٣)</sup> ، إذا لم يمكن الجمع ، ولم يعرف التاريخ.
- ٤ - التوقف.

(١) " زاد المعاد " (٤/١٣٤).

(٢) " التقيد والإيضاح " للعرافي (ص/٢٨٥)، و " نزهة النظر " لابن حجر (ص/٩١)، و " فتح المع حيث " للسخاوي (٤/٧٠)

(٣) وجوه الترجيح بين الأدلة - عند المحدثين - جاوزت الخمسين وجهًا ، سردها الحافظ =

**مثال مختلف الحديث :**

- حديث بسرة بنت صفون في الوضوء من مس الذكر، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : من مس ذكره فليتوضاً. خرجه أهل السنن عارضه حديث طلق بن علي في ترك الوضوء ، قال : قدمنا على نبي الله ﷺ فجاء رجل كأنه بدوي ، فقال : يا نبي الله ، ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ؟ فقال : هل هو إلا مضغة منه ، أو قال : بضعة منه. خرجه أهل السنن اختلف أهل العلم في طرق التوفيق بين هذين الحديدين على مذاهب شملت جميع مراتب التوفيق بين الأحاديث :

**الأول :** الترجيح ، ذهب جماعة من أهل العلم إلى ترجيح حديث بسرة على حديث طلق لأنه أصح منه.

**الثاني :** النسخ ، ذهب بعض أهل العلم إلى أن حديث بسرة ناسخ لحديث طلق بن علي ، بدعوى أن طلق بن علي الإمامي قدم إلى النبي ﷺ وهو يبني المسجد ، ثم رجع إلى قومه ، وإسلام بسرة بنت صفوان إنما كان عام الفتح.

**الثالث :** الجمع ، بأن يحمل حديث الأمر بالوضوء في حديث بسرة بنت صفوان على الاستحباب ، والصارف له عن الوجوب حديث طلق بن علي ، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup>.

**مثال آخر :** كحديث (نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل) متفق عليه.

= العراقي في " شرح الألفية " (١١٠/٢)، ثم قال: وقد زاد الأصوليون.. وجوهاً أخرى للترجح، إذا انضمت إلى هذه زادت على المائة... وقد اقتصرت هنا على ما أودعه المحدثون كتبهم. اهـ

وقد ذكر الحافظ العراقي المئة تامة في " التقيد والإيضاح " (ص/٢٨٦).

(١) " مجموع الفتاوى " (٢٤١/٢١).

ورؤيته عبد الرحمن بن عوف وقد تزوج وعليه وضر من صفة فأقره. متفق عليه.

(فيوفق بينهما) بالترخيص للمتزوج قاله السخاوي.

وحصل التوفيق بأوجه أخرى منها أن أثر الصفة جاءه من زوجه.

**أشهر المؤلفات فيه :**

-١ "اختلاف الحديث" للإمام الشافعي، وهذا الكتاب جزء من كتاب "الأم" ، من جملة كتب (الأم)، ولم يقصد إفراده، ولا استيعاب هذا النوع.

قال السيوطي : وهو أول من تكلم فيه، ولم يقصد رحمه الله استيفاءه،  
ولا إفراده بالتأليف بل ذكر جملة منه في كتاب "الأم"<sup>(١)</sup>.

-٢ "تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة.

-٣ "شرح مشكل الآثار" للطحاوي. وهو من أجمع الكتب وأوسعها في  
هذا الباب، مطبوع في ١٦ مجلداً.



(١) "تدريب الراوي" (٦٥٢/٢).

(مختلف الحديث)

تعريف مختلف الحديث	عارض الأحاديث في الظاهر، وطرق التوفيق والترجح بينها.
<p>العلاقة بين مختلف ومشكل الحديث</p>	<p>مصطلح (مشكل الحديث) أوسع من (مختلف الحديث)، فال الأول يطلق على كل إشكال في الحديث سواء عارض - في الظاهر - آية أو حديثاً أو إجماعاً أو الأصول العامة في الشريعة . أما (مختلف الحديث) فالمراد به الاختلاف - في الظاهر - بين الأحاديث النبوية. فكل (مختلف) (مشكل) من غير عكس.</p>
<p>مراتب النظر في الأحاديث المتعارضة في الظاهر</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>١- الجمع بين الأحاديث .</li> <li>٢- النسخ، إن علم التاريخ وثبت المتأخر .</li> <li>٣- الترجيح، إذا لم يمكن الجمع، ولم يعرف التاريخ</li> <li>٤- التوقف.</li> </ul>
<p>مثاله</p>	<p>- حديث بسراة بنت صفون في الوضوء من مس الذكر          - وحديث طلق بن علي في ترك الوضوء اختلف أهل العلم في طرق التوفيق بينهما على مذاهب شملت جميع مراتب التوفيق بين الأحاديث :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>١- الجمع بأن يحمل الأمر في حديث بسراة على الاستحباب و الصارف له حديث طلق .</li> <li>٢- النسخ، بعضهم قال بأن حديث طلق منسوخ لأنه متقدم، لأنه قدم للمدينة عند بناء المسجد النبوي</li> <li>٣- الترجيح، رجح بعضهم حديث بسراة لأنه أصح، وعكسه بعض أهل العلم .</li> </ul> <p>مثال آخر : ك الحديث النهي عن التَّرَغُّبِ ، ورؤيته عبد الرحمن بن عوف وقد تزوج وعليه وضر من صفة فأقره، (فيوقد بينهما) بالترخيص للمتزوج قاله السخاوي .</p> <p>وحصل التوفيق بأوجه أخرى منها أن أثر الصفة جاءه من زوجه.</p>

## الواضح في مصطلح الحديث

### المؤلفات فيه

- ١- (اختلاف الحديث) للإمام الشافعي .
- ٢- (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة .
- ٣- (شرح مشكل الآثار) للطحاوي . وهو من أجمع الكتب في هذا الباب ، مطبوع في ١٦ مجلداً .

### توضيح

قصر الحافظ ابن حجر في "نזהة النظر" (ص/٩١) علم (مختلف الحديث) على صورة تعارض الأحاديث في الظاهر مع إمكان الجمع بينها ، بينما عمل الأئمة المصنفون في (مختلف الحديث) وأهل الاصطلاح على أن هذا العلم يشمل المراتب الثلاث : ١-ما أمكن الجمع فيه ، ٢- والناسخ والمنسوخ ٣- و الترجيح .  
يوضح ذلك أن ابن الصلاح وعامة من تابعة ذكره : أن المختلف قسمان :

- ١-ما أمكن الجمع فيه
- ٢- ما لم يمكن الجمع . ومالم يمكن الجمع فيه قسمان :

  - ١- ناسخ ومنسوخ
  - ٢- أو ترجيح . وقال الحافظ السخاوي في "فتح المغيث" (٤/٦٦) في مبحث (مختلف الحديث) : كان الأنساب عدم الفصل بينه وبين (الناسخ والمنسوخ) فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس .



## مَعْرِفَةُ الْمُبْهَمَاتِ

### التعريف به :

المبهم : الذي لم يسم كقوله: أخبرني (فلان)، أو (شيخ)، أو (رجل)، أو (بعضهم)، أو (ابن فلان)<sup>(١)</sup>.

والمراد بهذا النوع : معرفة من أبهم في الحديث إسناداً، أو متناً من الرجال، والنساء<sup>(٢)</sup>.

### سبب الإبهام<sup>(٣)</sup> :

- الاختصار، بأن لا يسمى اختصاراً من الراوي عنه، واقتصر على هذا السبب عامة أهل الاصطلاح.

- الشك في اسمه، بأن يقع التردد في اسمه، ذكره السخاوي.

### أقسامه وفائدة معرفته<sup>(٤)</sup> :

١ - الإبهام في السندي، وتقييد معرفته في زوال الجهة التي يرد الخبر معها، لأن شرط قبول الخبر - كما علم - عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته.

وهذا القسم هو الذي ذكره ابن حجر في " النزهة "

٢ - الإبهام في المتن، ولا تقييد معرفته في درجة الحديث، وهو قليل

(١) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٢٥).

(٢) "التوضيح الأبهري" للسخاوي (ص/١٠٤)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٢٩٨/٤).

(٣) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٢٥)، و "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٢٩٨).

(٤) "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٢٩٨)، و "شرح الأنفية" للأنصارى (٢٩٩/٢).

## الواضح في مصطلح الحديث

الجدوى بالنسبة إلى معرفة حكم المسألة من الحديث قاله ابن كثير.

قال السخاوي : لكن من فوائده أن يكون المبهم سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته النسخ وعدهما إن عرف زمن إسلام ذلك الصحابي وقد اقتصر ابن الصلاح في المقدمة على هذا القسم .

### أنواعه وأمثلته<sup>(١)</sup> :

**١ - ما قيل فيه " رجل " أو " امرأة " ، وهو أبهمها .**

#### ومن أمثلته :

حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن (رجالاً) قال : يا رسول الله ! الحج كل عام ؟

هذا الرجل هو الأقرع بن حابس ، بينما ابن عباس في رواية أخرى .

- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في ناس من أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه مرروا بحي فلم يضيفوهم ، فلدع سيدهم ، فرقاه (رجل) منهم بفاتحة الكتاب على ثلاثين شاة .

الراقي هو الراوي أبو سعيد الخدري .

**٢ - ما قيل فيه : " ابن فلان " أو " ابن الفلاني " أو " ابنة فلان " أو**

نحو ذلك . ومن أمثلته :

- حديث أم عطية : ماتت (إحدى بنات) رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال : " اغسلنها بماء وسدر .. " الحديث .

هي زينب زوجة أبي العاص بن الربيع ، أكبر بناته صلوات الله عليه وآله وسلامه ، وإن كان قد قيل : أكبرهن رقية ، والله أعلم .

---

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٣٧٥) ، و " فتح المغيث " للسخاوي (٤/٢٩٩) .

**٣- ومنها : العم والعممة ونحوهما :**

حديث رافع بن خديج المشهورة في المخابرة عن (عمه).

عمه هو ظهير بن رافع الحارثي الأننصاري.

**٤- ومنها : الزوج والزوجة :**

من ذلك حديث سبعة الأسلمية أنها ولدت بعد وفاة (زوجها) بليل.

زوجها هو سعد بن خولة الذي رثى له رسول الله ﷺ أن مات بمكة في حجة الوداع ، وكان بدرياً.

**طريق معرفة المبهم<sup>(١)</sup> :**

-١- بوروده مسمى في بعض الروايات.

-٢- أو بالتنصيص من أهل السير ونحوهم.

قال ابن الصلاح : وكثير منهم لم يوقف على أسمائهم.

**المؤلفات فيه :**

-١- "الغواض والمبهمات" لأبي محمد عبدالغني بن سعيد الأزدي المصري.

-٢- "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة" للخطيب البغدادي

-٣- "غواض الأسماء المبهمة الواقعه في متون الأحاديث المسندة" لابن بشكوال.

-٤- "الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات" للنووي، اختصر فيه كتاب الخطيب.

(١) "مقدمة ابن الصلاح" (ص/٣٧٥)، و "فتح المعثث" للسخاوي (٤/٢٩٩).

-٥ "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" لأبي زرعة العراقي.  
رتبه على الأبواب الفقهية ليسهل الكشف منه على من أراد ذلك، وأورد فيه  
جميع ما ذكره الخطيب وابن بشكوال والنوي مع زيادة عليهم وهو أحسن ما  
صنف في هذا النوع، والكتاب مطبوع.

(فائدة) قال الزركشي : الأحاديث التي يقع فيها تعين المبهمات وصح  
أصلها في طريق آخر هل يتسامح في أسانيدها من جهة أنه لا يتعلّق بتعيينه حكم  
شرعى أم لا فيه نظر ، والأقرب التسامح<sup>(١)</sup> .



(١) "النكت على ابن الصلاح" (٢/٣٢٢).

## معرفة المبهمات

<p>المبهم : الذي لم يسم كقوله: أخبرني (فلان)، أو(شيخ)، أو (رجل)، أو (بعضهم)، أو (ابن فلان). والمراد بهذا النوع : معرفة من أبهم في الحديث إسناداً، أو متناً من الرجال، والنساء</p>	<p><b>التعريف به</b></p>
<p>١- الاختصار، بأن لا يسمى اختصاراً من الراوي عنه ٢- الشك في اسمه، بأن يقع التردد في اسمه.</p>	<p><b>سبب الإبهام</b></p>
<p>١- الإبهام في السندي، وتقييد معرفته في زوال الجهة التي يرد الخبر معها لأن من شرط الراوي العدالة. وهذا القسم هو الذي ذكره ابن حجر في " النزهة "</p> <p>٢- الإبهام في المتن، ولا تقييد معرفته في درجة الحديث وهو قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة حكم المسألة من الحديث، لكنه قد يفيد في معرفة الناسخ والمنسوخ عند التعارض، وقد اقتصر ابن الصلاح في المقدمة على هذا القسم .</p>	<p><b>أقسامه و فائدة العلم به</b></p>
<p>١- بوروده مسمى في بعض الروايات . ٢- أو بالتصيص من أهل السير ونحوهم، وكثير منهم لم يوقف عليهم.</p>	<p><b>طريق معرفة المبهم</b></p>
<p>١- (الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكمة). للخطيب البغدادي ٢- المستفاد من مبهمات المتن والإسناد لأبي زرعة العراقي. رتبه على الأبواب الفقهية ليسهل الكشف منه على من أراد ذلك ، وهو أحسن ما صنف في هذا النوع.</p>	<p><b>المؤلفات فيه</b></p>

## مَعْرِفَةُ تَوَارِيَخِ الْمُتُوْنِ

هذا النوع لم يذكره الحافظ ابن الصلاح في "مقدمته" ، وهو مما زاده الحافظان الزركشي و الباقيني وتبعهما عليه السيوطي<sup>(١)</sup>.

**التعريف به :**

معرفة وقت صدور الحديث من النبي ﷺ، هل كان في أولبعثة أو بعد ذلك.

**فائدةه :**

١ - معرفة الناسخ والمنسوخ.

٢ - معرفة ابتداء مشروعية الحكم فيظهر بذلك حال ما قبله.

**طريقة معرفته، وأمثلته :**

١ - عبارة (أول) ما كان كذا، ومن أمثلته :

- "أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة".

- "أول ما نهاني عنه ربى بعد عبادة الأوثان شرب الخمر وملاحة الرجال" رواه ابن ماجه.

وقد جعل الحافظ الزركشي في كتابه "النكت" (معرفة الأوائل والأواخر)

نوعاً مستقلاً من أنواع علوم الحديث.

**٢-(القبلية والبعدية)، ومن أمثلته :**

- حديث جابر كان رسول الله ﷺ نهاناً أن نستدبر القبلة أو نستقبلها

(١) "النكت على ابن الصلاح" للزركشي (١/٧٤)، و "محاسن الاصطلاح" للباقيني (ص/٧١٤)، و "تدريب الراوي" للسيوطى (٢/٩٣٠).

بفروجنا إذا أهرقنا الماء ثم رأيته قيل موته بعام يستقبلها رواه أحمد وأبو داود وغيرهما.

حديث جرير أنه رأى النبي ﷺ يمسح على الخف فقيل له أقبل نزول سورة المائدة أم بعدها فقال ما أسلمت إلا بعد نزول سورة المائدة

**٣- (وبآخر الأمرين)، ومن أمثلته :**

- حديث : " كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار " رواه أبو داود وغيره.

**٤- بذكر (السنة والشهر)، ومن أمثلته :**

- حديث بريدة : " كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد " أخرجه مسلم، وهذا من المؤرخ ذكر السنة.

- حديث عبد الله بن عكيم أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب. رواه الأربعة

**المؤلفات فيه :**

**١- " الأوائل " لابن أبي عاصم.**

**٢- " الأوائل " لابن قتيبة الدينوري.**

**٣- " الأوائل " لأبي بكر بن أبي شيبة. وأفرد ابن أبي شيبة في مصنفه باباً للأوائل.**

**٤- " الأوائل " لأبي عروبة الحسين بن أبي معشر الحراني.**

**٥- " الأوائل " للطبراني ، سليمان بن أحمد الطبراني.**

**٦- " الأوائل " لأبي هلال العسكري .**

والجميع مطبوع سوى كتاب ابن أبي شيبة.

## تواتر المتنون

المعرفة وقت صدور الحديث من النبي ﷺ، هل كان في أولبعثة أو بعد ذلك.	التعريف به
<ul style="list-style-type: none"> <li>١- معرفة الناسخ والمنسوخ .</li> <li>٢- معرفة ابتداء مشروعية الحكم فيظهر بذلك حال ما قبله.</li> </ul>	فائدته
<ul style="list-style-type: none"> <li>١- عبارة (أول) ما كان كذا ، ومن أمثلته : " أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة "</li> <li>٢- (القبلية والبعدية) ، ومن أمثلته :</li> <ul style="list-style-type: none"> <li>- حديث جابر كان رسول الله ﷺ نهاناً أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء ثم رأيته قبل موته بعام يستقبلها رواه أحمد وأبو داود وغيرهما .</li> <li>٣- (وبآخر الأمرين) ، ومن أمثلته :</li> <ul style="list-style-type: none"> <li>- حديث : " كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الموضوع مما مسّ النار " رواه أبو داود وغيره .</li> <li>٤- بذكر (السنة والشهر) ، ومن أمثلته :</li> <ul style="list-style-type: none"> <li>- حديث ابن عكيم أثانا كتاب رسول الله ﷺ قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب. رواه الأربعة</li> </ul> </ul> </ul> </ul>	طريقة معرفته، وأمثاله
<ul style="list-style-type: none"> <li>١- "الأوائل" لابن أبي عاصم .</li> <li>٢- "الأوائل" لابن قتيبة الدينوري .</li> <li>٣- "الأوائل" لأبي بكر بن أبي شيبة. وأفرد ابن أبي شيبة في مصنفه باباً للأوائل .</li> <li>٤- "الأوائل" للطبراني ، سليمان بن أحمد الطبراني .</li> <li>٥- "الأوائل" لأبي هلال العسكري.</li> </ul>	المؤلفات فيه

## مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ مِنَ الرِّوَاةِ<sup>(١)</sup>

أهمية هذا النوع :

يعتبر من أجل علوم الحديث، فإنه المرقة إلى معرفة صحة الحديث وسقمه، وهو فرع من فروع علم الجرح والتعديل.

قال الحافظ السخاوي : كان الأنسب أن يضم لمراتب الجرح والتعديل<sup>(٢)</sup>.

### أول من تكلم في الرجال :

أول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان، ثم بعده أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين.

### الأصل في جواز الكلام في الرواية<sup>(٣)</sup> :

قال ابن الصلاح : وهؤلاء أول من تصدى لذلك وعني به، وإنما فالكلام فيه جرحاً وتعديلًا متقدم ثابت عن رسول الله ﷺ ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم.

وجوز ذلك صوناً للشريعة ونفياً للخطأ والكذب عنها، وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواية.

- وقيل ليحيى بن سعيد : أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيمة؟ فقال : لأن يكونوا خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول لي : " لم لم تذهب الكذب عن حديثي؟".

(١) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٣٨٧)، و " المقنع في علوم الحديث " لابن الملقن (٦٥٧/٢)، و " تدريب الراوي " للسيوطى (٩٣٠/٢).

(٢) " فتح المغيث " (٤/٣٤٧).

(٣) " مقدمة ابن الصلاح " (ص/٣٨٩).

- وجاء عن أبي تراب النخشبى أنه سمع من أحمد بن حنبل شيئاً من ذلك، فقال له : " يا شيخ ! لا تغتب العلماء ، فقال له : ويحك ! هذا نصيحة ليس هذا غيبة " اه.

### أقسام الرواية إجمالاً:

- ١- الثقة المتفق على توثيقه.
- ٢- الضعيف المتفق على ضعفه.
- ٣- المختلف فيه جرحاً و تعدياً.
- ٤- المجهول الذي لم يعرف بجرح ولا تعديل.

### المؤلفات في الثقات و الضعفاء:

#### القسم الأول : المؤلفات الخاصة بالثقات، ومن أشهرها

- ١- (معرفة الثقات) للعجلي.
- ٢- (أسماء الثقات) لابن شاهين.
- ٣- (الثقة) لابن حبان.

#### القسم الثاني : المؤلفات الخاصة بالضعفاء، من أشهرها :

- ١- (الكامل) لابن عدي.
- ٢- (المجروحين) لابن حبان.
- ٣- (الضعفاء) للعقيلي.
- ٤- (ميزان الاعتدال) للذهبى.
- ٥- (لسان الميزان) لابن حجر.

#### القسم الثالث : المؤلفات العامة، ومن أشهرها :

- ١- (التواریخ) للإمام یحیی بن معین
- ٢- (التاریخ الكبير) للبخاری.

-٣ (الجرح و التعديل) لابن أبي حاتم.

-٤ (سير أعلام النبلاء) للذهبي.

(تتمة) **أبرز المصنفات الخاصة برواية الكتب الستة.**

وتشتمل على جميع أقسام الرواية : (الثقة و الضعفاء و المجاهيل  
وال مختلف فيهم).

-١ (الكمال في أسماء الرجال) للحافظ عبدالغني المقدسي.

-٢ (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) للحافظ المزي.

-٣ (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر.

-٤ (تقرير التهذيب) للحافظ ابن حجر.



## معرفة الثقات والضعفاء

<p>يعتبر من أصل علوم الحديث، لأن المرقاة إلى معرفة صحة الحديث وسقمه، وهو فرع من فروع علم الجرح والتعديل. وكان الأنسب أن يضم لمراتب الجرح والتعديل.</p>	<b>أهميته</b>
<p>- الكلام في الرواية جرحاً وتعديلأً متقدم ثابت عن رسول الله ﷺ ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم. - وجوز ذلك صوناً للشريعة، ونفياً للخطأ والكذب عنها. - وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواية.</p>	<b>الأصل في جواز الكلام في الرواية</b>
<p>أول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج، ثم تبعه يحيى بن سعيد، ثم بعده أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين.</p>	<b>أول من تكلم في الرواية</b>
<p>١- الثقة المتفق على توثيقه . ٢- الضعيف المتفق على ضعفه . ٣- المختلف فيه جرحاً و تعديلاً . ٤- المجهول الذي لم يعرف بجرح ولا تعديل.</p>	<b>أقسام الرواية</b>
<p>١- (الكتب العامة) كتاریخ ابن معین ، و تواریخ البخاری ، والجرح و التعديل لابن أبي حاتم . ٢- (الثقة) كثارات ابن حبان . ٣- (الضعفاء) كالکامل لابن عدی ، والضعفاء للعقيلي .</p>	<b>أنواع المصنفات في الرواية</b>
<p>١- (الكمال في أسماء الرجال) للحافظ عبد الغني المقدسي . ٢- (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) للحافظ المزي . ٣- (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر . ٤- (تقریب التهذیب) للحافظ ابن حجر .</p>	<b>أبرز المصنفات في رواة الكتب الستة</b>

## مَعْرِفَةٌ مِنْ اخْتَلَطَ مِنَ الثَّقَاتِ

قال الحافظ السخاوي : وكان الأنسب ذكره في من قبل روایته ومن ترد<sup>(١)</sup>.

### التعريف به، وحقيقةه :

سوء الحفظ في الراوي على قسمين<sup>(٢)</sup> :

- ١ سوء حفظ لازم، بأن يلزمه من الصغر.
- ٢ سوء حفظ طارئ، وهو الاختلاط والغالب أنه يقع مع الكبر وتقدم السن.

حقيقة الاختلاط : فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال: إما بحرف أو ضرر، أو مرض، أو عرض<sup>(٣)</sup>.

### أسباب الاختلاط :

الاختلاط له أسباب عديدة من أشهرها<sup>(٤)</sup> :

- ١ كبر السن.
- ٢ ذهاب البصر والتحديث من الحفظ.
- ٣ المرض.
- ٤ احتراق الكتب.

(١) "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٣٦٦).

(٢) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٢٩).

(٣) "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٣٦٦).

(٤) "نزهة النظر" لابن حجر (ص/١٢٩).

### أمثلة للرواية المختلطين<sup>(١)</sup> :

- عبد الله بن لهيعة، لما ذهبت كتبه اخْتَلَطَ في عقله، فمن سمع من هؤلاء قبل اخْتَلَاطِهِمْ قُبْلَتْ روايتهم، ومن سمع بعد ذلك أو شَكَّ في ذلك لم تقبل.
- عبد الرزاق ابن همام، قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ: اخْتَلَطَ بَعْدَمَا عَمِيَّ، فَكَانَ يُلْقِنُ، فَيَتَلَقَّنُ فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَمَا عَمِيَّ فَلَا شَيْءٌ.
- أبو بكر بن أبي مريم. قال أبو حاتم الرازي : ضعيف الحديث، طرقته لصوص فأخذوا متابعه ، فاختلط.

### فائدة معرفة هذا النوع :

فائدة ضبط الرواية المختلطين : تمييز المقبول من المردود من حديث الراوي المختلط ، وهذا خاص بالرواية الثقات ، أما الضعفاء فهم غير مقبولين بدونه<sup>(٢)</sup> .

### حكم روایة المختلط<sup>(٣)</sup> :

المختلطون في الجملة على قسمين :

- **القسم الأول :** أن لا يتميز ما حدث به قبل الاختلاط وبعده، أو يشتبه الأمر فيه ، فهذا يضعف حديثه كله إذا كان اخْتَلَطَه قوياً.
  - **القسم الثاني :** أن يتميز حديث الراوي المختلط ، وهذا على قسمين :
    - أ- فمن أخذ عنه قبل الاختلاط : قبل حديثه.
    - ب- ومن أخذ عنه بعد الاختلاط : لم يقبل حديثه.
- قال الحافظ ابن الصلاح : والحكم فيهم : أنه يقبل حديث من أخذ عنهم

(١) "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٣٦٦).

(٢) "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٣٦٦) بتصرف.

(٣) "نزهة النظر" (١٢٩/ص).

قبل الاختلاط ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط أو أشكال أمره فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده؟<sup>(١)</sup>.

### الاختلاط المؤثر:

الاختلاط المؤثر هو الاختلاط الشديد الذي يترتب عليه التخلط في الرواية و التحديث بالمناكير

وقد وصف بعض الأئمة جملة من الرواية الثقات بالاختلاط ، و مرادهم بذلك التغير السير الذي لا يؤثر على الرواية ، ومن أمثلة ذلك :

- عارم محمد بن الفضل السدوسي البصري ثقة خرج له الشيخان  
وقد وصف بالاختلاط

قال الذهبي : الحافظ ثبت الإمام .. وقد فرج عنا الدارقطني في شأن عارم ، فقال : تغير بأخرة ، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر ، وهو ثقة.

فانظر قول أمير المؤمنين في الحديث أبي الحسن ، فأين هذا من قول ذاك الخساف ، المتفاصل أبي حاتم بن حبان في عارم ، فقال : اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمْرِهِ ، وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به ، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة ، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون ، فإذا لم يعلم هذا من الكل ، ولا يحتاج بشيء منها.

قلت : فأين ما زعمت من المناكير الكثيرة؟ فلم يذكر منها حديثاً<sup>(٢)</sup>.

(١) "المقدمة" (ص/٤٩٤). وذهب الحافظ ابن حجر إلى التوقف في الذي لم يتميز أو أشتبه الأمر فيه.

أقول : نتيجة عدم القبول والتوقف واحدة ، وهي عدم العمل بالحديث ، وعلى كلا القولين يقبل إذا توبع لأنه يعلم بذلك أنه قد حفظه.

(٢) "سير أعلام النبلاء" للذهبي (١٠/٢٦٧).

- عبد الملك بن عمير الإمام أبو عمرو اللخمي الكوفي:

كان من العلماء الأعلام، واحتج به الشیخان.

قال يحيى بن معين : هو مختلط.

قال الذهبي : ما اخالط الرجل ولكنه تغير تغير الكبير<sup>(١)</sup>.

وقال العلائي : وذكر بعض الحفاظ أن اخلاطه احتمل ، لأنه لم يأت فيه بحديث منكر<sup>(٢)</sup>.

- أبو إسحاق السباعي عمرو بن عبد الله.

أحد أئمة التابعين المتفق على الاحتجاج به.

قال أبو زرعة : [زهير] سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط وهو ثقة. قال الذهبي : ما اخلط أبو إسحاق أبداً وإنما يعني بذلك التغير ونقص الحفظ<sup>(٣)</sup>.

قال العلائي : ولم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اخلاط أبي إسحاق احتجوا به مطلقاً وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه<sup>(٤)</sup> اهـ.

وقد عقد الحافظ ابن رجب فصلاً نافعاً للرواية الثقات الذين ضعف حديثهم في بعض الأوقات دون بعض ، وقال : وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم ، وهم متفاوتون في تخليطهم ، فمنهم من خلط تخليطاً فاحشاً ، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً<sup>(٥)</sup> .

(١) " تذكرة الحفاظ " للذهبي (١٠٢/١).

(٢) " المختلطين " للعلائي (ص/٧٦).

(٣) " تذكرة الحفاظ " للذهبي (١٧١/١).

(٤) " المختلطين " للعلائي (ص/٩٤).

(٥) " شرح العلل " لابن رجب (٧٣٢/٢).

وقال الحافظ السخاوي متعقباً إطلاق القول بعدم قبول رواية المختلط إذا حدث في الاختلاط.

قال : ومذهب وكيع حسبما نقله عنه ابن معين .. أنه إذا حدث في حال اختلاطه بحديث ، واتفق أنه كان حدث به في حال صحته فلم يخالفه أنه يقبل ، فليحمل إطلاقهم عليه<sup>(١)</sup>.

**طريقة معرفة ما رواه قبل الاختلاط و بعده<sup>(٢)</sup> :**

- باعتبار الآخذين عنه أي تلاميذه.
- بنصوص الأئمة النقاد.

**المؤلفات فيه :**

- " المختلطين " للحافظ العلائي (ت ٧٦١هـ) ، مطبوع في جزء صغير ، وذكر فيه (٤٦) راوياً وصفوا بالاختلاط ، ومحظوظ الكتاب بخط الحافظ البوصيري ، وقد ذيل البوصيري في الهاشم زيادات كثيرة فاتت الحافظ العلائي.

وقد أضاف محقق ما زاده البوصيري مع إضافات بلغ عدد الملحقين (١٢٩) راوياً - وصفوا بالاختلاط - .

- " الاغباط بمن رُمي بالاختلاط " للحافظ إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ) ، وهو مطبوع ، وذكر فيه (١٠٧) رواة وصفوا بالاختلاط.

- " الكواكب النيرات في معرفة من اختلف من الرواة الثقات " لأبي البركات محمد بن أحمد الكيّال (ت ٩٢٩هـ) ، مطبوع في مجلد ، تحقيق عبد القيوم

(١) "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٣٦٧).

(٢) "نزهة النظر" (١٢٩/ص)، "فتح المغيث" للسخاوي (٤/٣٦٧).

عبد رب النبي ، وقد اشتمل الكتاب على (٧٠) راوياً وصفوا بالاختلاط.

وأضاف له المحقق تتمات هامة وهي :

أ- الأولى : أضاف (٣٨) راوياً من الثقات وصفوا بالاختلاط.

ب- الثانية : أضاف (١٣) راوياً من الضعفاء وصفوا بالاختلاط.

وكذا اعتنى المحقق بنقل نصوص الأئمة في تمييز الرواية عن المختلطين ،  
الذين رووا قبل الاختلاط وبعده ، فكفى بعمله هذا الباحثين وشفى.

ويعتبر هذا الكتاب مع تحقيق الباحث عبدالقيوم - جزاء الله خيراً - وتماته  
من أفضل ما كتب في المختلطين.



## مَعْرِفَةٌ مِّنْ اخْتَلَطَ مِنَ الثَّقَاتِ

<p>هو (سوء الحفظ الطارئ)، وحقيقةه : فساد العقل ، وعدم انتظام الأقوال والأفعال: إما بحرف أو ضرر، أو مرض، أو عرض.</p>	<p><b>تعريفه</b></p>
<p>١- كبر السن ، وهو الغالب .          ٢- ذهاب البصر والتحديث من الحفظ .          ٣- المرض .          ٤- احتراق الكتب</p>	<p><b>أسباب الاختلاط</b></p>
<p>المختلطون في الجملة على قسمين :          ١- القسم الأول : أن لا يتميز ما حدث به قبل الاختلاط وبعده، أو يشتبه الأمر فيه، فهذا يضعف حديثه كله إذا كان اختلاطه قوياً .          ٢- القسم الثاني : أن يتميز حديثه، وهذا على قسمين :          أ- فمن أخذ عنه قبل الاختلاط : قبل حديثه .          ب- ومن أخذ عنه بعد الاختلاط : لم يقبل حديثه.</p>	<p><b>حكم حديث الراوي المختلط</b></p>
<p>الاختلاط المؤثر هو الاختلاط الشديد الذي يتربّ عليه التخلط في الرواية و التحديث بالمناكير . وقد وُصف جملة من الرواية الثقات الأثبات بالاختلاط، المراد بذلك التغيير السير الذي لا يؤثر على الرواية.</p>	<p><b>تممة الاختلاط المؤثر</b></p>
<p>١- "المختلطين" للحافظ العلائي ، مطبوع .          ٢- "الاغباط بمن رُمي بالاختلاط" للحافظ إبراهيم ابن محمد سبط ابن العجمي ، وهو مطبوع .          ٣- "الكوكب النيرات" في معرفة من اختلط من الرواية الثقات" لابن الكيّال ، مطبوع في مجلد .</p>	<p><b>المؤلفات فيه</b></p>

## مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْحَدِيثِ

هذا النوع لم يذكره الحافظ ابن الصلاح في مقدمته الشهيرة، وهو مما زاده الزركشي والبلقيني، وتبعهما الحافظ ابن حجر في "نزهة النظر" وغيره<sup>(١)</sup>.

### التعريف به :

السبب الذي لأجله حدث النبي ﷺ بذلك الحديث كما في سبب نزول القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>.

### فائدةه :

قال الزركشي : وهو من أهم أنواع علم الحديث.

و قال : وإنما زل كثير من الرواة ووهموا لما لم يقفوا على ذلك ، وقد ردت عائشة رضي الله عنها على الأكابر من الصحابة رضي الله عنهم بسبب إغفالهم سبب الحديث.

فإن قيل أي فائدة لهذا النوع مع أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؟

قيل : فائدته عدم تخصيص محل السبب أو فهم المعنى من السياق ،

و خلاصة ذلك : أنه إذا علم سبب الحديث تبين الفقه في المسألة<sup>(٣)</sup> .

قال السيوطي في "ألفيته" : وهو كما في سبب القرآن مبين للفقه والمعاني

(١) "النكت على ابن الصلاح" للزرकشي (١/٧٠)، و "محاسن الاصطلاح" للبلقيني (ص/٧٠٦)، و "نزهة النظر" (ص/١٩١)، و "فتح المعیث" للسخاوي (٤/٣٨)، و "تدريب الراوي" للسيوطى (٢/٩٢٨)، وهو آخر نوع في "نزهة النظر"

(٢) "شرح نزهة النظر" لملا علي قارئ (ص/٨١٤).

(٣) "محاسن الاصطلاح" للبلقيني (ص/٧٠٦).

أمثلته<sup>(١)</sup> :

١ - حديث " الخراج بالضمان " .

سببه : في بعض طرقه عند أبي داود وابن ماجه إن رجلاً ابتاع عبداً فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ثم وجد به عيباً فخاصمه إلى النبي ﷺ فرده عليه فقال الرجل يا رسول الله قد استعمل غلامي فقال ﷺ: الخراج بالضمان.

٢ - حديث اتخاذ النبي ﷺ خاتماً من فضة وجعل نقشه " محمد رسول الله " .

سببه : لأنه ﷺ كتب كتاباً أو أراد أن يكتب. فقيل له : إنهم لا يعرفون كتاباً إلا مختوماً فاتخذ خاتماً من فضة نقشه " محمد رسول الله " .

٣ - " حديث إنما الأعمال بالنيات " .

سببه : أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك الهجرة بل ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فسمى مهاجر أم قيس<sup>(٢)</sup> .

ولهذا حسن في الحديث ذكر المرأة دون سائر الأمور الدنيوية.

طريقة معرفة السبب<sup>(٣)</sup> :

١ - السبب قد ينقل في الحديث، كحديث " سؤال جبريل عليه الصلاة والسلام

(١) " محاسن الاصطلاح " للبلقيني (ص/٧٠٦). وقد أطال الحافظ البلقيني في بيانه وتكلم عليه في نحو ١٥ صفحة، ثم قال: وفي أبواب الشريعة والقصص وغيرها، أحاديث لها أسباب يطول شرحها. وما ذكرنا أنموذج لمن يريد تعرف ذلك، ومدخل لمن يريد أن يضيف مبسوطاً في ذلك، والمرجو من الله - سبحانه وتعالى - الإعانة على مبسط فيه، بفضله وكرمه.

(٢) قصة مهاجر أم قيس تكلم عليها الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/١).

(٣) " محاسن الاصطلاح " للبلقيني (ص/٦٩٨)، و" النكت على ابن الصلاح " للزركشي (٧٢/١).

## الواضح في مصطلح الحديث

عن الإيمان والإسلام والإحسان" ، وحديث القلتين سُئل عن الماء يكون بالفلاة وما ينوبه من السباع والدواب.

-٢ وقد ينقل السبب في حديث آخر ، قال الزركشي و البلقيني : وهو الذي ينبغي الاعتناء به ، كحديث " الخراج بالضمان " .

### المؤلفات فيه :

- ١ "أسباب الحديث" ، لأبي حفص العكبري (٣٩٩ هـ).
- ٢ "أسباب الحديث" لأبي حامد الجوباري المعروف بـ(كوتاه) الجوباري.
- ٣ "أسباب ورود الحديث" لابن الجوزي .  
قال الزركشي : قيل وقد صنف ابن الجوزي فيه تصنيفاً ولم يكمله
- ٤ "اللمع في أسباب الحديث" ، أو "أسباب ورود الحديث" للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، وهو مطبوع.
- ٥ "البيان والتعریف في أسباب ورود الحديث الشریف" تأليف الشریف الحسینی الدمشقی (ت ١١١٠ هـ) ، وهو مطبوع.



## معرفة سبب ورود الحديث

التعريف به	معرفة سبب الحديث أي السبب الذي لأجله حدث النبي ﷺ بذلك الحديث كما في سبب نزول القرآن الكريم.
مثاله	<p>حديث " الخراج بالضمان ".          سببه : في بعض طرقه عند أبي داود وابن ماجه أن رجلاً ابتعى عبداً فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ثم وجد به عيباً فخاصمه إلى النبي ﷺ فرده عليه فقال الرجل يا رسول الله قد استعمل غلامي فقال ﷺ: الخراج بالضمان.</p>
فائدة العلم به	<p>إذا علم سبب الحديث تبين الفقه في المسألة قال السيوطي في " ألفيته " :          وهو كما في سبب القرآن مبين للفقه والمعاني</p>
طريقة معرفة السبب :	<p>١- السبب قد ينقل في الحديث نفسه ، كحديث القلتين سئل عن الماء يكون بالفلاة وما ينبوه من السبع والدواب .          ٢- وقد ينقل السبب في حديث آخر. وهو الذي ينبغي الاعتناء به ، كحديث " الخراج بالضمان "</p>
المؤلفات فيه	<p>١- " أسباب الحديث " ، لأبي حفص العكيري ( ٣٩٩ هـ )          ٢- " اللُّمُعُ فِي أَسْبَابِ الْحَدِيثِ " ، أو " أسباب ورود الحديث " للحافظ جلال الدين السيوطي ( ت ٩١١ هـ ) ، وهو مطبوع .          ٣- " الْبَيْانُ وَالتَّعْرِيفُ فِي أَسْبَابِ وَرُوَايَاتِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ " تأليف الشريف الحسيني الدمشقي ( ت ١١١٠ هـ ) ، وهو مطبوع .</p>



## فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

المقدمة .....	٥
التعریف بعلم الحدیث و موضوعه و غایته .....	١١
أشهر أسماء علم الحدیث .....	١٣
نشأة التصنیف في علم الحدیث .....	١٩
<b>المستوى الأول .....</b>	<b>٢٥</b>
أقسام الحدیث باعتبار تعدد طریقه : المتأتیر، والأحاداد ..	٢٦
أقسام الأحاداد : المشهور والغیریب والعزیز ..	٤٢
معرفة الحدیث الصّحیح ، وفيه مسائل ..	٥٣
تعريف الحدیث الصّحیح وشرح التعريف ..	٥٣
بيان المراد بحدیث صّحیح أو حدیث صّحیح الإسناد ..	٥٨
جواز التّضْحِيْح و التّحسِيْن ..	٦٠
أول من صنف الصّحیح المجرد ..	٦١
أصح الكتب ، و المفاضلة بين الصّحیحین ..	٦٢
إفاده ما رویاه أو أحدهما العلم ..	٦٥
عدم استيعاب الصّحیحین لکل الأحاداد الصّحیحة ..	٦٨
حکم المعلق فيهما ، والمُنتَقِد عليهما أو أحدهما ..	٦٩

مَصَادِرُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحةِ غَيرِ الصَّحِيحَينِ .....	٧٤
مَرَاتِبُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ .....	٧٧
أَصْحَاحُ الْأَسَانِيدِ وَفَائِدَتُهَا .....	٧٩
الْخَبْرُ الْمُحْتَفَثُ بِالْقَرَائِينَ وَأَنْوَاعُهُ وَإِفَادَتُهُ الْعِلْمِ .....	٨٤
الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ وَالصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ .....	٨٨
<b>الْمَسْتَوْىُ الثَّانِي .....</b>	<b>٩١</b>
مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ .....	٩٢
أَقْسَامُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ .....	٩٥
بَيَانُ الْمُرَادِ بِ(حَدِيثِ حَسَنٍ صَحِيحٍ) .....	٩٩
مَعْرِفَةُ الْمُسْنَدِ .....	١٠٣
مَعْرِفَةُ الْمُتَّصِلِ .....	١٠٦
مَعْرِفَةُ الْمَرْفُوعِ .....	١٠٩
مَعْرِفَةُ الْأَفْرَادِ .....	١١٦
مَعْرِفَةُ زِيَادَاتِ التَّقَاتِ .....	١٢٠
مَعْرِفَةُ كَيْفَيَّةِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَتَحْمِيلِهِ .....	١٣٢
مَعْرِفَةُ الْإِسْنَادِ الْعَالِيِّ وَالنَّازِلِ .....	١٤٣
<b>الْمَسْتَوْىُ الثَّالِث .....</b>	<b>١٥١</b>
الثَّامِنُ : مَعْرِفَةُ الْمَقْطُوعِ .....	١٥٢
التَّاسِعُ : مَعْرِفَةُ الْمُرْسَلِ .....	١٥٧
الْعَاشِرُ : مَعْرِفَةُ الْمُنْقَطِعِ .....	١٦٣
الْحَادِيَ عَشَرُ : مَعْرِفَةُ الْمُعْضَلِ، وَالْإِسْنَادِ الْمُعْنَعِنِ .....	١٦٧

## فهرس الموضوعات

٣٢٩

مسألة: تعارض الوصل والإرسال .....	١٧٦
الثاني عشر: معرفة التدليس وحكم المدلس .....	١٨٠
الثالث عشر: معرفة الشاذ .....	١٩٣
الرابع عشر: معرفة المُنكر .....	١٩٩
الخامس عشر: معرفة الاعتبار والمتابعت والشواهد .....	٢٠٤
الثامن عشر: معرفة الحديث المعلل .....	٢١٠
الحادي عشر: معرفة المضطرب من الحديث .....	٢١٨
العشرون: معرفة المدرج في الحديث .....	٢٢٤
الحادي والعشرون: معرفة الحديث الموضوع .....	٢٣١
الثاني والعشرون: معرفة المقلوب .....	٢٣٧
<b>المستوى الرابع .....</b>	<b>٢٤٥</b>
الثالث والعشرون: معرفة صفة من تقبل روایته، ومن تردد روایته .....	٢٤٦
أولاً: بحث العدالة .....	٢٤٩
ثانياً: بحث الضبط .....	٢٦٤
مسألة رواية الحديث الضعيف في الفضائل والعمل به .....	٢٦٧
مسائل تتعلق بالجرح والتعديل .....	٢٧٢
مراتب الجرح والتعديل .....	٢٨٤
الرابع والثلاثون: معرفة ناسخ الحديث ومتناوحة .....	٢٨٩
الثاني والثلاثون: معرفة غريب الحديث .....	٢٩٣
السادس والثلاثون: معرفة مختلف الحديث .....	٢٩٧
التاسع والخمسون: معرفة المهمات .....	٣٠٣

٣٠٨.....	مَعْرِفَةُ تَوَارِيخِ الْمُتُونِ
٣١١.....	الْحَادِي وَالسِّتُّونَ : مَعْرِفَةُ التِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ
٣١٥.....	النَّوْعُ الثَّانِي وَالسِّتُّونَ: مَعْرِفَةُ مَنْ اخْتَلَطَ مِنَ التِّقَاتِ
٣٢٢.....	مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْحَدِيثِ
٣٢٧.....	فَهْرِسُ الْمُوْضُوعَاتِ

